الخِلَافُ بَيْنَ الصَّحَابَة وَالتَّأْسِيسُ لِنِظَامِ حُكْمٍ إِسْلَامِي

☆ ولاية الأمر في الكتاب والسنة
 ☆ السخلاف أبي بكر
 ☆ الوصية لعمر
 ☆ العهد للستة واختيار عثمان
 ☆ مقتل عثمان وبداية الفتن
 والحروب
 ☆ بيعة علي
 ☆ وقعة الجمل ومعركة صفين
 ☆ مقتل علي ونهاية الخلافة
 الراشدة
 ☆ دروس وعبر

تأليف: أحمد الطيب أحمد



احمد الطيب احمد

ولد بقرية الحصاية وهي من أعمال الدامر عاصمة ولاية نهر النيل الرس المراحل التعليمية الأولى بالولاية ، ثم التحق بجامعة الخرطوم وتخرج في كلية الإقتصاد والدراسات السياسية والإجتماعية المعاصل على ماجستير في علم الاجتماع من جامعة الجزيرة اعمل بمجال الصحافة والاعلام في كل من السودان ودولة الإمارات العربية المنحدة المخرة المعارات العربية المنحدة المعمل بادارة شركة الحصاية الزراعية المنحدة المحمل عضوا بمجلس إدارة بنك الشمال الإسلاكي الذي تغير التم لاحقا الى بنك البلد المحمل رئيسا لمجلس إدارة صحيفة "الحياة" السياسية اليومية التي كانت تصدر في الخرطوم المراح الدولي المتحل مديرا للإدارة العامة لمعرض الخرطوم الدولي المعمل مديرا عاما ورنبسا لمجلس إدارة شركة أكام الفنية الحديثة المحسن من المارة المارة العامة المعرض الخرطوم الدولي المعمل مديرا عاما ورنبسا لمجلس إدارة شركة أكام الفنية الحديثة الحديثة المعرض من لذاته ،

كنيب" إصلاح الصلاة وسجود السهو" كنيب" عمك الطيب ود احمد" ديوان شعر بعثوان" سرداب الأحلام" ديوان شعر بعثوان" هامات عالية وذرا" كناب" السنة النبوبة ؛ قضايا ومرافعات" وله تحت الطبع "المدونة الكبرى للإمام مالك ؛ مراجعة وتقبيح"

متزوج وله من الذرية ما فدر الله وشاء جل وعلا .

الخِلَافُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّأْسِيسُ لِنِظَامِ حُكْمٍ إِسْلَامِي

الطبعة الأولى – صفر 1442 هـ حفوق الطبع محفوظة للمؤلف 00249912147171 الخرطوم – السودان

> تصميم الغلاف: م. عمار أحمد الطيب تصميم الصفحات الداخلية: مالك أحمد الطيب

الفهرس

| ن الصحابة صفحة6 | المقدمة:صفحة 3 منهج الكتابة في الخلاف بير |
|---|---|
| الباب الأول: النصوص والسوابق | |
| 17 | الفصل الأول : ولاية الأمر في الكتاب والسنة |
| 24 | الفصل الثاني : عهد النبوة |
| 29 | الفصل الثالث: بيعة أبي بكر |
| 44 | الفصل الرابع: بيعة أبي بكر - إختيار أم استخلاف؟ |
| 49 | الفصل الخامس: استخلاف عمر |
| 53 | الفصل السادس: العهد إلى الستة |
| الباب الثاني: الفتن والملاحم | or a transfer of the transfer |
| | الفصل الأول : الثورة على عثمان |
| | الفصل الثاني : ولاية عثمان ومقتله: دروس وعبر |
| | الفصل الثالث: بيعة على |
| | القصل الرابع: نهج جديد في إختيار الخليفة |
| | ا لفصل الخامس: وقعة الجمل |
| 107 | ا لقصل السادس: بين على ومعاوية |
| 114 | المفصل السابع: صفين والتحكيم |
| | الفصل الثامن : نهاية الخلافة الراشدة : دروس وعبر |
| <u>ب الثالث</u> : التأسيس لنظام سياسي إسلام | البا |
| 126 | القصل الأول: مرجعية النظام |
| 131 | ا لفصل الثاني: نشأة الفكر السياسي الإسلامي |
| 144 | الفصل الثالث: الملامح العامة للنظام السياسي الإسلامي |

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمية

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، إنه من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً ، وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ، وأشهد أن محمداً عبدالله ورسوله وصفيه من خلقه ، أرسله ربه بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح للأمة وكشف الله به المغمة حتى ترك الناس على محجة بيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك ، فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله الطاهرين الطيبين الذين قال الله فيهم : " إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً " وعلى أصحابه الغر الميامين الذين عزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه .

أما بعد :

فإن خير أمة أخرجت للناس ما ابتليت بشئ مثل ابتليت بفتنة الحكم والسلطان وولاية الأمر حتى بلغ الناس في ذلك مبلغاً عظيماً حملهم على سفك دماءٍ طاهرةٍ زكيةٍ كان لأصحابها في دنيا الناس شرف وكرامة وطول باع في المسارعة إلى الخيرات ومرضاة الله

فمنذ أن عَهِدَ الفاروق رضي الله عنه حين حضرته الوفاة إلى النفر الستة الذين قال عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو عنهم راض ، لا زال الناس تعصف بهم الخلافات حول شكل الحكم الإسلامي وطبيعة نظامه السياسي ومن هو أحق بالأمر ، حتى عزا كثير من أهل العلم تخلف المسلمين وسيرهم القهقرى إلى اختلافهم وتناز عهم تارة بالقلم وباللسان وتارة بالسيف حول الصيغة المثلى لإدارة شئون المجتمعات الإسلامية في ظل متغيرات الزمان والمكان.

ولا زال كثير من المسلمين بحمد الله إذا حزبهم أمر أو عصفت بهم العواصف أو تشعبت بهم سبل الرأي والفكر، يردون الأمر إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وإلى أولي الأمر منهم ... علماء الأمة وفقهائها وأهل الرأي فيها الذين يتبعون الأدلة الشرعية ويستنبطون منها العلل والحجج والبراهين التى يهدي بها الله جل وعلا من أراد له الهداية ويفتح أمامه أبواب النجاة من الفتن ويعصمه من الزيغ والضلال.

ولقد كانت مرجعيات المسلم ولا تزال هي الكتاب العزيز والسنة المطهرة وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم. وفي ضوء حالة القلق التي يعيشها المسلمون وحيرتهم بين مختلف النظم السياسية المعروضة في سوق العالم ، كان لا بد لمن أراد الإهتداء والإقتداء أن يعود إلى منابع التجربة الأولى لينهل منها ما يذهب ظمأه ويشفي غليله، ولذلك يجئ هذا الكتاب ليمثل عودةً إلى فترة ما بعد النبوة ليسبر غور الأحداث التي أعقبت إنتقال الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى ولنرى كيف فعل صحابته رضوان الله عليهم حين ووجهوا بقضايا الإمامة والسياسة وحراسة الدين وتدبير أمر الرعية وفق المنهج الذي ارتضاه جل وعلا لعباده وهو القائل: " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليك نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً " ، وفي ضوء تبيان الرسول صلى الله عليه وسلم لمراد الله في كتابه وفي سنته عملا بقوله تعالى: " وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعهم يتفكرون "، وقوله صلى الله عليه وسلم: " أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم إهتديتم " ولقد كانت القاعدة الفقية الناهية عن الخوض فيما شجر بين الصحابة تمثل مرقيً صعباً أمام الكثيرين من أهل السنة ممن يريدون دراسة والبحث والخوض فيما شجر بينهم من جهة ، ولذلك كان لابد من البحث عن منهج قويم يجمع بين ضرورة الدراسة والبحث والخوض فيما شجر بينهم من جهة ، وبين مراعاة الضوابط الشرعية التي تقي من مزالق الشيطان وتعصم من الوقوع في محاذير نهى رسول الله صلى الله وسلم عنها وحذر منها. ورغم كل شئ نرجو أن يكون الكتاب موافقاً لعقائد أهل السنة والجماعة وان يكون مما يرجو به العبد الثواب . وما كان فيه من صواب فمن الله وما كان فيه من خطأ فمن الشيطان ، والله هو الهادي إلى سواء السبيل .

احمد الطيب احمد

22 سبتمبر 2013م

منهج الكتابة في الخلاف بين الصحابة

إن الخوض فيما شجر بين الصحابة ودراسة خلافاتهم وسبب حروبهم لا يكون أبدأ بغرض التندر ولا لإستباحة حرمات نهى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم أن تنتهك ، ولا بغرض الإنحياز الأعمى لطائفة دون الأخرى ، وإنما يكون ذلك ولابد بغرض الدراسة والتمحيص واستخلاص الدروس والعبر مثلما أمرنا الله جل وعلا بالإعتبار بمن سبقنا من الأمم . ولذلك لا بد من أن يكون منهج الكتابة في الموضوع مختلفاً عن مناهج البحث المعهودة حتى لا يزل قلم الباحث وحتى لا ينساق وراء دعاوى لا فائدة

ترجى منها. وقد حددنا منهج تناول الموضوع في هذا الكتاب تحديداً منضبطاً بضوابط الشرع ومتقيداً بقيود الموضوعية وجارياً وفق متطلبات مناهج البحث العلمي الحديث.

ويتلخص هذا المنهج في النقاط الثمانية الآتية:

1- إن الله جل وعلا أمرنا بالإتعاظ والإعتبار بمن سبقنا من الأمم وتتردد في ثنايا الكتاب العزيز الآيات التى تحض أولي الأبصار وأولي الألباب على الإعتبار والنظر في سنن الله التي قد خلت من قبل . يقول جل وعلا : (أفلم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم. دمر الله عليهم وللكافرين أمثالها) (محمد:10) وقوله سبحانه : (سنة الله التي خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا) (الفتح:23) ويقول : (وكم أهلكنا قبلهم من قرن هم أشد منهم بطشاً فنقبوا في البلاد هل من محيص ، إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد) (ق:37) ويقول : (وأضرب لهم مثلا أصحاب القرية إذ جاءها المرسلون) (يس:14) ويقول : (فهل ينظرون الإسنة الأولين فلن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة شئ في السموات ولا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم شئ في السموات ولا في الأرض إنه كان عليماً قديراً) (فاطر:44،48) ، ويقول سبحانه بعد أن قص علينا نبأ يوسف وإخوته : (وما أرسلنا من قبلك الإ رجالا نوحي إليهم من أهل القرى ، أفلم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم و الدار الآخرة خير للذين اتقوا أفلا تعقلون) (وسف: 10) ، وقال في آخر السورة : (لقد كان لقصصهم عبرة لأولي الألباب) ، وقال : (وتركنا فيها آية للذين يخافون العذاب الأليم) (الذاريات: 37) ، قال الإمام الطبري في تفسيره : أي عظة و عبرة مثلما قال : (ولقد تركناها آية فهل من مدكر) (القمر: 15) قال : أي عظة لمن بعد نوح عليه السلام.

فهل يأمرنا الله جل وعلا بالإتعاظ والإعتبار بمن سبقنا من الأمم ، ثم ينهانا أن نأخذ الدروس والعظات والعبر ممن هم قدوتنا وأسوتنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ لا أحد ممن أوتى حظاً من العلم يقول هذا ، ولا ينبغي له ، فإن أمرنا أن نتعظ بالأمم الغابرة من لدن آدم عليه السلام حتى موسى وعيسى عليهما السلام ، فمن باب أولى أن نتدارس ما وقع من الملاحم والفتن والأحداث في الأمة الوسط التى جعلها الله جل وعلا شهيدة على غيرها من الأمم ، ومن قال بغير ذلك فلا يؤبه له وقوله مردود عليه بنص آيات الكتاب.

- 2- إن الصحابة رضوان الله عليهم قد اختصهم الله سبحانه بصحبة نبيه والجهاد معه في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا، وجاهدوا في سبيل ذلك بأموالهم وأنفسهم وتركوا الدار والأهل والأموال إبتغاء مرضاة الله ، فمدحهم الله جل وعلا وزكاهم واثنى عليهم في أكثر من موضع من كتابه العزيز يقول سبحانه: (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً ﴾ (الفتح :18) ، ويقول(والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضىي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدأ ذلك الفوز العظيم) (التوبة: 100) ، ويقول (والسابقون السابقون ، أوليك المقربون، في جنات النعيم ، ثلة من الأولين) (الواقعة: 10،11،12،13) ،وقال جل شأنه فيهم: (يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) (الأنفال:64) ويقول: (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضوانا. سيماهم في وجوههم من أثر السجود . ذلك مثلهم في التوراة ، ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فأستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار ، وعد الله الذين أمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرأ عظيماً) (الفتح :29). ونحن الذين جئنا من بعدهم أمرنا ربنا جل و علا بالإستغفار لهم والترضي عنهم ، يقول سبحانه وتعالى : (والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم) (الحشر:10). ثم إن الرسول صلى الله عليه وسلم من بعد الله جل و علا زكاهم أيضاً و عظم أمر هم وأوصى بهم خراً ، يقول صلى الله عليه وسلم : " خير أمتى قرنى ، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ثم يجئ قوم يسبق إيمانهم شهادتهم ، ويشهدون قبل أن يستشهدوا " رواه عبدالله بن مسعود رضى الله عنه ، وروى أبو سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:" لاتسبوا أصحابي. فو الذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه "، وعن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الله في أصحابي لا تتخذونهم غرضاً. فمن أحبهم فبحبي ومن أبغضهم فيغضى أبغضهم. ومن أذاهم فقد أذاني ومن أذاني فقد أذى الله فيوشك أن يأخذه " رواه الإمام أحمد.
- 3- وأنهم درجات ومراتب وطبقات ، بعضهم أفضل من بعض ، فأعلاهم رتبة السابقون منهم إلى الإسلام وأصحاب الهجرتين ، والأنصار أصحاب العقبة الأولى والعقبة الثانية ثم أهل بدر و عددهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا ، قال الرسول فيهم : لعل الله اطلع على أهل بدر فقال لهم : أعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ، ثم أصحاب أحد والخندق . ثم من يلونهم حسب سبقهم إلى الإسلام وكسبهم ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول في مناسبة الحديث الذي مر بنا ورواه أبو سعيد الخدري : "لا تسبوا أصحاني" فإن قبل : فلم نهى (رسول الله صلى الله عليه وسلم) خالدا (وأمثاله) عن أن يسب أصحابه إذا كان المناس أصحابه إذا كان خالد وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما شئ فسب خالد عبد الرحمن) . قال ابن تيمية :" قلنا لأن عبد الرحمن بن عوف ونظراؤه من السابقين الأولين الذين صحبوه في وقت كان خالد وأمثاله يعادونه فيه تيم الله ونظراؤه ممن أسلم بعد الفتح الذي هو صلح الحديبية . فنهي (صلى الله عليه وسلم) خالداً (وأمثاله) أن يسبوا أولئك الذين صحبوه قبله.

- 4- وأننا قد نهينا عن سبهم والطعن في دينهم أو التشكيك في عدالتهم فيما يبلغونه من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم. فكلهم عدول ثقات في هذا الشأن. ومن كفر واحداً منهم فقد كفر. ومن كان غرضه الطعن في دينهم وعدالتهم في التبليغ أو الإساءة إليهم أو التقليل من قدر هم الجليل فقد كان من الفاسقين. وكتب البحث والدراسة والتحليل لا يكون فيها أبداً موضع لسب أو انتقاص. والسب في مبدئه فيه شئ من طبائع النساء المذمومة ومن أخلاق من لا خلاق له. وهو لا يضر الميت ولا ينفع الحي.
- 5- إن الصحابة بشر خطاؤون وليسوا بمعصومين . ويقار فون بعض ما يقار ف غير هم من الذنوب. ومنهم من علم الله سبحانه أنهم لا يفارقون دينهم كأهل بدر ، بل يموتون على الإسلام . وأنهم إن إقتر فوا ذنوباً وفقهم الله للتوبة والإستغفار منها. وبعضهم الآخر قال الله فيهم : (واتقوا فتنة لا تصيين الذين ظلموا منكم خاصة ، وأعلموا أن الله شديد العقاب) (الانفال : 25) ، قال الإمام الطبري في تفسيره ، نزلت في قوم من أصحاب رسول الله أصابتهم الفتنة فاقتتلوا ، والآية تشير إلى أن منهم ظالمين . وقال جل وعلا في آخرين : (يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون) (الانفال :27). قال الإمام الطبري نزلت في نفر من المسلمين كانوا يسمعون الحديث من رسول الله صلى الله عنه وسلم فيفشونه حتى يتصل بالمشركين (أي يكشفوا عورات المسلمين للمشركين) فالله حسبهم ووليهم و هو يتولى الصالحين .
- 6- إن الكف تماماً ونهائياً عما شجر بينهم إنما هو ورع زائد ولعله خوف من غلو فاسد يخرج صاحبه من الملة. وفي أيام الفتنة التي امتدت من السنوات الأخيرة لعهد عثمان حتى عهد معاوية رضي الله عنهما ، خاض الناس فيما شجر بين الصحابة بألسنتهم وأقلامهم وسيوفهم ولم يبق أهل بيت في الحجاز أو الشام أو العراق أو مصر أو أرض الفتوح الا ومنهم من شرق وغرب وأبعد وقرب في الموضوع وهؤلاء هم القرن الذي يلي قرن النبوة ولم يقل أحد وقتها "كفوا عما شجر بيننا " خاصة وأن الناس يرون صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل بعضهم بعضاً ، ويسمعون بعضهم يخطئ البعض الآخر فلا يجد أحد في نفسه حرجاً إن نقل مقالة أحدهم في الآخر على إعتبار أن ما يجوز لهم يجوز لغيرهم .
- وقد كانوا هم أورع وأتقى وأعلم من غيرهم بما يجوز وما لايجوز ، إذ لديهم ميراث النبوة بين أيديهم يصدرون عنه قبل غيرهم. وقد كان الخوض في هذه المسائل ولا زال جزءا من الإهتمام بأمور المسلمين والبحث عن سبل إتقاء الفتنة والنجاة منها ، ومن قال إن تلك فتنة عصم الله منها سيوفنا ، أفلا نعصم منها ألسنتنا ، ومن رأى أن الإمساك عن ذكر الفتنة هو الأصوب والأرجح فقد آثر سلامة نفسه وحدها وطلب النجاة بجلده ، وخير منه من خاض في الموضوع بلسان عفيف وقلب نظيف واجتهد في النصح لائمة المسلمين وعامتهم وكما قلنا فإن الكف عما شجر بينهم يخالف الأمر الرباني بالإعتبار والإتعاظ بمن سبقنا من الأمم .
- 7- أما قول من قال إنهم قوم إجتهدوا أخطأ قوم وأصاب آخرون فإن كان ذلك كذلك أليس الناس من بعدهم يحتاجون لأن يعرفوا إجتهاد كل منهم صواب من أصاب وخطأ من أخطأ ؟ يقول الإمام أبوالقاسم محمد بن جزي في كتابه " القوانين الفقهية "(ص 15): " وأما ما شجر بين علي ومعاوية ومن كان مع كل منهم من الصحابة فالأولى الإمساك عن ذكره ، وأن يذكروا بأحسن الذكر ويلتمس لهم أحسن التأويل فإن الأمر كان في محل الإجتهاد . فأما علي ومن كان معه فكانوا على الحق لأنهم إجتهدوا فأصابوا فهم معذورون"، إنتهى . فإن سلمنا بذلك وأمسكنا عن ذكر الخلاف والتمسنا لهم أحسن التأويل ، فكيف نعرف ما هو الحق الذي كان عليه علي رضي الله عنه ومن معه وفيم إجتهدوا فأصابوا ؟ وما هو الخطأ الذي كان عليه معاوية رضي الله عنه ومن معه وما هو وجه إجتهادهم ؟ وهذه كلها مسائل لا بد من الخوض فيها لمعرفة وجه الحق فيها ليعتبر أولو الأبصار من بعدهم وليتعظ أولو الألباب.
- 8- إن الخوض فيما شجر بينهم من الضرورات التي تقدر بقدرها ، وكما قيل فإن الحاجة العامة أو الخاصة تنزل منزلة الضرورة وتؤثر في تغيير الأحكام ، فتبيح المحظور وتجيز ترك الواجب والأمور بمقاصدها ، وإنما الأعمال بالنيات وإنما لكل إمرئ ما نوى . ومرجع ذلك أن يقدم المرء على مثل هذه الأمور ويمضي فيها إن كان قلبه مطمئن بالإيمان ، شرط أن يلجم نفسه عن هواها ويكفها عن التحيزات التي لايسندها دليل من عقل أو نقل.
- والحاجة العامة أو الضرورة يلبيها من هو أقرب إليها مثل الرباط وسد الثغور وإن لم يقم بمثل هذه الواجبات أولو العلم من أهل السنة ، ترك الأمر لأهل الأهواء والبدع وأصحاب العقائد الفاسدة . ولذلك نجد أن أكثر من كتب في موضوع خلافات الصحابة ومسائل الحكم والإمامة هم الشيعة ومن سار على نهجهم من أهل الغلو والتطرف. وقد أصبح تدريس التاريخ الإسلامي جزءاً من المناهج الدراسية في المدارس والمعاهد والجامعات على إمتداد العالم الإسلامي ، ولامناص من دراسة تلك الفترة من عمر الأمة دراسة علمية مثلها في ذلك مثل غيرها من فترات التاريخ الإسلامي ، ولا يجوز ولا ينبغي أن نقول اطووا صفحة هذه الفترة ولا تخوضوا فيها وأمسكوا عما شجر بين قادتها وزعمائها.
- وللأسف فإن معظم كتابات أهل السنة في هذا الموضوع كانت تجنح إلى التبرير والإعتذار وتلتمس لكل من شارك في الفتنة المخارج وترد عنهم الشبهات والإتهامات وتبرر مواقفهم وتحملها على أحسن المحامل مما يعني في كثير من الأحيان القفز فوق الأخطاء والزلات والسكوت عن الدوافع والمقاصد والوسائل التي أتبعت في تأجيج الصراع والوصول به إلى نهاياته المأسوية.

بناءً على كل ما تقدم يصبح من غير الممكن بل ومن غير المقبول عقلا وشرعاً أن ننظر إلى واقع الأمة ومستقبلها دون الرجوع إلى تلك الفترة من تاريخها – وهى فترة تركت أثرها جليا في وجدان كل مسلم وتركت في الوقت ذاته تراثا ثراً وتجارب غنية بالدروس والعبر لكل من أراد التأطير لنظم سياسية تتوافق مع واقع الأمة وتستجيب لطموحاتها وترفع عنها إصر وحرج التقليد والتبعية القائمين على الضعف والعجز اللذين عانت منهما الأمة.

وما دام الأمر كذلك فإن الباحث لا بدله أن يهتدي عند دراسة هذه الفترة الهامة من التاريخ الإسلامي بجملة إعتبارات أصبح بعضها مسلمات تواضع عليها أهل التاريخ وأهل الأصول ، وبعضها لا تزال محل خلاف وأخذ ورد بين جماعات أهل السنة وطوائفهم ، نورد منها ما يلي :

أولا: سكوت نصوص الوحي من قرآن كريم وسنة مطهرة عن تحديد شكل دقيق للحكم الذي يخلف النبوة وتتحقق به مقاصد الدين. مما يعني أن الله جل وعلا قد وكل الناس من بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلى أنفسهم يختارون من النظم ما يكون فيه صلاح دنياهم ومرضاة ربهم. وقد سبق في علم الله جل ثناؤه أن الإسلام سيبلغ ما بلغ الليل والنهار وأنه رفقاً منه بأمة محمد صلى الله عليه وسلم ترك كل جماعة وكل أمة من الأمم تختار ما يناسب أوضاعها وطبائعها ومألوف عاداتها وما يكون أصلح لدينها ودنياها بعد أن حدد الكتاب والسنة المبادئ العامة التي يتأسس عليها الحكم العادل والسياسة الرشيدة وولاية الأمر المسئولة ، يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ثوبان الذي رواه مسلم: " إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغربها ، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها " ويقول: " ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار ، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر الإ أدخله الله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل ، عزاً يعز الله به الإسلام وذلا يذل به الكفر "

وما من نبوءة حدث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الإجاءت أو ستجئ مثل فلق الصبح فهو الصادق المصدوق المؤيد بوحي الله جل وعلا ، وحين يبلغ ملك أمته ما بلغ الليل والنهار لا نحسب أن يقول قائل أن الشعوب والقبائل والبلدان التى تدخل في هذا الملك كلها يصلح لها نظام حكم واحد ، فإن الله جلت قدرته أرفق بعباده من أن يحملهم هذا المحمل الصعب .

ثانياً: لا بد من التقرير بأن الخلاف حول ولاية الأمر بدأ والرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا زال مجسىً في فراش الموت ، ثم بعد ذلك اختلف الناس فيمن يخلف عمر رضي الله عنه ، واحتدم النزاع في خلافة ذي النورين رضي الله عنه ثم لم تزل الفتن والحروب والصراعات يأخذ بعضها برقاب بعض ، فمقتل عثمان رضي الله عنه في شريوم مر على المسلمين منذ توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتح باباً لفتن كالظلل تموج موج البحر كما جاء في حديث المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم :" تقع فتن كالظلل " ... ثم قال : " بلى والذي نفسي بيده لتعودن فيها أساور صبا يضرب بعضكم رقاب بعض " فلم يمض على مقتل عثمان رضي الله عنه الإ القليل حتى اقتتل المسلمون في وقعة الجمل ثم في صفين ثم في وقعة النهرين بين على والخوارج حتى بلغ الأمر مداه بمقتل أمير المؤمنين على رضى الله عنه غيلة في رمضان سنة أربعين للهجرة .

ثاثاً: إبتلَى الله الناس بظهور الطوائف والفرق والجماعات كل يدعو إلى تبديل السلطان والخروج عليه وإقامة آخر مكانه خاصة بعد مقتل الحسين رضي الله عنه في كربلاء سنة ستين للهجرة. وفيما عدا شيعة أهل البيت الذين يؤمنون بالنص على إمامة على رضي الله عنه والوصية بإستخلافه وآل بيته من بعده حتى صارت الإمامة والرجعة جزء من العقيدة لديهم ، لم يتكون لدى أي من الطوائف الأخرى منهج للحكم وتولى السلطة أو ولاية الأمر.

رابعاً: إن علاج أمراض الأمة كما يرى عامة أهل العلم إنما يبدأ بالتواضع على منهج للحكم محدد وواضح المعالم يتقدم بالأمة على طريق الخلافة الراشدة بعد أن هجره الناس وكادت تندثر معالمه.

خامساً: من أجل ذلك لا مناص من در اسة تجربة الخلافة الراشدة والنظر بإمعان في خلافات وصراعات الصحابة رضوان الله عليهم وتمحيصها بموضوعية وتجرد ليتضح منهجهم الفكري في النظر إلى مسائل الحكم بدءاً من الإمامة وشروطها وكيفية إختيار الأصلح والأمثل وانتهاءاً بالحدود والحقوق – فولاية الأمر كما يقول الإمام ابن تيمية رحمه الله من أعظم واجبات الدين فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم الإبالإجتماع بسبب إقتضاء الحاجات ، ولا بد لهم عند الإجتماع من رأس يقيم فيهم الشرع ويطبق عليهم الأحكام ويرعى مصالح العباد والبلاد ويسلك بهم الجادة التي تؤدي إلى مرضاة الله جل وعلا وتقرب من جنته وتباعد من سخطه وعذابه ، وهذه هي سبيل نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم ومن اتبعهم بإحسان .

أذن فهذه المسائل الخمس تمثل مادة الكتاب وتنبئ عن غرضه و هدفه عسى أن يكون ذلك من باب النصح لائمة المسلمين و عامتهم و عسى أن يكون ذلك قربة نتقرب بها إلى الله جل و علا ، و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الباب الأول: النصوص والسوابق

الفصل الأول: ولاية الأمر في الكتاب والسنة

الفصل الثاني : عهد النبوة

الفصل الثالث: بيعة أبي بكر

الفصل الرابع: بيعة أبي بكر – إختيار أم استخلاف؟

الفصل الخامس: استخلاف عمر

الفصل السادس: العهد إلى الستة

الباب الأول النصوص والسوايق الفصل الأول ولاية الأمر في الكتاب والسنة

قلنا في المقدمة أن الله جل و علا قد قضت حكمته أن لا يلزم كل عباده على اختلاف مللهم ونحلهم بنهج محدد أو سبيل واحدة لا يتعدونها عند القيام بأعباء الإستخلاف في الأرض وتنظيم أمر الجماعة المسلمة وإختيار من يسوسها بأمر الله ويصل آخرتها بدنياها.

وقد كان من رحمة الله بعباده أن جاءت نصوص الوحي (قرآناً وسنة) ما تعلق منها بالحكم عامة ومجملة ليس فيها تفصيل ولا تخصيص ... ومن ذلك قوله في سورة آل عمران (قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء ، وتعز من تشاء وتذل من تشاء ، بيدك الخير إنك على كل شئ قدير) (26). وفي النساء : (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعما يعظكم به ، إن الله كان سميعاً بصيراً) (58) (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الله وأليسول وأولي الأمر منكم ، فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير وأحسن تأويلا) (59) ، وقوله : (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ، ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ، ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الإقليلا) (83) ، وفي الأنفال : (وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا ، إن الله مع الصابرين) (46) .

ومن الحديث: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيباً فكان من خطبته أن قال ألا وإني أوشك أن أدعي فأجيب ، فيليكم عمال من بعدي يقولون ما يعلمون ويعملون ما يعرفون ، وطاعة أولئك طاعة ، فتلبثون كذلك دهرا ، ثم يليكم عمال من بعدهم يقولون ما لا يعلمون ويعملون ما لا يعرفون ، فمن ناصحهم ووازرهم وشد على أعضادهم فأولئك هلكوا وأهلكوا خالطوهم بأجسادكم وزايلوهم بأعمالكم ، واشهدوا على المحسن أنه محسن وعلى المسيء بأنه مسيء " وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: " تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها الله إذا شاء ثم تكون ما شاء الله ان يكون ، ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون ملكاً عاضاً فيكون ما شاء الله أن يكون ، ثم يرفعها الله إذا شاء النبوة ثم سكت "

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم:" الخلافة ثلاثون سنة ثم تكون بعد ذلك ملكاً " وقال: " ليأتين عليكم أمراء يقربون شرار الناس ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فمن أدرك ذلك منهم فلا يكون عريفاً ولا شرطياً ولا خازناً ولا جابياً " وقال: " ليوشك رجل أن يتمنى أنه خر من الثريا ولم يل من أمر الناس شيئاً " وقال: " ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله عز وجل مغلولا يوم القيامة يده إلى عنقه، فكه بره أو أوبقه إثمه، أولها ملامة ووسطها ندامة وآخرها خزى يوم القيامة "

وقال: "لا يزال هذا الأمر عزيزاً إلى إثنى عشر خليفة من قريش"، وقال في الحديث المشهور الذي أخرجه مسلم والبخاري وأحمد عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقى من الناس إثنان" وقال في الحديث الطويل عن الفتنة: " وول ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يمينه وثمرة قلبه فليطعه إن إستطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر " وقال: " من وَلِيَ من أمر المسلمين شيئاً، فَوَليّ رجلا وهو يجد من هو أصلح للمسلمين منه فقد خان الله ورسوله " وقال صلى الله عليه وآله وسلم لعبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه: " يا عبدالرحمن لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها " وقال: " إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة، قيل يا رسول الله ما إضاعتها ؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة ".

وقال في الحديث المشهور: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته"، وقال: "ما من راع يسترعه الله رعية ، يموت يوم يموت وهو غاش لها الإحرم الله عليه رائحة الجنة "، وقال: "أهل الجنة ثلاثة: سلطان مقسط، ورجل رحيم القلب بكل ذي قربى ومسلم، ورجل غني عفيف متصدق "وذكر في السبعة الذين يظلهم الله بظله يوم القيامة ، الإمام العادل. وقال صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه "كانت بنو اسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لا نبي بعدي. وسيكون خلفاء فيكثرون ، قالوا فما تأمرنا ؟ فقال: أوفوا ببيعة الأول فالأول. ثم اعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم ".

أما آيات الكتاب العزيز التى أوردناها آنفاً ومثيلاتها فإنها تؤصل أصولا عامة للحكم وتقرر مبادئ وقواعد مطلقة للراعي والرعية من أخذ بها فاز ورشد وكان في مرضاة الله، ومن تنكب طريقها ضل واتبع غير سبيل المؤمنين ويوله الله ما تولى، ومن هذه المبادئ:

- إن الملك لله وحده فهو وحده الذي تقوم السموات والأرض ومن فيهن بأمره ، له الخلق والأمر لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع ، وما من شيء من خلقه الإ وحكمه نافذ فيه ، لا مرد لقضائه وحكمه ، فهو الحكم العدل لا يظلم مثقال. درة في السموات ولا في الأرض ، أرسل رسله وأنزل عليهم رسالاته وشرع الدين ليقوم الناس حكاماً ومحكومين بالقسط وأمرهم أن يتحاكموا بينهم بما أنزل عليهم من شرائع وقوانين فيها صلاح أمرهم في الدنيا والفوز والنجاة في الآخرة.
- إن من إبتغى بالحكم غير وجه الله أو طلب الحق والعدل في غير ما أنزل الله من شرائع وأحكام كان من الظالمين الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق حتى ولو كان فيما أخذ به من تشريع صلاح ظاهر للناس في معاشهم طالما أن نيته وقصده لم يكن طاعة أمر الله جل وعلا.
- إن المشرع هو الله سبحانه وتعالى و هو الذي أنزل الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط أي بالعدل له الحكم وحده من غير شريك ولا منازع . (إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ، ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يشكرون) (بوسف:40) ، (إتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء ، قليلا ما تذكرون) (الأعراف :3) . فمن آمن بالله جل وعلا وصدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أذعن لشرع الله وأحكامه وآمن بها وسلم لها ، ومن جحدها ورفض الإذعان لها فقد كفر كفراً صريحاً .
- إن الله جل وعلا مثلما أمر بطاعة أوامره ونواهيه. أمر كذلك بطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وطاعة أولى الأمر من بعده، فطاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم طاعة مطلقة وطاعة أولي الأمر رهينة بطاعتهم لله سبحانه وتعالى وحكمهم بين الناس بما أنزل، فإن لم يفعلوا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.
- إن الله قد جعل العدل أساساً للملك والحكم فالله جل ثناؤه قد جعل العدل إسماً من أسمائه الحسنى ووصف به نفسه فقال إنه لا يظم مثقال ذرة وأمر به كافة عباده وخص به أولى الأمر وشدد عليهم في ذلك . قال تبارك وتعالى : (إن الله يأمركم

- أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً) (النساء:58) .
- جعل الله جل و علا الخلافة في الأوض لعباده المؤمنين كافة ولم يجعلها لبيت أو قوم دون قوم يقول سبحانه وتعالى: (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً ، يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ، ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون) (النور:55) ، وجعل الأمر شورى بينهم وأمر بطلب المشورة واتخاذ البطانة الصالحة التي تعين على إحقاق الحق وإبطال الباطل.
- إستنبط أهل العلم من آيات الكتاب العزيز أن الجماعة المسلمة لا بد لها من ولي أمر يرعى مصالحها الدنيوية والأخروية ويقيم فيها حكماً وازعاً مستهدياً بشرع الله سبحانه وتعالى وعلى منهاج النبوة يدرأ عنها المفاسد والمظالم والتنازع ويحملها على الجادة وذلك لا يكون الإ بإقامة شعائر الدين من صلوات وصيام وحج وجهاد وإقامة الحدود وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر والتصرف في شتى أنواع الأموال وأداء الحقوق فأيات الكتاب العزيز دلت على معنى الإمارة وأرشدت إلى مقوماتها مثل العدل والشورى وأمرت بطاعة أولي الأمر وقرنت طاعتهم بطاعة الله جل وعلا وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم. وجاء ذلك كله بصفة العموم والإجمال دون تحديد لشكل أو مسمّى أو صفة لا أفر اداً و لا جماعات.

أما الحديث النبوي الذي تناول موضوع الحكم والإمارة فإنه جاء على قسمين:

القسم الأول: إخبار بغيب أطلع الله سبحانه وتعالى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم عليه وحياً غير متلو ينزل عليه أو رؤيا حق يراها، وذلك مثل قوله صلى الله عليه وآله وسلم: "يليكم عمال من بعدي يفعلون كذا – وأنه ستكون من بعده خلافة على منهاج النبوة، وأن الخلافة ثلاثون عاماً وأن من علامات الساعة أن يوسد الأمر إلى غير أهله وهكذا.

أما القسم الثاني فهو أمر ونهي للراعي والرعية ، فأحاديثه صلى الله عليه وآله وسلم تنهى عن سؤال الإمارة وطلبها وأنها خزي وندامة وأن الراعي يأتي يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه ، وتأمر بطاعة أولي الأمر ما أطاعوا الله وعدم مناز عتهم سلطانهم إن كان عن بيعة مرضية تطابقت فيها صفقة اليمين مع ثمرة القلب – فمن ناز عهم تضرب عنقه. وتأمرنا بالنصح للأئمة وقول الحق عندهم ومعرفة حقوقهم والقيام بها قربة إلى الله سبحانه وتعالى لا طلباً لمال أو ولاية ، والوفاء ببيعة الأول فالأول . وبشرت الأحاديث السلطان المقسط بالجنة وأن الإمام العادل يكون يوم القيامة في ظل الله يوم لا ظل الإ ظله ، وأمرت ولاة الأمور بالسهر على مصالح الرعية وإنهم سيكونون مسئولون عنها أمام الله سبحانه وتعالى وحذرتهم من غش رعيتهم .

وهكذا نرى أن الأحاديث الواردة في شأن الحكم وولاية الأمر مثل آيات الكتاب العزيز جاءت عامة لم تفصل ولم تخصص بل تركت الأمر واسعاً ترى فيه كل جماعة في كل زمان ومكان رأيها وتختار ما يصلح لها في ذلك الزمان وذلك المكان وتلك الظروف حتى لا يصيب الناس حرج ومشقة إن هم ألزموا نظاماً بعينه لا غيره ، ورغم ذلك فإن الأحاديث حوت إشارات ودلالات يستخلص منها بعض النتائج ، منها:

- أن الأحاديث قد تضافرت على أن ولاية الأمر بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ستكون في قريش ، وأخرج الأحاديث الواردة في ذلك الأئمة مسلم وأبو داؤد والترمذي وأحمد وصححها الشيخ ناصر الدين الألباني وأوردها في سلسلة الأحاديث الصحيحة ، وقد جاء في هذه الأحاديث أن الخلافة الراشدة ستكون ثلاثين عاماً يعقبها ملك عضود ، وأنه صلى الله عليه وآله وسلم سمى من سيجئ بعده بالخليفة مرة وبالإمام مرة وبالأمير مرة حيث جاء في إحدى روايات الحديث : "لا يزال هذا الأمر ماضياً حتى إثنا عشر أميراً كلهم من قريش "وفي حديث آخر "فالإمام الذي على الناس راع وهو مسئول عن عيته "، وفي آخر "الخلافة ثلاثون سنة ..."
 - أشارت الأحاديث إلى الملك العضود أو العاض الذي يعقب الخلافة ويكون ملكا جبرياً ، أي ليس عن رضى وطيب نفس .
- جاء في الحديث أن السلطان المقسط من أهل الجنة ، فدل ذلك على جواز إطلاق إسم سلطان على من يقوم بولاية أمر المسلمين وأنه قد يكون مقسطاً فيدخل الجنة .

وقد اختلف أهل العلم قديماً وحديثاً حول نبوءاته صلى الله عليه وآله وسلم بما سيكون عليه الحال من بعده إن كان خلافة راشدة أو إمارة أو ملكاً عضوداً ، هل تنبني عليها أحكام وقواعد توجب عملا يندب إليه الناس ؟ وهل تتضمن أمراً أو نهياً يختص بكل حالة أظهره الله سبحانه وتعالى عليها وأخبر بها أمته ؟ أم أن تلك الأحاديث تؤخذ على أنها اخبار بغيب واقع لامحالة ولا تتضمن أمراً ولا نهياً – فمن أدركها استبرأ لدينه واتقى الشبهات وتوخى الحق وكان ناصحاً لائمة المسلمين وعامتهم واتقى الله في عامة أمره. ولعل هذا الرأي الأخير هو الأقرب إلى الصواب وهو ماكان عليه العمل عند أكثر أهل العلم.

الفصل الثاني

عهد النبوة

حين أذن الله جل وعلا لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم بفتح مكة ، أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عمه العباس رضي الله عنه بأن يحبس أبا سفيان بمضيق الوادي عند خطم الجبل (أي حيث يضيق الطريق) حتى تمر به جنود الله فيراها ، وحين مرت عليهما القبائل براياتها والمهاجرون والأنصار في الكتيبة الخضراء ، قال أبو سفيان للعباس: والله يا أبا الفضل لقد أصبح ملك ابن أخيك المغداة عظيماً. قال العباس رضى الله عنه: يا أبا سفيان ، إنها النبوة ، قال: نعم إذن.

وكان كلا الرجلين حديث عهد بالإسلام إلا أن تفسير هما للأحداث اختلف وتباين حسب الإختلاف بين الرجلين ونظرتهما للامور آنذاك ، فأبو سفيان حسب الأمر ملكا يتوج هامات بني هاشم ويبلغ بهم ذرا المجد الذي تتقاصر دونه قامات رجال بني أمية ، أما العباس – وقد سبق إسلامه إسلام أبى سفيان بليلتين أو ثلاث لا أكثر – فقد ألقي في روعه منذ أول وهلة أن الأمر دين ونبوة تمد حبل الوصال بين السماء والأرض وأن الملك والجاه والسلطان والمنافسة القديمة بين بني هاشم وأمية لا تعدو أن تكون بجانب الرسالة الجديدة أكثر من هشيم تذروه الرياح . وكأننا بالرجلين ينظران بين ثنايا الستر وحجب المستقبل كيف يكون الشأن بين عليهما

ولقد وعى الصحابة رضوان الله عليهم منذ البدء حقيقة الرسالة السماوية الخاتمة وفهموا أن صاحبها عليه الصلاة والسلام كان نبياً مرسلا في شأنه كله: في منامه وصحوه، في بيته وفي مسجده، مع أصحابه القريب منهم والبعيد وعلى صهوة جواده وهو يجالد أعداء دين الله ويردهم عن البغي في الأرض واطفاء كلمة الله. وعلم الداني والقاصي أنه ليس ملكا ولا سلطاناً ولا رئيساً ولا قائداً عسكرياً ولا أميراً. وكان وضعه بينهم هكذا – نبي الله ورسوله، يبلغ عن ربه وينشر دعوة الحق ليخرج الناس من الظلمات إلى النور حتى نزل عليه قوله جل ثناؤه: (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا) (المائدة: 3)، حتى أشهد الله على البلاغ في اليوم نفسه " الأهل بلغت؟ اللهم اشهد " وحتى لقي ربه وقد ترك الناس على المحجة البيضاء ليلها كنهار ها لا يزيغ عنها إلا هالك.

ولقد وعى صحابته كذلك أن النبوة لا تورث ، وأنه صلى الله عليه وآله وسلم ليس له من الأمر شئ إلا ما أعطاه الله من تشريف بالرسالة واصطفاء بالنبوة ، فكتب الله جل وعلا على رسوله الطاعة والإنقياد والتسليم وقرن جل وعلا بين طاعته له وطاعة الناس له وطاعتهم الله حتى يكون أمر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأمر من آمن به واتبعه كله طاعة لله سبحانه وتعالى .

ومما لا شك فيه أن العرب في جاهليتهم قد عرفوا أنواعاً شتى من الحكم والسلطة فعرفوا في مجتمعاتهم شيخ القبيلة وزعيمها ورئيسها وخبروا ملك بني ساسان على تخوم الجزيرة العربية وسمعوا عن ملك الروم والنجاشي وغيرهم، وعرفوا أن أسلوب الحكم والرسول بين ظهرانيهم يتنزل عليه الوحي ثم من بعده لا يكون أبداً شيئاً شبيها بكسروية كسرى ولا بقيصرية قيصر،

وإنما الأمر كما جاء في الحديث: نبوة ثم خلافة راشدة على منهاج النبوة ثم من بعد ذلك يأخذ الأمر طرقاً شتى ومذاهب مختلفة، لكن كلهم يرد نبع الدين ويصدر عنه، كلُ بحسب كسبه.

ولقد كان الناس على عهد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقتبسون من نور النبوة ويستهدون بالوحي وبالحكمة التي تتدفق من بين جوانبه كلها ، كان يكفيهم وجوده بينهم وكان السؤال عن مآل الأمر من بعده بالنسبة لهم من فضول الكلام وقد نهوا عن السؤال عما لم يقع وعلموا أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ما ترك شيئاً مما أمر به الإوقد بلغه – وهو القائل في حجة الوداع : ألا هل بلغت ؟ اللهم فأشهد. فعلموا أن لو كان في الأمر خبر من السماء .. وصية أو استخلافاً أو عهداً لأحد من الناس .. لبغهم إياه دون سؤال ، مثلما بلغهم كل ما نزل إليه من ربه ، وما دام لم يفعل أياً من ذلك عُلمَ أنه لم يؤمر بشيء ، فسكت صلى الله عليه وآله وسلم حين سكت الوحي – قرآناً وسنة – عن موضوع الإستخلاف ، وإن كان صلى الله عليه وآله وسلم قد هم بكتابة عهد لأبي بكر الصديق رضي الله عنه (حتى لا يطمع في أمره طامع) ، فلو عزم على ذلك أو أمر به لأمضاه ولم يكتمه رغم ما عهد لأبي بكر الصديق رضي الله سبحانه وتعالى قد أعلمه أن الناس لن يختلفوا حول أبي بكر "يأبي الله ذلك والمؤمنون "كما جاء في الحديث , فيصبح آخر ما أمر به عدم الوصلية لأبي بكر وكان ذلك ناسخاً لما هم به من قبل , وقبض رسول اله صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك والناس بين مصدق ومكذب من هول الفاجعة وفداحة الحدث ولوعة الثكل ، وقد حسب بعضهم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تعيه وآله وسلم توفي ، وأن رسول الله مامات ولكن ذهب إلى ربه كما ذهب موسى ابن عمران فغاب عن رسول اله صلى الله علية قرجع بعد أن قيل قد مات ، والله ليرجعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فليقطعن أيدى رجال وأرجلهم وممات "يزعمون أنه مات ".

وكأن الناس لم يسمعوا آية آل عمران إلا حين تلاها أبو بكر رضي الله عنه (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل، أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم، ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً، وسيجزي الله الشاكرين) (ال عمران: 144).

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: "لما كان اليوم الذي قدم فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة أضاء فيها كل شيء ، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء "وقال: "ما نفضنا أيدينا من تراب قبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حتى أنكرنا قلوبنا "، وكانت وفاته صلى الله عليه وآله وسلم في يوم الاثنين لإثنتي عشرة مضت من شهر ربيع الأول سنة عشر المهجرة. قال ابن عباس رضي الله عنهما: "بعث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لأربعين سنة وأقام بمكة ثلاث عشرة يوحى إليه وبالمدينة عشراً، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين "

توفي صلى الله عليه وآله وسلم حين اشتد الضحى وارتفعت الشمس ذلك الإثنين فاضطرب حال الناس وأصاب المدينة الذهول وانقسم الناس فئات: فئة أصابتها الحيرة والذهول فما تدري ما تفعل ، وفئة شغلوا بالجسد الطاهر الطيب المسجى بينهم وكان هؤلاء هم علي رضي الله عنه ومن حوله آل البيت من بني هاشم قد أغلقوا عليهم الأبواب لينظروا في أمر رسول الله ومعهم الزبير وطلحة رضي الله عنهما وأمهات المؤمنين وجماعة من المهاجرين ، وفئة ثالثة إجتمعوا في سقيفة بني ساعدة هم الأنصار وقد التفوا حول سعد بن عبادة رضى الله عليه وآله وسلم.

وكان ذلك بداية أمر الخلاف ، ففي حياة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لم يطرق السؤال اذني أحد من الصحابة . وإن دار السؤال في الأذهان أو همت به الشفاه كان الجواب يأتي في شكل إشارة حيية إلى أبي بكر و عمر رضي الله عنهما. ولعل الحوار الوحيد الذي سجلته كتب السيرة حول من يخلف الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهو على فراش الموت ، كان بين العباس وعلي رضي الله عنهما. إذ يروي إبن اسحق أن العباس قال لعلي :" إذهب بنا إلى رسول الله فلنسأله فيمن هذا الأمر ، فإن كان فينا علمنا ذلك وإن كان في غيرنا علمناه فأوصى بنا. فقال علي في بعض الروايات : إنا والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبداً ، ولقد كان العباس بصفته وآله وسلم فمنعناها لا يعطيناها الناس بعده ، والله لا أسالها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبداً ، ولقد كان العباس بصفته كبير أهل البيت الهاشمي حريصاً على إستجلاء الأمر ، إذ كان يعلم أن لبني هاشم منافسون من بني عمهم ومن غير هم وأنهم لن يدينوا لهم الإ عن وصية أو عهد من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أما على رضي الله غي الأمر ، إذ اتفق الرواة على الجزء علماً والذي تربى في بيت النبوة فلم يكن حريصاً على الإمارة فأبى أن يكلم رسول الله في الأمر ، إذ اتفق الرواة على الجزء علماً والذي تربى عمه حين قال : والله لا أسالها رسول الله أبداً .

الفصل الثالث

بيعة أبى بكر

قلنا في الفصل السابق أن الأنصار إجتمعوا في سقيفة بني ساعدة للتشاور في من يتولى إمارة الناس بينما المهاجرون وعامة الناس متحلقين حول بيوت النبي صلى الله عليه واله وسلم وفي مسجده (كالغنم في الليلة المطيرة الشاتية) ولما يستفيقوا بعد من هول الصدمة وفداحة المصاب ، فكان الأنصار في أهل شوراهم أكثر الناس رباطة جاش وحضور بديهة وصفاء ذهن وإجتماع رأى ، وكان من ذلك أن أحسوا أن موضوع الإمارة ليس مما يؤجل وينتظر به الغد ، وإنما البت فيه من الضرورات ومن مهمات الأمور ومن أعجلها ، ولا يجوز أن تمسى أمة محمد أو تبيت مـن غير أمير ، ولعل أحسن المراجع التي سجلت لنا أحداث السقيفة هو تاريخ الطبري للإمام الجليل أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، يقول: "حدثنا هشام بن محمد عن أبي مخنف قال: حدثني عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قبض اجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة، فقالوا : نولي هذا الأمر بعد محمد صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادة وأخرجوا سعداً إليهم وهو مريض. فلما اجتمعوا قال لابنه أو بعض بني عمه : إني لا أقدر لشكواي أن أُسْمِعَ القوم كلهم كلامي ، ولكن تلق مني قولي فأسمعهموه فكان يتكلم ويحفظ الرجل قوله فيرفع صوته فيسمع أصحابه ، فقال بعد أن حمد الله وأثني عليه :" يا معشر الأنصار ، لكم سابقة في الدين وفضيلة في الإسلام ليست لقبيلة من العرب. إن محمداً صلى الله عليه وسلم لبث بضع عشرة سنة في قومه يدعوهم إلى عبادة الرحمن وخلع الأنداد والأوثان فما آمن به من قومه إلا رجال قليل ما كانوا يقدرون على أن يمنعو رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أن يعزوا دينه ، ولا أن يدفعوا عن أنفسهم ضيماً عموا به ، حتى إذا أراد الله بكم الفضيلة ساق إليكم الكرامة ، وخصكم بالنعمة فرزقكم الله الإيمان به وبرسوله والمنع له والأصحابه والإعزاز له ولدينه والجهاد الأعدائه، فكنتم أشد الناس على عدوه منكم ، وأثقله على عدوه من غيركم ، حتى استقامت العرب الأمر الله طوعاً وكرهاً، وأعطى البعيد المقادة صاغراً داخراً حتى أثخن الله عز وجل لرسوله في الأرض ودانت بأسيافكم له العرب ، وتوفاه الله وهو عنكم راض وبكم قرير عين . إستبدوا بهذا الأمر فإنه لكم دون الناس " . فأجابوه بأجمعهم أن قد وفقت في الرأي وأصبت في القول ، ولن نعدو ما رأيت ونوليك هذا الأمر فانك فينا مقنع ولصالح المؤمنين رضا ، ثم إنهم ترادوا الكلام بينهم ، فقالوا : فإن أبت مهاجرة قريش فقالوا : نحن المهاجرون وصحابة رسول الله الأولون ، ونحن عشيرته ، وأولياؤه فعَلام تناز عوننا هذا الأمر بعده ، فقال طائفة منهم: فإنا نقول: إذاً منا أمير ومنكم أمير ، ولن نرضى بدون هذا الأمر أبداً ، فقال سعد بن عبادة حين سمعها : هذا أول الوهن

وأتى عمر الخبر فأقبل إلى منزل النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل إلى أبي بكر ، وأبو بكر في الدار ، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه دائب في جهاز رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل عمر إلى أبي بكر أن أخرج إلي . فأرسل إليه أبوبكر : إني مشتغل . فأرسل إليه أنه قد حدث أمر لابد لك من حضوره . فخرج إليه ، فقال : أما علمت أن الأنصار قد إجتمعت في سقيفة بني ساعدة يريدون أن يولوا هذا الأمر سعد بن عبادة وأحسنهم مقالة ، من يقول : منا أمير ومن قريش أمير ؛ فمضيا مسر عين نحوهم ، فلقيا أبا عبيدة بن الجراح ، فتماشوا إليهم ثلاثتهم ، فلقيهم عاصم بن عدي ، وعويم بن ساعدة فقالا لهم : ارجعوا ،فإنه لا يكون ما تريدون ، فقالوا لا نفعل ، فجاؤوا والقوم مجتمعون ، فقال عمر بن الخطاب : أتيناهم وقد كنت زورت كلاماً أردت أن أقوم به فيهم ، فلما أن دفعت إليهم ذهبت لأبتدئ المنطق ، فقال لي أبو بكر : رويداً حتى أتكلم ، ثم انطق بعد بما أحببت ، فقال عمر : فما شيء كنت أردت أن أقوله إلا وقد أتى به أو زاد عليه.

قال عبدالله بن عبدالرحمن أحد رواة هذا الحديث: فبدأ أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال: إن الله بعث محمداً رسولا إلى خلقه وشهيداً على أمته ليعبدوا الله ويوحدوه ، وهم يعبدون من دونه آلهة شتى ويز عمون أنها لهم عنده شافعة ، ولهم نافعة ، وإنما هي من حجر منحوت وخشب منجور ، ثم قرأ : (ويعبدون من دون الله ما لايضر هم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله) (سورة يونس :18) وقالوا: (ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى) (سورة الزمر: 3) فعظم على العرب أن يتركوا دين آبائهم فخص الله المهاجرين الأولين من قومه بتصديقه والإيمان به والمواساة له والصبر معه على شدة أذى قومه له ، وتكذيبهم إياه ، وكل الناس لهم مخالف زار عليهم ، فلم يستوحشوا لقلة عددهم وشنف الناس لهم وإجماع قومهم عليهم ، فهم أول من عبدالله في الأرض الناس لهم وبالرسول وهم أولياؤه وعشيرته ، وأحق الناس بهذا الأمر من بعده ، ولا يناز عهم ذلك إلا ظالم ، وأنتم يا معشر الأنصار ، من لا ينكر فضلهم في الدين ، ولا سابقتهم العظيمة في الإسلام، رضيكم الله أنصاراً لدينه ورسوله ، وجعل إليكم هجرته وفيكم جلة أزواجه وأصحابه ، فليس بعد المهاجرين الأولين عندنا أحد بمنزلتكم فنحن الأمراء وأنتم الوزراء لا تفتاتون بمشورة ، ولا تقضي دونكم الأمور ، قال : فقام الحباب بن المنذر بن الجموح فقال : يا معشر الأنصار ، املكوا عليكم أمركم ، فإن الناس في فيئكم وفي ظلكم ولن يجترئ مجترئ على خلافكم ، ولن يصدر الناس إلا عن رأيكم أنتم أهل العز والثروة وأولو أمركم فإن أبي هؤلاء إلا ما سمعتم فمنا أمير ومنهم أمير .

فقال عمر: هيهات لا يجتمع اثنان في قرن، والله لا ترضى العرب أن يؤمروكم ونبيها من غيركم، ولكن العرب لا تمنع أن تولي أمرها من كانت النبوة فيهم وولي أمورهم منهم، ولنا بذلك على من أبى من العرب الحجة الظاهرة، والسلطان المبين من ذا يناز عنا سلطان محمد وإمارته، ونحن أولياؤه وعشيرته إلا مدل بباطل أو متجانف لإثم ومتورط في هلكة! فقام الحباب بن المنذر فقال: يا معشر الأنصار: املكوا على أيديكم، ولا تسمعوا مقالة هذا وأصحابه فيذهبوا بنصيبكم من هذا الامر، فإن أبوا عليكم ما سألتموه فاجلوهم عن هذه البلاد، وتولوا عليهم هذه الأمور فأنتم والله أحق بهذا منهم فإنه بأسيافكم دان لهذا الدين من دان ممن لم يكن يدين، أنا جذيلها المحكك، وعذيقها المرجب! أما والله لئن شئتم لنعيدنها جذعة، فقال عمر: إذا يقتلك الله! قال: بل إلك يقتل! فقال ابو عبيدة: يا معشر الأنصار، إنكم أول من نصر وآزر، فلا تكونوا أول من بدل وغير.

فقام بشير بن سعد أبوالنعمان بن بشير ، فقال : يا معشر الأنصار ، إنا والله لئن كنا أولي فضل في جهاد المشركين ، وسابقة في هذا الدين ما أردنا إلا رضا ربنا وطاعة نبينا والكدح لأنفسنا ، فما ينبغي لنا أن نستطيل على الناس بذلك ، ولا نبتغي به من الدنيا عرضاً فإن الله ولي المنة علينا بذلك . ألا إن محمداً من قريش وقومه أحق به وأولى ، وأيم الله لا يراني الله أناز عهم هذا الأمر أبدا ، فاتقوا الله ، ولا تخالفوهم ولا تناز عوهم . فقال أبو بكر : هذا عمر وهذا أبو عبيدة فأيهما شئتم فبايعوا ، فقالا : لا والله ، لا نتولى هذا الأمر عليك ، فإنك أفضل المهاجرين و (ثاني اثنين إذ هما في الغار) وخليفة رسول الله على الصلاة والصلاة أفضل دين المسلمين فمن ذا ينبغي له أن يتقدمك أو يتولى هذا الأمر عليك ؟ أبسط يدك نبايعك . فلما ذهبا ليبايعاه سبقهما إليه بشير بن سعد المسلمين فمن ذا ينبغي له أن يتقدمك أو يتولى هذا الأمر عليك ؟ أبسط يدك نبايعك . فلما ذهبا ليبايعاه سبقهما إليه بشير بن سعد فبايعه فناداه الحباب بن المنذر : يا بشير بن سعد عقتك عقاق . ما أحوجك إلى ما صنعت ؟ أنفست على ابن عمك الإمارة ؟ فقال : لا والله ، ولكني كرهت أن أناز ع قوماً حقاً جعله الله لهم . ولما رأت الأوس ما صنع بشير بن سعد ، وما تدعو إليه قريش ، وما تطلب الخزرج من تأمير سعد بن عبادة ، قال بعضهم لبعض ، وفيهم أسيد بن حضير ، وكان أحد النقباء : والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرة لا زالت لهم عليكم بذلك الفضيلة ، ولا جعلوا لكم معهم فيها نصيباً أبداً فقوموا فبايعوا أبا بكر فقاموا إليه فبايعوه فانكسر على سعد بن عبادة ، وعلى الخزرج ما كانوا أجمعوا له من أمرهم .

قال هشام: قال أبو مخنف: فحدثني أبوبكر بن محمد الخزاعي أن قبيلة أسلم أقبلت بجماعتها حتى تضايقت بهم السكك فبايعوا أبا بكر فكان عمر يقول: ماهو إلا أن رأيت أسلم، فأيقنت بالنصر، قال هشام عن أبي مخنف قال عبدالله بن عبدالرحمن: فأقبل الناس من كل جانب يبايعون أبا بكر، وكادوا يطأون سعد بن عبادة فقال ناس من أصحاب سعد: اتقوا سعداً لا تطأوه، فقال عمر اقتلوه قتله الله ، ثم قام على رأسه، فقال: لقد هممت أن أطأك حتى تندر عضدك. فأخذ سعد بلحية عمر، فقال: والله لو حصصت منه شعرة ما رجعت وفي فيك واضحة، فقال أبوبكر: مهلاً يا عمر، الرفق ها هنا أبلغ فأعرض عنه عمر، وقال سعد أما والله لو أن بي قوة ما أقوى على النهوض لسمعت مني في أقطارها وسككها زئيراً يجحرك وأصحابك! أما والله إذا لألحقنك بقوم كنت فيهم تابعاً غير متبوع! احملوني من هذا المكان. فحملوه فأدخلوه في داره وترك أياماً ثم بعث إليه أن أقبل فبايع فقد بايع الناس وبايع قومك، فقال: أما والله حتى أرميكم بما في كنانتي من نبلي وأخضب سنان رمحي وأضربكم بسيفي ما ملكته بدي وأقاتلكم بأهل بيتي ومن أطاعني من قومي. فلا أفعل وأيم الله أن الجن اجتمعت لكم مع الإنس ما بايعتكم حتى أعرض على ربي وأعلم ما حسابي. فلما أتى أبو بكر بذلك، قال عمر: لا تدعه حتى يبايع، فقال له بشير بن سعد: إنه قد لج وأبي وليس بمنقول حتى يقتل معه ولده وأهل بيته وطائفة من عشيرته فاتركوه فليس تركه بضاركم إنما هو رجل بمبايعكم حتى يقتل وليس بمقتول حتى يقتل معه ولده وأهل بيته وطائفة من عشيرته فاتركوه فليس تركه بضاركم إنما هو رجل واحد. فتركوه وقبلوا مشورة بشير بن سعد، واستنصحوه لما بدا لهم منه، فكان سعد لا يصلي بصلاتهم ولا يجمع معهم ويحج ولا يفيض معهم بإفاضتهم فلم يزل كذلك حتى هلك أبوبكر رضى الله عنهما.

وفي رواية أخرى قال: حدثنا عبيد الله بن سعد قال: حدثنا عمي قال: أخبرنا سيف بن عمر ، عن سهل وأبي عثمان ، عن الضحاك بن خليفة قال: لما قام الحباب بن المنذر انتضى سيفه وقال: أنا جذيلها المحكك ، وعذيقها المرجب ، أنا أبو شبل في عريسة الأسد يعزى إلى الأسد فحامله عمر فضرب يده فندر السيف فأخذه ، ثم وثب على سعد ووثبوا على سعد وتتابع القوم على البيعة وبايع سعد ، وكانت فاتة كفلتات الجاهلية قام أبو بكر دونها ، وقال قائل: حين أوطئ سعد قتلتم سعدا! فقال عمر: قتله الله إنه منافق ، واعترض عمر بالسيف صخرة فقطعها.

قال عبيد الله بن سعد قال:حدثني عمي يعقوب قال: حدثنا سيف ، عن مبشر عن جابر ، قال: قال سعد بن عبادة يومئذ لأبي بكر: إنكم يا معشر المهاجرين حسدتموني على الإمارة ، وإنك وقومي أجبرتموني على البيعة ، فقالوا: إنا لو أجبرناك على الفرقة فصرت إلى الجماعة كنت في سعة ، ولكنا أجبرناك على الجماعة فلا إقالة فيها. لئن نزعت يداً من طاعة أو فرقت جماعة لنضربن الذي فيه عيناك .

هكذا كانت بيعة أبي بكر رضى الله عنه ، فهى كما قال عمر رضى الله عنه فيما بعد ، وكما قال غيره: "كانت فلتة كفلتات الجاهلية" قام أبوبكر دونها فوقى الله شرها وتدارك الله جل وعلا الناس والإسلام بمنه وفضله.

ولنقرأ الآن تسلسل الأحداث ومعها الشواهد التي تدخل في غرض الكتاب:

أولاً: سارع الأنصار رضي الله عنهم إلى الاجتماع للنظر في ولاية الأمر بعد ساعات قلائل من وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولمَّا يفق عامة الناس من الصدمة ، واستقر رأيهم على اختيار سعد بن عبادة رضي الله عنه مرشحاً عن الأنصار لخلافة النبى صلى الله عليه واله وسلم.

فمن هو سعد بن عبادة ؟ هو سيد الخزرج والمطاع فيهم ، كان رضي الله عنه كريماً جواداً شجاعاً وهو أحد الثلاثة والسبعين رجلاً من الأوس والخزرج الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيعة العقبة الكبرى واختاره قومه أحد النقباء الإثني عشر الذين طلبهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ليكونوا كفلاء على قومهم ، وهو أول رجل استعمله الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على المدينة حين خرج صلى الله عليه وآله وسلم في أول غزوة يغزوها وهي غزوة الأبواء التي وقعت بعد الهجرة بإثني عشر شهراً ، وهو ممن شهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . ويوم الخندق حينما استشار الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الأنصار في إعطاء عيينة بن حصن ثلث ثمر المدينة لينصرف بمن معه من قطفان ويخذل الأحزاب شفقة منه صلى الله عليه وآله وسلم بأهل المدينة ، تحدث سعد نيابة عن الأنصار فقال : يا رسول الله ، إن كنت أمرت بشيء فأفعله وأمض له ، وأن كان غير ذلك فوالله لا نعطيهم الا السيف . والله يا رسول الله ما طمعوا بذلك منا قط في الجاهلية ، فكيف اليوم وقد هدانا الله بك وأكرمنا وأيدنا . والله لا نعطيهم إلا السيف . فسر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سروراً عظيماً ، وروي عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه دعا لسعد في أكثر من مناسبة فقال في مرة : اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة ، وقال في أخرى : جزى الله الأنصار خيراً ، لا سيما عبدالله بن عمرو ابن حرام وسعد بن عبادة .

وفي غزوة بني المصطلق كان لواء الأنصار جميعاً مع سعد مثلما كان لواء المهاجرين مع أبي بكر رضي الله عنه ، ومرة أخرى دفع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لواء الأنصار لسعد في قتال يهود وادي القرى بعد فتح خيبر ، وكذلك حمل سعد رضى الله عنه لواء الأنصار عند فتح مكة ، ويقال أن سعداً عندما توجه لدخول مكة أنشأ يقول: اليوم يوم الملحمة ، اليوم تستحل الحرمة ، فبلغت مقالته الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فأخذ منه الراية ودفعها لإبنه قيس خشية منه صلى الله عليه وآله وسلم أن يشتط سعد في سفك الدماء).

وفي غزوة حنين لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الغنائم وقسم للمؤلفة قلوبهم من قريش وسائر العرب ما قسمه ولم يكن للأنصار منها شيء ، قال قائلهم: "لقي رسول الله قومه " ، وكان متحدث الأنصار في هذا الشأن سعد بن عبادة رضي الله عنه ، إذ دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله إن هذا الحي من الأنصار قد وجدوا عليك في أنفسهم لما صنعت في هذا الفيء الذي أصبت ، قسمت في قومك وأعطيت عطايا عظيمة في قبائل العرب ، ولم يك في هذا الحي من الأنصار منها شئ قال : فإين أنت من ذلك يا سعد ؟ قال : يا رسول الله ، ما أنا إلا أمرؤ من قومي .

ولقد كان سعد في الذروة العليا من دوحة الشرف التي سقاها الأنصار بأموالهم ودمائهم جهاداً في سبيل الله ودفاعاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، حتى قال فيهم: فو الذي نفسي بيده لو أن الناس سلكوا شعباً وسلكت الأنصار شعباً لسلكت شعب الأنصار ، ولولا الهجرة لكنت امراً من الأنصار ، اللهم أرحم الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار.

ذلكم سعد بن عبادة النقيب الخزرجي الأنصاري ، زعيم الأنصار وسيد قومه والمطاع فيهم والذي رغب فريق منهم في توليته أمر المسلمين بعد رسول الله صلى الله والله وسلم.

ثانياً: لم يشهد إجتماع السقيفة من المهاجرين والمبشرين بالجنة غير أبي بكر وعمر وأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم ، وهؤلاء الثلاثة إنما حضروا من تلقاء أنفسهم واقتحموا إجتماعاً خاصاً بالأنصار الذين كان في نيتهم الإتفاق علي موقف موحد في شأن الإمارة ثم الخروج به على الناس.

ثالثاً: كان علي والعباس وبقية آل البيت ومجموعة من المهاجرين دائبين في جهاز رسول الله عليه وآله وسلم ولم يعلموا بالإجتماع ، ومن علم به منهم فقد كان في شغل شاغل.

رابعاً: علم الأنصار أن المهاجرين لن يدعوهم وما شاءوا فأعدوا للأمر عدته فقال قائلهم: فإن أبت مهاجرة قريش فإنا نقول منا أمير ومنكم أمير ، فقال سعد حين سمعها: هذا أول الوهن.

خامساً: كانت حجج الأنصار كما يلي: أن لهم سابقة في الدين وفضيلة في الإسلام ليست لقبيلة من العرب من سبق بالإسلام وإيواء الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومن معه من المهاجرين ، ومن حَمْلٍ للواء الجهاد والدعوة حتى دانت له العرب وتوفى الله رسوله وهو راض عنهم قرير العين بهم ، ثم إن الناس في فيئهم وظلهم (أي في بلادهم ومدينتهم) وهم أيضاً أهل العز والثروة وأولو العدد والمنعة والتجربة والبأس والنجدة ، وأن بقية الناس يتخذون الأنصار قدوة فينظروا ماذا يصنعون.

سادساً: لما حضر وفد المهاجرين ، تحدث أو لا أبوبكر ثم أعقبه عمر فكانت حجتهم كالتالي: أن الله جل و علا خص المهاجرين بتصديق النبي صلى الله عليه و آله وسلم قبل غيرهم والإيمان به والمواساة له ، فمنهم أول من عبدالله في الأرض ، وأنهم هم أولياء الرسول صلى الله عليه وسلم وقومه و عشيرته وهم لذلك أحق الناس بهذا الأمر من بعده لا ينازعهم ذلك الإظالم ولن ترضى العرب بأمير من غير القوم الذين كانت النبوة منهم.

سابعاً: كان هنالك طائفة من الأنصار يرون غير رأيهم الذي أجتمعت عليه عامتهم سواء من الأوس أو الخزرج قوم سعد ، وقال قائل الأوس:" والله لئن وليتها الخزرج عليكم مرة لا زالت لهم عليكم الفضيلة ، ولا جعلوا لكم فيها نصيباً أبدا ،، فكان أن دب الخلاف في معسكر الأنصار وكان منهم رجال يعرفون للمهاجرين حقهم ، وأنهم – أي الأنصار – ما نصروا الله ورسوله إلا مرضاة لله لا يبتغون به من الدنيا عرضاً ولا عوضاً.

ثامناً: حين رشح أبوبكر رضي الله عنه عمراً أو أبا عبيدة أيهما اختار الناس، قالوا جميعاً: لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك، فإنك أفضل المهاجرين. أي ما دام سيكون الأمر في المهاجرين وقوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلا ينبغي لأحد أن يتقدم أبا

بكر أو يتولى هذا الأمر عليه ، فهو أفضل المهاجرين وخليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة والصلاة عمود الدين ، وهو ثاني اثنين إذ هما في الغار .

تاسعاً: لما ذهب أبو عبيدة وعمر يبايعان أبا بكر سبقهما إلى البيعة أنصاري جليل هو بشير بن سعد أبو النعمان بن بشير ، فكان أول من بايع أبا بكر على الإطلاق ثم تلاه أبو عبيدة وعمر ثم من حضر من المهاجرين ثم تتابع الأنصار سراعاً لما رأوا زعماءهم ونبلاءهم كبشير بن سعد وأسيد بن حضير وزيد بن ثابت يبايعون ولم يبق حول سعد بن عبادة الإرجال قليلون ، ثم أقبل رجال أسلم (إحدى قبائل المدينة) بجماعتهم حتى تضايقت بهم السكك حول السقيفة فبايعوا عن بكرة أبيهم.

عاشراً: إختلفت الروايات في سعد بن عبادة ، فمن قائل يقول أنه بايع حينئذ ، ومن قائل يقول بايع بعد ذلك ، ومن قائل يقول أنه لم يبايع أبا بكر قط بل إعتزل الناس هو وطائفة من أهل بيته حتى توفى الله أبا بكر . والراجح أنه بايع فيما بعد .

حادي عشر: كانت بيعة الناس الإبي بكر رضي الله عنه في السقيفة بيعة أولية ، أما البيعة الكبرى فكانت من الغد أي يوم الثلاثاء في المسجد النبوي بايع كل من لم يحضر بيعة السقيفة من المهاجرين والأنصار وعامة الناس.

ثاني عشر: إختلف الرواة في متى بايع على والزبير رضي الله عنهما – وقلنا فيما سبق أنهما وآل البيت كانوا يعدون لجهاز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يحضروا إجتماع السقيفة – والثابت الصحيح أنهما بايعا أبا بكر في اليوم التالي لبيعة السقيفة حين جلس أبو بكر رضي الله عنه لبيعة العامة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال الطبري أن علياً رضي الله عنه حين أتاه الخبر عن جلوس أبي بكر للبيعة خرج إلى المسجد مسرعاً في قميص ما عليه إزار ولا رداء عجلا كراهية أن يبطئ عن بيعته ثم جلس بقرب أبي بكر وبعث فأحضر ثوبه فتخلله ولزم مجلسه.

وخلاصة القول أن بيعة أبي بكر رضي الله عنه في السقيفة يوم وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم البيعة العامة في المسجد في اليوم التالي كانت حدثا لم يشهد التاريخ له مثيلا لا قبله ولا بعده ، وهو من نوع تلك الأحداث التي يهئ الله سبحانه لها الأسباب ويفتح لها قنوات الخير وأبوابه لتأخذ اللحظات والأقوال والأفعال مكانها في تاريخ البشرية وليتبوأ الرجال الذين خاضوا غمارها وفتحوا مساراتها وقوموا إعوجاجها مقاعدهم في مقدمة الكوكبة المعدودة من عظماء البشرية بعد أنبياء الله ورسله عليهم السلام.

ولننظر إلى ما تم في السقيفة بمنظار العصر الحالي لنتعرف على نوع الممارسة السياسية التى خاض غمارها هؤلاء الرجال الأفذاذ دون سابق تجربة ومن غير إعداد أو تحضير.

فالإجتماع في بدايته كان أشبه بمؤتمر عام لحزب سياسي يختار فيه مرشحه للمنصب الأول في الدولة. واجتمعت كلمة المؤتمرين على مرشح واحد ليس له منافس من داخل الحزب ، إذ تجمعت فيه – حسب رأي المؤتمرين – كل الصفات المطلوبة في الرجل الذي سيقود الأمة بعد عهد النبوة ، ونظر المؤتمرون من أين تأتيهم المنافسة وناقشوا حجج الحزب الآخر وعوامل القوة فيها وأعدوا لكل حال مقالا على إعتبار أن انتخاب ولي أمر الجماعة المسلمة الجديد سيتم في إجتماع عام في المسجد النبوي حيث تتم البيعة لمن تجتمع الأراء عليه، ثم إن هذا الحزب الذي يعقد مؤتمره العام في داره ووسط قاعدته الجماهيرية، لم يمنع وقد الحزب الآخر من دخول الدار وحضور الإجتماع والتحدث فيه وعرض وجهة نظره ثم من المدهش وقوف فريق من المؤتمرين مع وقد الحزب الآخر ومبايعته.

والجدير بالذكر أيضاً أن أبا بكر أو عمرا أو أبا عبيدة أو من ساند رأيهم من الأنصار لم يتحدث أحد منهم قط عن وصية أو عهد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولم يشر أي من المتحدثين سواء من الأنصار أو من المهاجرين إلى نص في كتاب الله أو حديث الإ في ثلاث مرات فقط ، إثنان منهما في فضل أبي بكر رضي الله عنه حين رشحه عمر وأبو عبيدة رضي الله عنهما ، إذ قالا أنه " ثاني اثنين إذ هما في الغار " وأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إختاره للصلاة بالناس في مرضه ، أما النص الثالث فقد جاء في بعض الروايات أن أبا بكر رضي الله عنه قال في كلمته أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أوصى المهاجرين بالأنصار أن يقبلوا من محسنهم ويتجاوزوا عن مسيئهم ، وأن الوصي والموصى به لا يستويان. وقلة اللجوء إلى النصوص يعني أن الأمر كان حوار عقلانياً تقارع فيه الحجة بالحجة ويرد على المنطق بالمنطق ، وتكون الغلبة في نهاية الأمر للرأي السديد والقول الرشيد . ولقد كان القول الموفق هو قول أبي بكر رضى الله عنه . قال عمر رضي الله عنه : فما شيء كنت أن أقوله الإ وقد أتى به أو زاد عليه .

من ذا يتقدم أبا بكر ؟

لا يختلف اثنان من أهل السنة في أن أبا بكر رضي الله عنه هو أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وله من الفضائل والمناقب والصفات ما لا يحصى ، وقد أهلته هذه الصفات والفضائل الطبيعي منها والمكتسب إلى أن يتقدم الناس وترجح كفته وتتألف به القلوب وتنطفئ نار الفتنة وتجتمع الكلمة رغم زهده في الزعامة والرياسة وتصريحه بأن هناك من هو أحق بها منه ، فحين قال له عمر رضي الله عنه في السقيفة : أبسط يدك لأبايعك ، قال الصديق : علام تبايعوني ؟ فو الله ما أنا باتقاكم ولا أقواكم . أتقانا سالم (يعني مولى أبي حذيفة) وأقوانا عمر . وقال : ما كنت حريصاً على الإمارة يوماً ولا ليلة ، ولا سألتها في سر ولا علانية . وقال في إجتماع السقيفة : هذا عمر وهذا أبو عبيدة فأيهما شئتم فبايعوا ، ولكنه فضل الله يؤتيه من سألتها في سر ولا علانية . وقال في إجتماع السقيفة على أنه ليس هناك من بينهم ولا من غيرهم من هو أهل لأن يتقدم أبا بكر يشاء ، ولذلك أجتمع المهاجرون والأنصار في السقيفة على أنه ليس هناك من بينهم ولا من غير هم من هو أهل لأن يتقدم أبا بكر أو بتولى الأمر عليه (أي يرأسه) ، ولعل هذا السؤل : من ذا يتقدم أبا بكر ؟ وجوابه الذي لا يحير فيه أحد ، هو الذي حسم النزاع أو يتولى الأمر عليه (أي يرأسه) ، ولعل هذا السؤال : من ذا يتقدم أبا بكر ؟ وجوابه الذي لا يحير فيه أحد ، هو الذي حسم النزاع

حول خلافة النبي صلى الله عليه وآله وسلم. فقد تطيب نفسا رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار أن يتنازعا ويتلاحيا حول أي الفريقين أعظم منة على الإسلام، وأيهما أحق بولاية الأمر وهو نزاع قد يطول ولكل فريق حجته ومقاله – فلكل منهما سابقة معلومة في الدين ولكل منهما باع طويل في الجهاد في سبيل الله بالنفس والمال، فإن كان المهاجرون هم قوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعشيرته، فالأنصار هم الذين آووه ونصروه حين أخرجه قومه وتآمرت عليه عشيرته، وإن كان المهاجرون هم أهل الدار، فالبلد بلدهم والمدينة مدينتهم وغيرهم وافدون عليها ومهاجرون إليها، فمنذا ينازعهم السلطان في بلدهم ؟ أما حين يتعلق الأمر بأبي بكر فهيهات أن يكون له منازع أو ينافسه منافس.

قال عمر رضي الله عنه حين رشحه أبو بكر هو وأبو عبيدة لتولي الخلافة:" والله لأن أقدَمَ فتضرب عنقي لا يقربني ذلك إلى إثم الحب إلى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، إلا أن تفر نفسي عند الموت " فمنذا يتقدم أبا بكر ؟ وحين سأل عمر رضي الله عنه الأنصار في السقيفة: فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ؟ قالت الأنصار: معاذ الله أن نتقدم أبا بكر. فقي السقيفة إذن رجحت كفة رجل واحد له من السابقة والفضل والصحبة ورسوخ القدم في الدين ما ليس لأحد، وبينه وبين سعد بن عبادة رغم فضله وسابقته البون الشاسع، رجل كان أهلا للترشيح وأهلا للبيعة وأهلا لخلافة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وفي أول مقام قامه الصديق على منبر النبي صلى اله عليه وآله وسلم قال في خطبته: إنما أنا متبع ولست بمبتدع ... وإني قد وُلِّيتُ عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فاعينوني وإن أسأت فقوموني ... أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإن عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم "، وقال أيضا في إحدى خطبه: يأيها الناس إن كنتم ظننتم أني أخذت خلافتكم رغبة فيها أو إرادة إستنثار عليكم و على المسلمين، فلا والذي نفسي بيده، ما أخذتها رغبة فيها ولا إستئثارا عليكم ولا على أحد من المسلمين، ولا حرصت عليها يوماً ولا ليلة قط ولا سألتها الله سراً ولا علانية، ولقد تقلدت أمراً عظيماً لا طاقة لي به الإ أن يعين الله، ولوددت لو أنها إلى أي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أن يعدل فيها. فهى إليكم رد، ولا بيعة لكم عندي فادفعو ها لمن أحببتم، فإنما أنا رجل منكم.

وقال في مرة أخرى و هو على المنبر: هل من كارهٍ فأقيله؟ هل من كارهٍ فأقيله؟ هل من كاره فأقيله؟ فعند ذلك قام علي بن أبي طالب رضى الله عنه فقال: والله لا نقيلك و لا نستقيلك، من ذا الذي يؤخرك وقد قدمك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

فمنذ حينها لم يختلف إثنان من أهل السنة كما قلنا في أن ترشيح أبي بكر وبيعته في السقيفة من أهل الحل والعقد ثم البيعة العامة في مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانت صحيحة وسديدة وموفقة ونهج بها المشاركون نهجاً يتماشى مع منظور الإسلام ومبادئه العامة في الإمامة الكبرى وولاية الأمر، فالترشيح أولاً والبيعة ثانياً لم يكونا عن وصية أو عهد واضح صريح ولم يكونا عن طمع في ثواب دنيوي ولا خوف من عقاب – فلم يكن الصديق رضي الله عنه يملك في شخصه آنذاك مطمعاً لطامع و لا كان لديه سيف مسلط على رقاب الناس ، بل كان حين بويع أول الأمر في السقيفة في قلة من قومه وعشيرته وسط حشد كبير من الأنصار الملتفين حول سعد بن عبادة .

إذن فخلافة النبوة لم تكن ميراثاً يورث ولم تكن عهداً ولا وصية ولم تكن بيعة جبرية ، ورغم أن إجتماع السقيفة كان في بدايته الأولى ينم عن عصبية قبلية الإ أن نفس القوم الذين رفعوا راية العصبية في مبتدأ إجتماعهم كانوا في آخره وحين تبين لهم الحق أول من بايع ونصر وآزر.

إذن فالدرس الذي يستفاد من إستخلاف الصديق رضي الله عنه أن أهل الحل والعقد هم الجهة التي تزكي لو لاية الأمر من ترى أنه أهل لها من بين قائمة من المرشحين ثم يقوم أهل الحل والعقد بمبايعته أو لاً ثم يجلس للبيعة العامة بعد ذلك .

ولعل أقرب نظام إنتخابي في عالمنا المعاصر لنظام الإختيار الذي طبق في استخلاف الصديق رضى الله عنه وأرضاه هو النظام الأمريكي مع الفارق العظيم في جوهر التجربتين.

الفصل الرابع وعدم اغترار أو استفلاف ا

بيعة أبي بكر: إختيار أم إستخلاف؟

قلنا فيما سبق أن بيعة أبي بكر رضي الله عنه في السقيفة تمت بعد نقاش وتشاور وجدال وصفه عمر رضى الله عنه بأنه كان فلتة من فلتات الجاهلة وقى الله شرها بأبي بكر ، فالمفاضلة كانت في مبتدأ الأمر بين فريقين : المهاجرين والأنصار ، فلما رجحت كفة المهاجرين وأقاموا الحجة على الأنصار جرى نقاش محدود حول من أحق الناس بالخلافة. فكان أول من اقترح مرشحاً هو أبو بكر نفسه حين أشار إلى عمر وأبى عبيدة رضي الله عنهما وقال للناس : هذا عمر وهذا أبو عبيدة فأيهما شئتم فبايعوا ، فقالا معا : لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك ، فأصبح المرشحون أربعة : سعد بن عبادة وأبو بكر الصديق و عمر وأبو عبيدة ، ثم رجع الناس إلى أبي بكر بإعتبار أنه أفضل الأربعة ، والأربعة خيار المهاجرين والأنصار ، وهؤلاء هم خيار الأمة ،

وبالتالي لم يتم ترشيح أحد خلافهم لا في السقيفة و لا في اليوم التالي لها حين جلس أبو بكر على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للبيعة العامة.

أما ما كان من خبر أبي سفيان بن حرب وسعيد بن العاص ورغبتهما ألا تخرج الخلافة من بني عبد مناف فهو مما لم يثبت بنقل صحيح ، وإن صح فلا يخرج عن كونه من باب التمني ، إذ لم يثبت بنقل صحيح من طرق أهل السنة أن علياً رضي الله عنه طلبها لاسراً ولا علانية لا لنفسه ولا لأحد من بني عبد مناف ، بل الصحيح أنه بايع أبا بكر يوم البيعة الكبرى ولزم مجلسه ولم يتخلف عنه في منشط أو مكره بل كان أول من سل مع الصديق سيفاً لحرب من ارتد من العرب .

يقول ابن كثير في البداية والنهاية أن أبا بكر لما خرج مع الجيش الذي أنفذه إلى حرب ذي القصة وأراد أن يقود الجيش بنفسه أمسك علي رضي الله عنه بخطام راحلته وقال له: إلى أين يا خليفة رسول الله؟ أقول لك ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم أحد: لم سيفك عليك ولا تفجعنا بنفسك. فارجع إلى المدينة. فوالله لئن فجعنا بك لا يكون للإسلام نظاماً أبداً ، فاستجاب أبو بكر لمشورته ورجع إلى المدينة ... ولئن عتب علي والزبير رضي الله عنهما على أبي بكر وعمر في شيء ، فإنما كان عتبهما في أنهما لم يشركا في المشورة ولم يستدعيا من جهاز رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما استدعي الصديق رضي الله عنه أنهما من أهل البيت وأحق الناس بالمشورة والمشاركة في الترشيح والترجيح والسبق بالبيعة لكنهما علما أن ذلك أمر قد فات تداركه وأن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما تداعيا إلى أمر طارئ لحقهما فيه أبو عبيدة.

وقلنا أن الجدل الذي دار بين المهاجرين والأنصار تركز حول المفاضلة بينهما ثم المفاضلة بين المرشحين ولم يشر أي من المتحدثين إلى وصية او عهد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأحد من الناس ، ولو علموا وصية من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وآله وسلم لأنفذوها دون أخذ ورد. ولو علم أبو بكر أو عمر أو أبو عبيدة أو سعد وصية لأبي بكر جلية أو خفية لما سكتوا عنها وهم على ما هم فيه من إتباع لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتوقير أمره والمسارعة إلى طاعته ، وقد علموا أن طاعته صلى الله عليه وآله وسلم قد أورد عمر رضي الله عنه حين تحدث عن فضل ابي بكر أنه ثاني إثنين إذ هما في الغار وأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد استخلفه على الصلاة بالناس في مرضه الذي توفى فيه ، وحين راجعته حفصة و عائشة رضي الله عنه ما في ذلك قال : إنكن صواحب يوسف . مروا أبا بكر فليصل بالناس ، وحين سمع مرة أخرى صوت عمر رضى الله عنه وهو يصلى بالناس قال : فأين ابو بكر ؟ يأبي الله ذلك والمسلمون.

وهذا كله وغيره ثابت في فضل أبي بكر رضى الله عنه لكن لم يفسره أحد لا أبو بكر ولا عمر ولا غير هما بأنه عهد إلى أبي بكر وإنما كان قول عامتهم: ألا نرضى لدنيانا من رضيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسم لديننا أو لآخرتنا.

أما أنه صلى الله عليه وآله وسلم قد هم بأن يكتب كتاباً لأبي بكر "حتى لا يتمنى متن أو يقول قائل أنا " فإن المعول على آخر قوليه أو فعليه ، فهو السنة ، ومعنى أنه عدل عن الكتاب – والله أعلم – أن الله سبحانه وتعالى قد كشف له حجب الغيب وأراه أن ما من مسلم مهاجر أو أنصاري إلا ويعرف سبق أبي بكر وافضليته وأنهم لا شك مجمعون على توليته ، فعدل صلى الله عليه وآله وسلم وسلم عن الكتابة وترك اختياره لأمته من بعده حتى يكون استخلافاً عن رضا من الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ومن المسلمين خاصتهم وعامتهم . ولو كان العهد لأبي بكر أمراً من الله جل وعلا لبينه الرسول صلى الله عليه وآله في حينه و هو المأمور بإن يبين للناس ما أنزل إليهم من ربهم .

أما قوله صلى الله عليه وآله وسلم أن الأئمة من قريش وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك ، فلا يعني تقديماً لأبي بكر على أحد من مهاجرة قريش ، وإنما إستشهد ابو بكر رضي الله عنه بالحديث ليكون الأمر في المهاجرين دون الأنصار كما نص الحديث ولعل أقوى حجة لمن قال بالنص على خلافة أبي بكر الصديق رضى الله عنه ومنهم الحسن البصري وجماعة من أهل الحديث هو ما رواه الإمام البخاري في صحيحه عن جبير بن مطعم أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في أمر ، فأمر ها صلى الله عليه وآله وسلم أن ترجع إليه ، فقالت : أرأيت إن جئت فلم أجدك ؟ (كأنها تريد الموت) قال صلى الله عليه وآله وسلم :" إن لم تجديني فأت أبا بكر " ثم قوله صلى الله عليه وآله وسلم وهو على فراش الموت :" لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أني بكر " ، فهذين الحديثين أيضاً في فضل أبي بكر رضي الله عنه وأرضاه وتكرمة له من الله جل وعلا ومن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، وذلك كله ثابت ليس محل نزاع والنصوص فيه أكثر من أن تحصى ، ولذلك نميل إلى رأي الأشعرية و غالبية أهل الحديث وأهل الأصول من أن خلافة الصديق رضي الله عنه إنما كانت إختيارا ، نظر الناس إلى أحبهم إلى الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ومن إجتمعت فيه الصفات والخلال المطلوبة لخلافة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقيادة وحمل لواء الدين والدعوة من بعده فاختاروه و توافقوا عليه .

ومن عجيب أمر أبي بكر أنه لما أستخلف أصبح غادياً إلى السوق وعلى رقبته أثواب كان يتجر بها في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فلقيه عمر وأبو عبيدة فقالا : أين تريد يا خليفة رسول الله ؟ قال : السوق. قالا : ما تصنع وقد وليت أمور المسلمين ؟ قال : فمن أين أطعم عيالي ؟ قالا : إنطلق معنا حتى نفرض لك شيئا. فانطلق معهما ففرضا له خمسين ومائة دينار في العام وشاة كل يوم يؤخذ من بطنها ورأسها وأكار عها ، فلم يكن يكفيه ذلك هو ونساءه وبنيه وبناته وقد كان دفع كل ما سبق له من مال في بيت مال المسلمين ، وحين ضاقت به الحال خرج إلى السوق مرة أخرى يبيع ويشتري . فجاء عمر وعلى رضي الله عنهما فأكملا له ثلاثمائة دينار في العام ، والشاة كلها . حينها قال أبو بكر : أنتما رجلان من الناس . لا أدري أيرضى بقية الناس أم لا . وحين اجتمع الناس في المسجد ، صعد أبوبكر المنبر فقال : أيها الناس إن رزقي كان خمسين ومائتين دينار في العام وشاة

كل يوم يؤخذ مني بطنها ورأسها وأكارعها. وإن عمراً وعلياً كملا لي ثلاثمائة دينار والشاة كلها ، أفرضيتم ؟ فأجابه الناس: اللهم نعم قد رضينا.

كان ذلك أبو بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. حين حضرته المنية نادى ابنته عائشة أم المؤمنين وقال لها :" إني كنت قد نحلتك حائطاً ، وإن في نفسي منه شئ فرديه إلى الميراث قالت : نعم . قال : أما إنا منذ ولينا أمر المسلمين ، لم نأكل لهم ديناراً ولا در هماً ، ولكنا قد أكلنا من جريش طعامهم في بطوننا ولبسنا من خشن ثيابهم على ظهورنا ، وليس عندنا من فيء المسلمين قليل ولا كثير إلا هذا العبد الحبشي وهذا البعير الناضح وجرد هذه القطيفة . فإذا مت فابعثي بهن إلى عمر ، وارثي فيهن "

وقال وهو على فراش الموت: "وددت أني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمن هذا الأمر فلا ينازعه أحد، ووددت أني يوم سقيفة بني ساعادة كنت قد قذفت الأمر في عنق أحد الرجلين " (يريد عمراً وابا عبيدة).

هذا هو رأس الدولة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كيفية إختياره ومبايعته وفي حياته وفي مماته ، رضي الله عنه وأرضاه .

الفصل الخامس

إستخلاف عمر

كان عهد أبي لعمر رضي الله عنهما وصيةً مكتوبةً مخافة أن يختلف الناس بعده ، فنهج بذلك نهجاً مغايراً للطريقة التي أسْتُخْلِفَ بها هو نفسه . فقيل أنه استشار بعض المهاجرين في تولية عمر وقال لهم : أترضون بمن أستخلف عليكم ؟ فإني والله ما ألوت من جهد الرأي ، ولا وليت ذا قرابة : وإني قد إستخلفت عمر بن الخطاب ، فاسمعوا له وأطبعوه . وكان منهم من وافقه وأتنى عليه ومنهم من خوفه شدة عمر و غلظته – روى الطبري أن ممن راجعه في إستخلف عمر طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه . قال : استخلفت على الناس عمر وقد رأيت ما يلقى الناس منه وأنت معه فكيف به إذا خلا بهم ؟ وأنت ملاق ربك فسائلك عن رعيتك . قال أبو بكر : إذا لقيت ربي فسألني قلت : استخلفت على أهلك خير أهلك وقال لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه :" إني وليت أمركم خيركم في نفسي فكلكم ورم أنفه من ذلك يريد أن يكون الأمرله دونه . ورأيتم الدنيا قد أقبلت ، ولما تقبل وهي مقبلة حتى أمركم خيركم في نفسي فكلكم ورم أنفه من ذلك يريد أن يكون الأمرله دونه . ورأيتم الدنيا قد أقبلت ، ولما تقبل وهي مقبلة حتى تتخذوا ستور الحرير ونضائد الديباج ، وتألموا الإضطجاع على الصوف الأذرى كما يألم أحدكم أن ينام على حسك . والله لأن يقدم أحدكم فتضرب عنقه في غير حد خير له من أن يخوض غمار الدنيا . وأنتم أول ضال بالناس غداً فتصدونهم عن الطريق يمناً وشمالاً . يا هادي الطريق إنما هو العجر أو البجر"

وكان الذي كتب وصاته عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وجاء فيها :" بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة إلى المسلمين ، أما بعد ، فإني قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب ولم آلكم خيراً منه ، فسمعوا له جميعا لم يتخلف منهم أحد . ومات أبو بكر رضي الله عنه سنة ثلاث عشرة من الهجرة ، وصلى عليه عمر رضي الله عنه ودفن من ليلته تلك – فما أصبح الصباح حتى صعد عمر بن الخطاب منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للبيعة ، فتتام الناس عليه يومهم ذلك والذي يليه والذي يليه ، فلم يبق أحد إلا بايعه خاصتهم و عامتهم لم يخالف منهم مهاجر أو أنصاري وقد أجمع المهاجرون والأنصار ومن كان معهم بالمدينة من أصحاب المشورة وأهل الحل والعقد على قبول صنيع أبي بكر .

والعجيب في الأمر أن الناس إختلفوا حول الإمارة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتنازعوها ، ولم يختلفوا بعد وفاة أبي بكر رضي اله عنه ، فعهده لعمر كان قاطعا لكل شاغب أو راغب ، وزاد أبو بكر في الحيطة بأن أخذ عهداً من رؤوس الناس مهاجرهم وأنصاريهم بالسمع والطاعة لعمر رضى الله عنه .

ثم إُختَلْف أهل الأصول فيما بعد حول عهد أبي بكر لعمر ، فمنهم من قال أن الوصية بالإمارة لواحد بعينه يصلح لها صحيحة وجائزة لكنها غير واجبة في حق المُوْصِي وليست واجبة الإتباع. وقال آخرون إن صحت وجازت من المُوْصِي أصبحت واجبة الإتباع.

أما القائل أن الوصية لواحد بعينه لا تجوز ولا تصح فقد حكم بتخطئة صنيع أبي بكر رضي الله عنه وطعن من ثم في صحة إمامة عمر بن الخطاب رضي الله عنه – والأمران قد أقر هما صحابة رسول الله صلي الله عليه وآله وسلم ورضوهما وهم يومنذ بالمئات بل بالألوف في المدينة . وهذا يعني جواز الوصية كما فعل أبو بكر رضي الله عنه . وينحصر الخلاف بعد ذلك في وجوب تنفيذ الوصية على أهل الحل والعقد والنظر في الموصى له إن كان محصلا لشروط الإمامة ، فإن لم يكن مالكا لها وجب تخطيه وعدم الإلتفات إلى الوصية ، أما إن كان مستوفياً لشروط الأهلية جاز إدخال غيره معه حتى تتم المفاضلة بين إثنين أو أكثر وبذلك يكون القول الفصل هو قول أهل الحل والعقد ، فإن إجتمعت أكثريتهم على أمر أنفذوه ، تطابق مع الوصية أم لا . فإن قال قائل : يكون القول الفصل هو قول أهل الحل والعقد ، فإن إجتمعت أكثريتهم على الله عليه وآله وسلم يقول في الحديث الصحيح : " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي ، عضوا عليها بالنواجذ " نقول : أن أبا بكر نفسه قد وجد في الأمر سعة حين أوصى واستخلف رغم علمه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن عدل عن شيء فإلى خير منه ، ولم يؤثر عن أبي بكر أو عمر أو غير هما من الصحابة أن رسول الله وهو صلى الله عليه وآله وسلم إن عدل عن شيء فإلى خير منه ، ولم يؤثر عن أبي بكر أو عمر أو غير هما من الصحابة أن رسول الله عليه أن واحباً على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لبينه على وجه تعلمه الأمة علما ظاهراً لا يختلفون على فيه ، لأن فرض الإمامة يهم الكافة معر فقه كمعر فة القبلة وأعداد الركعات . ولوجب منه النص هكذا لتعلمه الأمة بالمواتر ويعلموا صحته بالضر ورة "

وما دام ذلك كذلك ، ورأي أبو بكر رضي الله عنه أن في الأمر سعة وأنه يجوز له الوصية لعمر رضي الله عنه وكتابة عهد بذلك ، رغم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يفعله بل ترك الأمر للمسلمين يختارون من يصلح لهم شئونهم ، جاز لمن جاء بعد الصديق رضي الله عنه مخالفته إما بإتباع فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو الإجتهاد فيما تكون فيه طاعة لله ومرضاة ويكون فيه خير الناس ونفعهم في دينهم ودنياهم. وهكذا فعل عمر رضي الله عنه إذ نهج نهجا مخالفاً لصاحبيه حين عهد إلى الستة الذين مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عنهم راض . فلا هو سكت عنها كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا هو عهد إلى أحد بعينه كما فعل الصديق رضوان الله عليه.

وكما قال أهل الأصول: إن إختلف قول أو فعل صحابيين في القضية الواحدة ولم يمكن الجمع أو التأليف بين قوليهما أو فعليهما ، جاز إتباع أي القولين أو الفعلين. ومهما يكن من أمر فإن أبا بكر رضي الله عنه اجتهد رأيه ولم يألو وأوصى لمن رأى أنه خير الناس للناس ووافقه عامة الصحابة على ذلك وأنفذوا وصيته وأمضوا عهده وهم على بينة من أمرهم ، فدل ذلك على جواز الوصية وجواز إنفاذها ، وهو أمر منوط بأهل المشورة والحل والعقد وذلك شأنهم وهم مسئولون عنه أمام الله تعالى وأمام الرعية التي ظنت بهم الظن الحسن.

لكن لا جدال في أن الوصية لشخص بعينه وأخذ العهد من أهل الحل والعقد على إنفاذها ليس مما يصلح لكل زمان ومكان ولا لكل جماعة فتصبح تلك حالة خاصة بأبي بكر كموص وبعمر كموصى له ومن شهدها من المهاجرين والأنصار كجهة إنفاذ . ولابأس على أحد من الناس في عصر من العصور رفض تلك الطريقة في إختيار ولاة الأمور ولاتثريب عليه إن حكم عليها أنها لا تصلح لزمانه ولا للقوم الذين هو فيهم ، أو أن الموصى الذاهب ليس أهلا لأن يوصى والقادم الموصى له ليس أهلا لأن يتقلد الأمر . بل وجب عليه إن كان الأمر كذلك رد الأمر والإعتراض عليه ورفضه إن كان الموصى والموصى له كذلك .

الفصل السادس

العهد إلى الستة

قلنا في الباب السابق أن عمر رضي الله عنه نهج نهجاً خاصاً به حين حضرته الوفاة ، فلم يترك الخيار للناس مطلقاً كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يعهد إلى شخص بعينه كما فعل الصديق رضي الله عنه .

روى الطبري أن عمر رضي الله عنه لما طعن قال له بعض الصحابة: لو إستخلفت . فقال من أستخلف ؟ لو كان أبو عبيدة حياً لأستخلفته ، فإن سألني ربي قلت : سمعت نبيك صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إنه أمين هذه الأمة . ولو كان سالم مولى أبي حذيفة حياً لأستخلفته ، فإن سألني ربي قلت : سمعت نبيك صلى الله عليه وآله وسلم يقول : إن سالماً لشديد الحب لله ، وأشار عليه أحدهم بعبد الله ابنه . فقال : " لا أرب لنا في أموركم . فان كان خيراً فقد أصبنا منه ، وإن كان شراً فحسب آل عمر أن يحاسب منهم رجل واحد ويسأل عن أمر أمة محمد ، أمّا لقد جهدت نفسي وحرمت أهلي ، وإن نجوت منها كفافاً لا وزر ولا أجر إني لسعيد ، وسأنظر فإن أستخلفت فقد أستخلف من هو خير مني وإن أترك فقد ترك من هو خير مني ، ولن يضيع الله دينه " ثم دخل عليه أئمة المهاجرين مرة أخرى فقالوا : يا أمير المؤمنين ، لو عهدت عهداً فقال : كنت قد أجمعت بعد مقالتي لكم أن أنظر فأولي رجلا أمركم هو أحراكم أن يحملكم على الحق ، وأشار إلى علي ، ولكني لا أريد أن اتملها حياً وميتاً ، عليكم بهؤلاء الرهط الستة والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله و قلم و هو عنهم راض : علي و عثمان و عبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص الذين مات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهو عنهم راض : علي و عثمان وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص حكماً وليس له من الأمر شئ . فإن إنقسموا ثلاثة ثلاثة حكموه ، فإي الفريقين حكم له اختاروا رجلا منهم ثم أمر صهيباً رضي الله عنه أن يتخذ حرساً من خمسين حكماً وليس على بالناس حتى يتم إختيار الخليفة الجديد ، وأمر أبا طلحة الأنصاري رضي الله عنه أن يتخذ حرساً من خمسين رؤوس هؤلاء الستة ومعهم المقداد بن عمرو رضى الله عنه حتى لا يختلفوا وحتى لا يشغب عليهم أحد ولا يجاوزوا الأيام الثلاثة التي ضربها لهم .

وحقيقة الأمر أن عمر رضي الله عنه حين وصف الستة بأنهم النفر الذين مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عنهم راض ، لم يكن يرمي إلى حصر الرضا في هؤلاء الستة ولا أراد وصفاً للستة لا ينطبق إلا عليهم لا يعدوهم وإنما كان قوله إشارة إلى من هم. فقد مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو راض عن المئات ، إن لم يكن الألوف من المهاجرين والأنصار ، من أهل السابقة وأهل الهجرتين الذين عزروه ونصروه وأووه وأتبعوا النور الذي أنزل معه. فهنالك العشرات ممن بشرهم صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة أو ممن رأي لهم أثرا في الجنة. وهنالك أهل بيعة العقبة وأهل بيعة الرضوان وأهل بدر الذين قال فيهم :" لعل الله اطلع على أهل بدر فقال لهم إعملوا ماشئتم " إذن فوصف الستة بأنهم النفر الذين مات صلى الله عليه وآله وسلم وهو عنهم راض ليس للحصر وإنما للدلالة على فضل ومزايا وصفات عديدة لا تتوفر إلا في قلة .

ومن هذه الصفات التي أرادها عمر رضي الله عنه في مرشحيه للخلافة:

1/ أنهم من قريش ومن بطون عدة في قريش ومن ساداتها وكبرائها وهذا ينسجم مع رأي عمر في السقيفة أن الأمر في قريش. 2/ أنهم من السابقين إلى الإسلام، فقد أسلموا كلهم والنبي صلى الله عليه وآله وسلم في دار الأرقم أو قبل ذلك وشهدوا المشاهد كلها.

3/ أنهم من المهاجرين الأولين الذين خرجوا من ديار هم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضواناً

4/ ما منهم من أحد إلا و هو أهل للخلافة حري به أن يقوم بأعبائها وواجباتها مثلما فعل أبو بكر و عمر رضي الله عنهما

5/ و هم من العشرة الذين بشر هم رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم بالجنة وجمع بينهم في حديث واحد و هو حديث سعيد بن زيد فمن هم هؤلاء الستة ؟

عثمان رضى الله عنه:

هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب. ولد في السنة السادسة بعد عام الفيل. جدته لأمه أم حكيم بنت عبدالمطلب عمة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، هاجر إلى الحبشة فاراً بدينه مع زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وكان أول خارج إليها ثم تبعه سائر المهاجرين. شهد

المشاهد كلها ما عدا بدرا إذ قيل أنه تخلف مع زوجته رقية وكانت مريضة ، وقيل تخلف لأنه هو المريض وضرب له رسول الله صلى الله عليه وآله صلى الله عليه وآله وسلم أم كلثوم ثم رقية وشهد له بالجنة ، قال فيه :" إن عثمان رفيقي في الجنة "كان يصوم النهار ويقوم الليل وكان تالياً لكتاب الله يديم النظر في مصحفه حتى تخرق . وقال صلى الله عليه وآله وسلم عندما ضاق مسجده بالناس :"من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة "فاشتر اها عثمان رضى الله عنه. وقال صلى الله عليه وآله وسلم : من حفر بئر رومة فله الجنة وكان صاحبها يهودياً ولا يسقي الناس منها إلا بثمن ، فاشتر اها عثمان بخمسة وثلاثين ألف در هم وجعلها للغني والفقير وابن السبيل . وجهز جيش العسرة بمائة بعير ، ثم جاء بألف دينار فنثرها في حجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال :" ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم " في خلافته جمع القرآن وجيش الجيوش وكثرت فتوحات بلاد فارس والشام في عهده .

على بن أبي طالب:

هو على بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، أسلم بعد خديجة رضي الله عنها و هو ابن عشر سنين وكان وقتها في حجر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان أبو طالب كثير العيال فأراد رسول الله علياً وأخذ العباس جعفراً فكانا معهما حتى بعث الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فكان على أولهما إسلاماً ثم تبعه جعفر .

قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " من كنت مولاه فعلي مولاه, اللهم وال من والاه و عاد من عاداه " ، وقال له: " أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي " ، وقال: " لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق " . كان من أعلم الناس ومن أشجع الناس ومن أز هد الناس ومن أعلم الناس بالقضاء .

زوجه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بنته فاطمة سيدة نساء العالمين في السنة الثانية للهجرة ولم يتزوج غيرها في حياتها إلى أن توفاها الله رضي الله عنها في السنة الحادية عشرة من الهجرة بعد وفاة أبيها بستة أشهر ، وقد أنجبت له الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم . دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال : " اللهم هؤلاء أهلي " .

قال صلى الله عليه وآله وسلم يوم خيبر: " لأ عطين الراية غداً رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه " فأعطاها علياً ، بعثه صلى الله عليه وآله وسلم قاضياً إلى اليمن ودعا له قائلا : " اللهم ثبت لسانه واهد قلبه " شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا غزوة تبوك حين خلفه على المدينة .

بويع بالخلافة يوم الجمعة لخمس بقين من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين من الهجرة ومات شهيداً ليلة الأحد لإحدى عشر ليلة بقين من رمضان سنة أربعين للهجرة ، ومدة خلافته أربع سنين وتسعة أشهر وستة أيام.

سعد بن أبى وقاص: (من بنى زهرة قوم السيدة آمنة بنت وهب)

وإسم أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، أسلم بدعوة أبي بكر رضي الله عنه مثله في ذلك مثل عثمان والزبير وطلحة - أحد العشرة ، دعا له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يسدد الله سهمه ويجيب دعوته – فكان مستجاب الدعوة مسدد الرمية إذ كان ماهراً بالرمي. وفي غزوة أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ": إرم فداك أبي وأمي ".

وفي خلافة الفاروق رضي الله عنه ولاه الفاروق على الجيش الذي إنتدبه لفتح فارس. وفي القادسية وقعت المعركة الفاصلة بين المسلمين والفرس سنة عشرة للهجرة ، نصر الله جل وعلا جنده ولم تقم للفرس بعدها قائمة وفيها قتل رستم قائد جيش الفرس. توفى رضى الله عنه وأرضاه في خلافة معاوية رضى الله عنه.

طلحة : (من بني تيم)

ابن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي ابن غالب. أمه الصعبة بنت عبدالله الحضرمي من الخزرج – قيل أنه ولد هو وعلي والزبير وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم في عام واحد. شهد المشاهد كلها مع رسول الله عليه وآله وسلم خلا بدر فإنه كان بالشام ورجع منها حين أنصرف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الغزوة فضرب له بسهم.

أسهم هو وعثمان رضي الله عنهما في يوم واحد قبل دخول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم دار الأرقم.

كان ممن ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد حين انهزم الناس وقد أصابته بضع وسبعون طعنة ورمية وضربة بسيف حتى قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحسان بن ثابت: قل في طلحة ، فقال حسان:

> وطلحة يوم الشعب آسى محمداً على ساعة ضاقت عليه وشفت يقيه بكفيه الرماح واسلمت

> > أشاجعه تحت السيوف فشلت

وكذلك مدحه شعراً كل من أبي بكر وعمر ، رضي الله عنهم جميعاً . قتل رضي الله عنه في وقعة الجمل حين خرج هو والسيدة عائشة والزبير على على رضى الله عنهم وأرضاهم .

عبدالرحمن:

ابن عوف بن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب. كان اسمه في الجاهلية عبد عمر و فسماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عبدالرحمن. ولد بعد الفيل بعشر سنين وأسلم قبل أن يدخل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم دار الأرقم وكان من المهاجرين الأولين ، هاجر الهجرتين وشهد بدراً والمشاهد كلها – بعثه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلى دومة الجندل إلى بني كلب – ففتح الله عليه. كان جوادا كريماً وكان تاجرا ماهراً، قال عن نفسه: رأيتني لو معت حجراً لظننت أن أجد تحته ذهباً أو فضة. وكان ممن جهز جيش العسرة. توفى سنة إحدى وثلاثين وهو ابن خمس وسبعين سنة ودفن بالبقيع.

الزبير: (من بني أسد)

ابن العوام بن خويلد ابن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، ابن أخ خديجة بنت خويلد أم المؤمنين رضي الله عنها ، أمه صفية بنت عبدالمطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . قيل أنه ولد هو و علي وطلحة وسعد بن أبي وقاص في عام واحد . ولم يتخلف الزبير رضي الله عنه عن غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وقيل أنه أول من سل سيفاً في الإسلام وكان من الفرسان المعدودين . هاجر الهجرتين . قتل رضي الله عنه في منصر فه من وقعة الجمل – تمالأ على قتله ثلاث نفر : عميرة بن جرموز وفضالة بن حابس وثالث يقال له نقيع . كان له من الولد عشرة أشهر هم عبدالله و عروة ومصعب ، أمهم أسماء بنت أبي بكر رضى الله عنهم جميعاً.

الستة يتنافسون في الأمر

لما قبض عمر رضي الله عنه صلى عليه صهيب وجمع المقداد الستة : على وعثمان وسعداً والزبير وعبدالرحمن وابن عمر ، أما طلحة رضي الله عنه فكان خارج المدينة ولم يشهد مقتل عمر ولا عهده للستة . وحين تنازع القوم وتنافسوا في الأمر وكثر بينهم الكلام قال أبو طلحة الأنصاري وكان على الباب مع الحرس : أنا كنت لأن تدفعوها أخوف مني لأن تنافسوها. وحين إشتد النزاع قال عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه : أيكم يخرج منها نفسه ويتقادها على أن يوليها أفضلكم فلم يجبه أحد ، فقال فأنا أنخلع منها ، فقال عثمان : أنا أول من رضي ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول :" أمين في الأرض ، أمين أن النماء " فقال القوم : قد رضينا و علي ساكت فقال : ما تقول يا أبا الحسن ؟ قال : إعطني موثقاً لتؤثرن الحق ، ولا تتبع الهوى ، ولا تخص ذا رحم ولا تألو الأمة ، قال : أعطوني مواثيقكم على أن تكونوا معي على من بدل و غير وأن ترضوا من اخترت لكم على ميثاق الله ألا أخص ذا رحم لرحمه ، ولا ألو المسلمين فأخذ ميثاقاً . وأعطاهم مثله ، قال لعلي : إنك تقول : إني أحق من على ميثاق الله ألا أخص ذا رحم لرحمه ، ولا ألو المسلمين فأخذ ميثاقاً . وأعطاهم مثله ، قال لعلي : إنك تقول : إني أحق من ترى من هؤلاء الرهط أحق بالأمر ؟ قال : عثمان ، وخلا بعثمان ، قال : تقول شيخ من بني عبد مناف ، وصهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمه ، لي سابقة وفضل فلن يصرف هذا الأمر عني ، لكن لو لم تحضر فأي هؤلاء الرهط تراه أحق به ؟ قال : عليه واله وسلم ومن وافي المدينة من أمراء الأجناد ، قال اناس يشاور هم ولا يخلو برجل إلا أمره بعثمان .

فلما صلوا صبح اليوم الأخير جمع عبدالرحمن الرهط الستة وبعث إلى من حضره من المهاجرين ، وأهل السابقة والفضل من الأنصار ، وإلى أمراء الأجناد فاجتمعوا حتى ارتج المسجد بأهله فقال : أيها الناس ، إن الناس قد أحبوا أن يلحق أهل الأمصار بأمصارهم ، وقد علموا من أميرهم فقال سعيد بن زيد :إنا نراك لها فقال : أشيروا على بغير هذا ، فقال عمار : إن أردت ألا يختلف المسلمون فبايع علياً . فقال المقداد بن الأسود : صدق عمار ، إن بايعت علياً سمعنا وأطعنا : قال عبدالله بن أبي سرح : إن أردت ألا تختلف قريش فبايع عثمان ، فقال عبدالله بن أبي ربيعة : صدق إن بايعت عثمان ، قلنا سمعنا وأطعنا . فشتم عمار ابن أبي سرح ، وقال : متى كنت تنصح المسلمين !

فتكلم بنو هاشم وبنو أمية ، فقال عمار : أيها الناس ، إن الله عز وجل أكر منا بنبيه ، وأعزنا بدينه فأني تصرفون هذا الأمر عن أهل بيت نبيكم ، فقال رجل من بني مخزوم : لقد عدوت طورك يا ابن سمية ، وما أنت وتأمر قريش لأنفسها ! فقال سعد بن أبي وقاص: يا عبد الرحمن، أفرغ قبل أن يفتتن الناس . فقال عبدالرحمن : إني قد نظرت وشاورت فلا تجعلن أيها الرهط علي أنفسكم سبيلا ودعا علياً فقال : عليك عهد الله وميثاقه لتعملن بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الخليفتين من بعده ، فال : أرجو أن أفعل وأعمل بمبلغ علمي وطاقتي ، ودعا عثمان فقال له مثل ما قال لعلي ، قال : نعم ، فبايعه ، فقال علي : حبوته حبو دهر ، ليس هذا أول يوم تظاهرتم فيه علينا ، فصبر جميل ، والله المستعان علي ما تصفون ، فقال عبدالرحمن : يا علي إني قد نظرت وشاورت الناس ، فإذ هم لا يعدلون بعثمان . فبايع علي وكان من أول من بايع . وقال المقداد : يا عبدالرحمن ، أما والله لقد تركته من الذين يقضون بالحق وبه يعدلون ، فقال : يا مقداد ، والله لقد اجتهدت للمسلمين ، قال : إن كنت أردت بذلك الله فأثابك الله ثو اب المحسنين ، فقال المقداد : ما رأيت مثل ما أوتي إلى أهل هذا البيت بعد نبيهم ! إني لأعجب من قريش أنهم تركوا رجلا ما أقول إن أحداً أعلم ولا أقضى منه بالعدل ! فقال علي : أن الناس ينظرون إلى قريش ، وقريش تنظر إلى بيتها فتقول إن ولي عليكم بنو هاشم لم تخرج منهم أبداً ، وما كانت في غير هم من قريش تداولتموها بينكم ، وقدم طلحة في اليوم الذي بويع فيه لعثمان فقال : أكل قريش راض به ؟ قالوا : نعم ، فأتى عثمان فقال له عثمان : أنت على رأس أمرك أن أبيت رددتها . قال أتردها ؟ قال : نعم ، قال : نعم ، قال : رضيت لا أغرب عما قد إجتمعوا عليه وبايعه .

فبويع عثمان رضي الله عنه في الثالث من وفاة عمر رضي الله عنه أي في يوم الاثنين التاسع والعشرين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين للهجرة ، وكان رضي الله عنه حين تولى الخلافة في السبعين من عمره . ولم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلى الناس وأقرب إلى قلوبهم منه ، فسار في الناس السيرة التى كانوا يرجونها بعد الشدة التى أخذهم بها عمر رضى الله عنه .

ولا شك أن اختيار عثمان رضي الله عنه وأرضاه كان أثراً من آثار سياسة عمر رضي الله عنه ، فهو أولا قد حصر الأمر فيمن بقى من العشرة بعد أن أخرج منهم ابن عمه سعيد بن زيد رضي الله عنه ، (وكان أبو عبيدة رضي الله عنه قد توفى في خلافته) ، أما ما قيل عن أنه أوصى للستة الذين مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو راض عنهم ، فقد كان هنالك غير هم – من المهاجرين والأنصار ممن مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عنهم راض ، ولم يقل أحد قط أن هؤلاء الستة هم فقط الذين مات رسول الله صلى عليه وآله وسلم وهو عنهم راض ، ثم إن عمر رضي الله عنه لم يحصر الخلافة وحدها في قريش بل حصر كذلك الشورى ، فلم يجعل لأحدٍ غير هم رأي ، ولا الأنصار الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : "حقهم أن يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسينهم وأن يشاوروا في الأمر " وهاهم قد خرجوا منه البتة . وخوفاً من عمر أن يشغب شاغب على هؤلاء الستة ، أمر صهيباً رضي الله عنه أن يصلى بالناس أيام الشورى الثلاثة ، فهو كما قال ممن لا ينازع قريشاً وقد علم أنه إن إختار مهاجراً أو أنصارياً للصلاة بالناس فقد قدمه وحباه وألبسه ميزة ليست لأحد غيره .

ومن دروس الشورى أيضاً أن الستة المبشرين بالجنة تنافسوا في ولاية الأمر وتنازعوا فيها كل أرادها لنفسه وأدلى كل بحجته حتى أخرج عبد الرحمن بن عوف نفسه وصار حكماً ، ومن بعد ذلك إنحصرت المنافسة بين عثمان وعلى رضي الله عنهما ابني عبد مناف ، وما من أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا ويعلم أنه قد نهى عن طلب الأمارة كما جاء في حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه إذ قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا عبد الرحمن ، لا تسأل الإمارة ، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها . وإن إعطيتها من غير مسألة أعنت عليها . وكما جاء في حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنا ورجلان من بني عمي ، فقال أحد الرجلين : يا رسول الأسعري رضي الله عنه على النبي صلى الأخر مثل ذلك . فقال : إنا والله لا نولي على هذا العمل احداً سأله ولا أحداً حرص عليه . وأشهر من هذين الحديثين، حديث أبي ذر رضي الله عنه الذي وجد فيه الناس بعض رخصة لمن رأي أنه أهل للإمارة . فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ، ألا تستعملني ؟ قال : فضرب بيده على منكبي ثم قال : يا أبا ذر ، إنك ضعيف ، وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها لا تكون عليه وآله وسلم من رأي فيهم قوة ومقدرة على القيام ضعف فيه ، أي أن علة المنع ضعف أبي ذر ، وقد ولى رسول الله صلى عليه وآله وسلم من رأي فيهم قوة ومقدرة على القيام ضعف فيه ، أي أن علة المنع ضعف أبي ذر ، وقد ولى رسول الله صلى عليه وآله وسلم من رأي فيهم قوة ومقدرة على القيام ضعف فيه ، أي أن علة المنع ضعف أبي ذر ، وقد ولى رسول الله صلى عليه وآله وسلم من رأي فيهم قوة ومقدرة على القيام ضعف فيه ، أي أن ما خذ الإمارة بحقها وأدى الذي عليه فيها لا تكون عليه فيه غيه وزن من أخذ الإمارة بحقها وأدى الذي عليه فيها لا تكون عليه في أن علية والمة يوم القيامة .

ويفهم من ذلك أن من كان يظن بنفسه القوة والكفاءة والقدرة على حمل الأمانة وأدانها ورأي أنه أهل لها جاز له أن يطلبها ويتقلدها. ولعل عثمان وعلياً وبقية أهل الشورى قد أخذوا بهذا الحديث أو بغيره. وقد دل فعلهم على جواز طلب الإمارة والمنافسة فيها لمن كان يرى أنه أهلا لها أو أنه أحق بها فلا يتعداه الإختيار إلى غيره إلا لعلة ، وتلك هى الضرورة. وقد أورد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه حجة كل من عثمان وعلي في طلب الإمارة ، قال لعلي : إنك تقول : إني أحق من حضر بالأمر لقرابتي من رسول الله صلى عليه وآله وسلم وصهري وسابقتي في الإسلام وحسن أثري في الدين . وقال لعثمان : تقول شيخ من بني عبد مناف ، وصهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وابن عمه ، ولي سابقة وفضل . فإن طلبها عثمان وعلي رضي الله عنه حين حضرته الوفاة رضي الله عنه حين حضرته الوفاة يخاطب كبراء المهاجرين : "إني وليت أمركم خيركم في نفسي . فكلكم ورم أنفه من ذلك يريد أن يكون الأمر له دونه " أي أن أبا بكر قد رأى من المهاجرين حرصاً على الإمارة كل منهم يريد أن يتقلدها.

ومن عجيب أمر الشورى كذلك أن كفة علي رضي الله عنه كانت في البدء راجحة – فحين أخرج عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه نفسه وقام بأمر الإستخلاف ، إستشار الأربعة الآخرين (كان طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه سادس الستة لا يزال غائباً عن المدينة) ، أما الزبير فقال : نصيبي فيها لعلي ، وقال سعد : علي أحب إلى ، فلم يبق إلا عبدالرحمن نفسه وعثمان ، ولم يكن لعبد الله بن عمر رأي إلا أن يكون حكماً إن وقف القوم ثلاثة ثلاثة ، أي صوت الترجيح إن تساوت الأصوات ، والحاصل أن عبدالرحمن رضي الله عنه قد اجتهد رأيه ووسع دائرة الشورى فاستشار كل من لقيه من المهاجرين والأنصار وأهل الرأي فوجد أنهم لا يعدلون بعثمان رجلا فرجحت كفته عنده .

وقد مضت السنوات الأولى من عهد عثمان رضي الله عنه على نهج صاحبيه. وفي عهده توسعت الفتوحات وامتدت رقعة الدولة وتدفقت الأموال على بيت مال الخليفة الشيخ وما كان أهل المدينة ليجدون من هو أسخى من عثمان ولا أجود ولا أكثر عطاءً ، وفي ذلك يقول الحسن البصري: أدركت عثمان وقلما يأتي على الناس يوم إلا وهم يقتسمون فيه خيراً ، يقال لهم: يا معشر المسلمين أغدوا على السمن والعسل. فالأعطيات جارية والأرزاق دائرة والعدو متقى ، وذات البين حسن ، والخير كثير. فافتتن الناس بالدنيا وشغل بعضهم زخرفها وظهر جيل جديد من أبناء السبايا الذين ظهر عليهم الترف والدعة ورغد العيش والبطالة حتى سعى الناس إلى إتخاذ

أدوات اللهو والزينة وتوسع الناس في شرب أنواع النبيذ ، وعثمان يأخذهم بالرفق واللين ، يحذر وينذر ويعظ ، فما إن يشتد على الناس في أمر من الأمور إلا ضجوا وسخطوا وثاروا في وجهه ونموا عليه . ومن أقواله المأثورات في ذلك : إن الله أعطاكم الدنيا لتطلبوا بها الآخرة ، ولم يعطكموها لتركنوا إليها ، إن الدنيا تفنى والآخرة تبقى ، ولا تبطرنكم الفانية و لا تشغلنكم عن الباقية ، وأحذروا من الله الغير ولا تصيروا أحزاباً . وقال في أخرى : إن الناس تبلغني عنهم هنات وهنات . وإني لا أكون أول من فتح باباً ولا أدار راحتها (أي الفتنة) ، ألا وإني زام نفسي بزمام وملجمها بلجام ، فأقودها بزمامها وأكبحها بلجامها ، ومنا لكم طرف الحبل ، فمن اتبعني حملته على الأمر الذي نعرف ، ومن لم يتبعني ففي غيره خلف منه وعزاء ، ألا وإن لكل نفس يوم القيامة سائقاً وشهيداً ، سائق يسوقها على أمر الله وشاهد يشهد عليها بعملها . فمن كان يريد الله فليبشر ومن كان يريد الدنيا فقد خسر .

الباب الثاني: الفتن والملاحم

الفصل الأول: الثورة على عثمان

الفصل الثاني: ولاية عثمان ومقتله: دروس وعبر

الفصل الثالث: بيعة علي

الفصل الرابع: نهج جديد في إختيار الخليفة

الفصل الخامس: وقعة الجمل

الفصل السادس: بين على ومعاوية

الفصل السابع: صفين والتحكيم

الباب الثاني الفتن والملاحم الفصل الأول الثورة على عثمان

روى الطبري في تاريخه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن أول ما تكلم الناس في عثمان رضي الله عنه أنه أتم الصلاة بمنى حين حج بالناس في السنة السادسة من ولايته وكان قبل ذلك يصليها ركعتين كما هو المعلوم من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . فعاب عليه ذلك غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وتكلم في ذلك من أراد أن يكثر عليه ، وجاءه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فيمن جاءه ، فقال : والله ما حدث أمر ولا قدم عهد ولقد عهدت نبيك صلى الله عليه وآله وسلم يصلي ركعتين ثم أبا بكر ثم عمر ، وأنت صدراً من ولايتك ، فما أدري ما ترجع إليه ، فقال : رأي رأيته ، ثم حين كلمه عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه في ذلك ذكر له سببين في أتمام الصلاة بمنى ، أولهما أنه قد اتخذ أهلا بمكة فصار من أهلها فله الإتمام ، وثانيهما أنه أخبر أن بعض من حج من أهل اليمن وجفاة الأعراب قد قالوا في العام ، السابق أن الصلاة للمقيم ركعتان بعد أن رأوا عثمان في عامهم ذلك يصلي بالناس ركعتين ركعتين . فرأي رضي الله عنه أن يعلم الناس أن الصلاة للمقيم أربعاً .

ولقد كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما من قبله لا يصدران في هذه الأمور إلا عن مشورة ، فكانا يجمعان كبار المهاجرين والأنصار وأهل الشورى ، ولا يقدم أحدهما على أمر من الأمور صغيرها وكبيرها إلا بعد أن يقول كل رأيه وكامته ، ولذلك كان الشأن في عهديهما مشاركة أهل السابقة وأهل الدين وأهل العلم وأهل الفضل عقولهم والإستنارة بآرائهم وكان هؤلاء لا يألون في النصيحة وبذل الجهد وتوخي الحق وطلب مرضاة الله جل وعلا . وهكذا كان الحال صدرا من ولاية ذي النورين رضي الله عنه ، ثم شيئاً فشينا أحاطت به عصبة من بني أمية حجبوا عنه أهل الرأي السديد والرشيد وحالوا بينه وبين أهل التقى والورع حتى انقطع بعض الصحابة عن مجلس شوراه.

روى الطبري في تاريخه أن عثمان رضي الله عنه حين بلغه ما تقول الناس ، وما نقموا منه ، أرسل إلى مستشاريه من بني أمية فأرسل إلى معاوية بن أبي سفيان ، وإلى عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، وإلى سعيد بن العاص ، وإلى عمرو بن العاص ، وإلى عبد الله بن عامر فجمعهم ليشاور هم في أمره وما طلب إليه ، وما بلغه عنهم فلما إجتمعوا عنده قال لهم: إن لكل امرءٍ وزراء ونصحاء وإنكم وزرائي ونصحائي وأهل ثقتي . وقد صنع الناس ما رأيتم وطلبوا إلى أن أعزل عمالي ، وأن أرجع عن جميع ما يكر هون إلى ما يحبون ، فاجتهدوا رأيكم وأشيروا على . فقال له عبد الله بن عامر : الرأي لك يا أمير المؤمنين أن تأمر بجهاد يشغلهم عنك ، وأن تجمر هم في المغازي حتى يذلوا لك فلا يكون همة أحدهم إلا نفسه ، وما هو فيه من دبرة دابته وقمل فروه ، ثم أقبل عثمان على سعيد بن العاص فقال له: ما رأيك؟ قال: يا أمير المؤمنين، إن كنت ترى رأينا فاحسم عنك الداء واقطع عنك الذي تخاف واعمل برأيي تصب ، قال : وما هو ؟ قال : إن لكل قوم قادة متى تهلك يتفرقوا و لا يجتمع لهم أمر ، فقال عثمان : إن هذا هو الرأي لولا ما فيه (من إثم) ، ثم أقبل على معاوية فقال : ما رأيك ؟ قال : أري لك يا أمير المؤمنين ، أن ترد عمالك على الكفاية لما قبلهم وأنا ضامن لك قبلي ثم أقبل على عبد الله بن سعد فقال : ما رأيك ؟ فقال : أرى يا أمير المؤمنين ، أن الناس أهل طمع فاعطهم من هذا المال تعطف عليك قلوبهم ، ثم أقبل على عمرو بن العاص فقال له : ما رأيك ؟ قال : أرى انك قد ركبت الناس بمثل بني أمية فاعتزم أن تعتزل فإن أبيت فأعتزم أن تعتدل فإن أبيت فاعتزم عزما وأمض قدماً. فقال له عثمان: أهذا الجد منك؟ فأسكت عمرو حتى إذا تفرقوا قال: لا والله يا أمير المؤمنين، لأنت أكرم على من ذلك ولكنني قد علمت أن بالباب قوماً قد علموا أنك جمعتنا لنشير عليك فأحببت أن يبلغهم قولي فأقود لك خيراً ، أو أدفع عنك شراً ، فرد عثمان عماله على أعمالهم ، وأمرهم بالتضييق على من قبلهم وأمرهم بتجمير الناس في البعوث وعزم على تحريم أعطياتهم ليطيعوه ويحتاجوا إليه. قال الإمام الطبري في تاريخه: " فلما كانت سنة أربع وثلاثين كتب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعضهم إلى بعض أن أقدموا فإن كنتم تريدون الجهاد فعندنا الجهاد. وكُثر الناس على عثمان ونالوا منه أقبح ما نيل من أحد و لا يذب عنه إلا نفر منهم زيد بن ثابت وأبو أسيد الساعدي وكعب بن مالك وحسان بن ثابت ، فاجتمع الناس وكلموا علي بن أبي طالب فدخل على عثمان ، فقال : الناس ورائي ، وقد كلموني فيك ، والله ما أدري ما أقول لك ! وما أعرف شيئاً تجهله ، ولا أدلك على أمر لا تعرفه ، إنك لتعلم ما نعلم ، ما سبقناك إلى شيئ فنخبرك عنه ، ولا خلونا بشيئ فنبلغكه ، وما خصصنا بأمر دونك ، وقد رأيت وسمعت وصحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ونلت صهره ، وما ابن أبي قحافة بأولى بعمل الحق منك ، و لا ابن الخطاب بأولى بشئ من الخير منك ، وإنك أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رحماً ، ولقد نلت من صهر رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم ما لم ينالا ، ولا سبقاك إلى شيئ ، فالله في نفسك! فإنك والله ما تَبْصَّرُ من عمى ولا تُعَلَّم من جهل ، وإن الطريق لواضح بين ، وإن إعلام الدين لقائمة. تعلم يا عثمان ، أن أفضل عباد الله عند الله إمام عادل هُدِيَ و هَدَى ، فأقام سنة معلومة ، وأمات بدعة متروكة ، فو الله إن كلاً لبين ، وإن السنن لقائمة لها أعلام وإن البدعة لقائمة لها أعلام ، وإن شر الناس عند الله إمام جائر ضل وأضل الله به ، فأمات سنة معلومة ، وأحيا بدعة متروكة ، وإني سمعت رسول الله صلى اله عليه وآله وسلم يقول : يؤتي يوم القيامة بالإمام الجائر وليس معه نصير ولا عاذر فيلقى في نار جهنم فيدور في جهنم كما تدور الرحى ثم يرتطم في غمرة جهنم ، وإني أحذرك الله وأحذرك سطوته ونقماته فإن عذابه شديد أليم وأحذرك أن تكون إمام هذه الأمة المقتول فإنه يقتل في هذه الأمة إمام فيفتح عليها القتل والقتال إلى يوم القيامة ، وتلبس أمورها عليها ويتركها شيعاً فلا يبصرون الحق لعلو الباطل يموجون فيها موجاً ، ويمرجون فيها مرجاً ، فقال عثمان : قد والله علمت ليقولن الذي قلت : أما والله لو كنت مكاني ما عنفتك و لا أسلمتك و لا عبت عليك و لا جئت منكراً أن وصلت رحماً وسددت خلة وآويت ضائعاً ووليت شبيهاً بمن كان عمر يولي . أنشدك الله يا على ، هل تعلم أن المغيرة بن شعبة ليس هناك ؟ قال : نعم ، قال : فتعلم أن عمر و لاه ؟ قال : نعم ، فقال : فلم تلومني إن وليت ابن عامر في رحمه وقرابته ؟ قال على : سأخبرك ، إن عمر بن الخطاب كان كل من ولي فإنما يطأ على صماخه إن بلغه عنه حرف جلبه ثم بلغ به أقصى الغاية ، وأنت لا تفعل ، ضعفت ورفقت على أقربائك ، قال عثمان : هم أقرباؤك أيضاً فقال على : لعمري إن رحمهم منى لقريبة ، ولكن الفضل في غيرهم ، قال عثمان : هل تعلم أن عمر ولى معاوية خلافته كلها فقد وليته ؟ فقال على : أنشدك الله ، هل تعلم أن معاوية كان أخوف من عمر من يرفأ غلام عمر منه ؟ قال : نعم ، قال على : فإن معاوية اقتطع الأمور دونك وأنت تعلمها فيقول للناس هذا أمر عثمان فيبلغك ولا تغير على معاوية ، ثم خرج على من عنده وخرج عثمان على إثره فجلس على المنبر فقال: أما بعد ، فإن لكل شئ أفة ولكل أمر عاهة ، وإن أفة هذه الأمة وعاهة هذه النعمة عيابون طعانون يرونكم ما تحبون ويسرون ما تكر هون ، يقولون لكم وتقولون أمثال النعام ، يتبعون أول ناعق أحب مواردها إليها البعيد ، لا يشربون إلا نغضاً ولا يردون إلا عكراً لا يقوم لهم رائد وقد أعيتهم الأمور وتعذرت عليهم المكاسب ألا فقد والله عبتم على بما أقررتم لابن الخطاب بمثله ولكنه وطئكم برجله وضربكم بيده وقمعكم بلسانه فدنتم لـه على ما أجببتم أو كرهتم ، ولنت لكم وأوطأت لكم كتفي وكففت يدي ولساني عنكم فاجترأتم على. أما والله لأنا أعز نفراً وأقرب ناصراً وأكثر عدداً وأقمن إن قلت: هلم أتى إلى ، ولقد أعددت لكم أقرانكم وأفضلت عليكم فضولا وكشرت لكم عن نابي وأخرجتم منى خلقاً لم أكن أحسنه ومنطقاً لم أنطق به فكفوا عليكم ألسنتكم وطعنكم وعيبكم على ولاتكم فإنى قد كففت عنكم من لو كان هو الذي يكلمكم لرضيتم منه بدون منطقي هذا . ألا فما تفقدون من حقكم ؟ والله ما قصرت في بلوغ ما كان يبلغ من كان قبلي ومن لم تكونوا تختلفون عليه. فضل فضْل من مالِ فما لى لا أصنع في الفضل ما أريد ؟ فلم كنت إماماً ؟

إذن فقد كان أهل مشورة عثمان رضي الله عنه رجال بني أمية من أمثال مروان بن الحكم وسعيد بن العاص و عبد الرحمن بن عتاب ومعاوية بن أبي سفيان و عبد الله بن أبي سرح و عبد الله بن عامر والوليد بن عقبة و عبدالرحمن بن خالد بن الوليد و غير هم ، وكان منهم و لاته على الأمصار وأمراؤه على الجيوش والبعوث وأهل رأيه وخلصاؤه و نصحاؤه ، وكان من هؤلاء من يرى أن الأمر ملك يحتال عليه بشتى أنواع الحيل ويستعان في شد عراه بكل ضروب المكائد ، ولم يكن عثمان رضي الله عليه عنه ممن يبحث عن ذلك أو يرضاه إلا أنه أصطفى نفراً من أهله و عشيرته ، فنصحه كل منهم حسب مبلغ علمه ، ولكنه رضي الله عنه كان إلى رجال غير هم أحوج وإلى نصح غير نصحهم أطلب وأرغب .

وقد لخص الدكتور على محمد الصلابي في كتابه الموجز والقيم:" فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه "ومواقف الصحابة فيها وعوامل وأسباب الفتنة والأحداث التي هزت أركان الدولة وأدت الناس إلى الثورة على إمام المسلمين وخليفتهم ومن ولاه الله أمرهم، وفيهم من يروي أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الفتنة وفي الخروج على الإمام. ومن هذه الأسباب: أولاً: الإقبال على الدنيا وتدفق الأموال والخيرات على الناس بعد أن جبيت الأموال من بلاد غنية إفتتحها المسلمون وتقاطرت أسلابها وغنائمها ثم من بعد خراجها على المدينة، حتى عرف عامة الناس أنواعاً من الرخاء والترف لم يكن لهم بها عهد ولا عرفتها مجتمعاتهم من قبل، فجرف بعضهم تيارها حتى تشبهوا في معيشتهم ولهوهم بأبناء وبنات فارس والروم. ولم يكن لهم شاغل يشغلهم إلا تناقل الأخبار والسعي في الفتنة والكلام في السياسة. يقول ابن خلدون في ذلك: " وذلك أن الأمة إذا تغلبت وملكت ما بأيدي أهل الملك قبلها كثر رياشها ونعمتها، فتكثر عوائدها، ويتجاوزون ضرورات العيش وخشونته إلى نوافله ورقته وزينته، ويذهبون إلى إتباع من قبلهم في عوائدهم وأحوالهم، وتصير تلك النوافل عوائد ضرورية في تحصيلها، ويتناز عون مع نلك إلى رقة الأحوال في المطاعم والملابس والفرش والآنية، ويتفاخرون في ذلك ويفاخرون فيه غيرهم من الأمم في أكل نظيب ولبس الأنيق وركوب الفاره، وينافس خلفهم في ذلك سلفهم إلى آخر الدولة".

ثانياً: حدوث تحولات إجتماعية مهمة في الدولة نتيجة لحالة الحراك المستمر الذي ميز تلك الحقبة. فقد ادت حركة الفتوح وهجرة القبائل العربية إلى الأمصار الجديدة كالبصرة والكوفة ودمشق ومصر إلى إختلاط أهلها الأصليين بالقادمين الجدد من العرب ومن الفرس والروم والترك وغيرهم من أهل البلدان المفتوحة.

ثالثاً: يقول الإمام الطبري في تاريخه (صفحة 791): "كان عبدالله بن سبأ يهودياً من أهل صنعاء أمه سوداء فأسلم زمان عثمان ثم تنقل في بلدان المسلمين يحاول ضلالتهم فبدأ بالحجاز ، ثم البصرة ، ثم الكوفة ، ثم الشام فلم يقدر علي ما يريد عند أحد من أهل الشام فأخرجوه حتى أتى مصر ، فأعتمر فيهم ، فقال لهم فيما يقول : "العجب ممن يزعم أن عيسى يرجع ويكذب بأن محمداً

صلى الله عليه وآله وسلم يرجع ، قال الله عز وجل: " إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد " (سورة القصص). فمحمد أحق بالرجوع من عيسى" قال: فقبل ذلك عنه ووضع لهم الرجعة فتكلموا فيها، ثم قال لهم بعد ذلك إنه كان ألف نبي، ولكل نبي وصبي وكان على وصبي محمد . ثم قال : محمد خاتم الأنبياء وعلى خاتم الأوصياء . ثم قال بعد ذلك : " من أظلم ممن لم يجز وصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ووثب على وصية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتناول أمر الأمة ، ثم قال لهم بعد ذلك إن عثمان أخذها بغير حق وهذا وصبي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأنهضوا في هذا الأمر فحركوا وأبدأوا بالطعن على أمرائكم " وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تستميلوا الناس وادعوهم إلى هذا الأمر. فبث دعاته وكاتب من كان استفسد في الأمصار وكاتبوه ودعوا في السر إلى ما عليه رأيهم وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وجعلوا يكتبون إلى الأمصار بكتب يضعونها في عيوب ولاتهم ويكاتبهم إخوانهم بمثل ذلك ، وكتب أهل كل مصر منهم إلى مصر آخر بما يصنعون ، فيقرأه أولئك في أمصارهم وهؤلاء في أمصارهم وأوسعوا الأرض إذاعة وهم يريدون غير ما يظهرون ، ويسرون غير ما يبدون ، فيقول أهل كل مصر: إنا لفي عافية مما أبتلي به هؤلاء ، إلا أهل المدينة فإنهم جاءهم ذلك عن جميع الأمصار ، فقالوا: أنا لفي عافية مما فيه الناس. وحين بلغ عثمان الخبر أشار عليه بعض الصحابة أن يبعث رجالا ممن يثق فيهم إلى الأمصار حتى يرجعوا إليه بأخبارهم فدعا محمد بن مسلمة فأرسله إلى الكوفة وأرسل أسامة بن زيد إلى البصرة وأرسل عمار ابن ياسر إلى مصر وأرسل عبد الله بن عمر إلى الشام وفرق رجالاً سواهم فرجعوا جميعاً قبل عمار ، فقالوا: أيها الناس ، ما أنكرنا شيئاً ولا أنكره أعلام المسلمين ولا عوامهم ، وقالوا جميعاً الأمر أمر المسلمين إلا أن أمراءهم يقسطون بينهم ويقومون عليهم واستبطأ الناس عماراً حتى ظنوا أنه قد اغتيل فلم يفاجئهم إلا كتاب من عبد الله بن سعد بن أبي سرح (والي مصر) يخير هم أن عمارا قد استماله قوم بمصر.

ولما رجع الأمراء لم يكن للسبئية سبيل إلى الخروج إلى الأمصار وكاتبوا أشياعهم من أهل الأمصار أن يتوافوا بالمدينة لينظروا فيما يريدون ، وأظهروا أنهم يأمرون بالمعروف ويسألون عثمان عن أشياء لتطير في الناس ولتحقق عليه فتوافوا بالمدينة ، وأرسل عثمان رجلين مخزومياً وزهرياً ، قال : أنظرا ما يريدون ، وأعلما علمهم وكانا ممن قد ناله من عثمان أدب فاصطبرا للحق ، ولم يضطغنا فلما رأوهما بأثرهما أخبروهما بما يريدون ، فقالا : من معكم على هذا من أهل المدينة قالوا : ثلاثة نفر فقالا: هل إلا ؟ قالوا: لا ، قالا: فكيف تريدون أن تصنعوا ؟ قالوا: نريد أن نذكر له أشياء قد زر عناها في قلوب الناس ، ثم نرجع إليهم فنزعم لهم أنا قررناه بها فلم يخرج منها ، ولم يتب ثم نخرج كأنا حجاج حتى نقدم فنحيط به فنخلعه فإن أبي قتلناه ، فرجعا إلى عثمان بالخبر فضحك ، وقال: اللهم سلم هؤلاء فإنك إن لم تسلمهم شقوا ، ونادى: الصلاة جامعة ، وهم عنده في أصل المنبر فأقبل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى أحاطوا بهم فحمد الله وأثنى عليه وأخبر هم خبر القوم فقالوا جميعاً: اقتلهم، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال " من دعا إلى نفسه، أو إلى أحد، وعلى الناس إمام فعليه لعنة الله فاقتلوه " وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا أجل لكم إلا ما قتلتموه ، وأنا شريككم. فقال عثمان بل نعفو ونقبل ونبصر هم بجهدنا ولا نحاد أحداً حتى يركب حداً أو يبدي كفرا وإن هؤلاء ذكروا أموراً قد علموا منها مثل الذي علمتم إلا أنهم زعموا أنهم يذكرونيها ليوجبوها على عند من لا يعلم ، وقالوا: أتم الصلاة في السفر ، وكانت لا تتم ، ألا وإني قدمت بلداً فيه أهلي فأتممت ، أو هـو كذلك ؟ قالوا : اللهم نعم ، وقالوا : وحميت حمى ، وأنـى والله ما حميت إلا غلب عليه أهل المدينة ، ثم لم يمنعوا من رعية أحد واقتصروا لصدقات المسلمين يحمونها لئلا يكون بين من يليها وبين أحد تنازع ، ثم ما منعوا ولا نحواً منها أحداً ومالى من بعير غير راحلتين ، ومالي ثاغية ، ولا راغية ، وإني قد وليت وإني أكثر العرب بعيراً وشاءً فمالي اليوم شاة ولا بعير غير بعيرين لحجي أكذلك هو ؟ قالوا : اللهم نعم ، وقالوا : كان القرآن كتباً فتركتها إلا واحداً ألا وإن القرآن واحد جاء من عند واحد ، وإنما أنا في ذلك تابع لهؤلاء ، أكذلك هو ؟ قالوا: نعم ، وقالوا: إني رددت الحكم (بن أبي العاص) ، وقد سيره رسول الله عليه وأله وسلم من مكة إلى الطائف ، ثم رده رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسول الله صلى الله عليه وسلم سيره ورسول صلى الله عليه وسلم رده ، قال : أكذلك هو ؟ قالوا: نعم ، وقالوا استعملت الأحداث فلم استعمل إلا مجتمعاً مرضياً وهؤلاء أهل عملهم فسلوهم عنهم وهؤلاء أهل بلدهم ، ولقد ولي من قبلي أحدث منهم ، وقيل في ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أشد مما قيل لى في استعماله أسامة . أكذلك هو؟ قالوا : اللهم نعم ، وقالوا : إني أعطيت ابن أبي السرح ما أفاء الله عليه ، وإني إنما نفلته خمس ما أفاء الله عليه من الخمس فكان مائة ألف ، وقد أنفذ مثل ذلك أبو بكر وعمر رضى الله عنهما فزعم الجند أنهم يكرهون ذلك فرددته عليهم وليس ذلك لهم أكذلك هو ؟ قالوا: نعم ، وقالوا: إني أحب أهل بيتي وأعطيهم فأما حبى فإنه لم يمل معهم على جور بل أحمل الحقوق عليهم ، وأما إعطاؤهم فإني إنما أعطيتهم من مالي و لا أستحل أموال المسلمين لنفسي و لا لأحد من الناس ، ولقد كنت أعطي العطية الكبيرة الرغيبة من صلب مالي أزمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، وأنا يومئذ شحيح حريص ، فحين أتيت على أسنان أهل بيتي وفني عمري ودعت الذي لي في أهلي قال الناس ما قالوا! وكان عثمان قد قسم ماله وأرضه في بني أمية وجعل ولده كبعض من يعطى فبدأ ببني العاص فأعطى آل الحكم رجالهم عشرة آلاف فأخذوا مائة ألف ، وأعطى بني عثمان مثل ذلك وقسم في بني العاص ، وفي بني العيص وفي بني حرب .

ولانت حاشية عثمان لأولئك الطوائف من الثوار وأبي المسلمون إلا قتالهم وأبى إلا تركهم فذهبوا ورجعوا إلى بلادهم على أن يغزوه مع الحجاج كالحجاج فتكاتبوا وقالوا: مو عدكم ضواحي المدينة في شوال حتى إذا دخل شوال من سنة إثنتي عشرة ضربوا كالحجاج فنزلوا قرب المدينة.

فكلم عثمان علياً وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يردوهم عنه وركب معه نفر من المهاجرين فيهم سعيد بن زيد وأبو جهم العدوي وجبير بن مطعم وحكيم بن حزام ومروان بن الحكم وسعيد بن العاص وزيد بن ثابت وحسان بن ثابت وكعب بن مالك وكلمهم علي ومحمد بن مسلمة ، قال : ثم إن علياً جاء عثمان بعد إنصراف المصريين فقال له : تكلم كلاماً يسمعه الناس منك ويشهدون عليه ويشهد الله على ما في قلبك من النزوع والإنابة فإن البلاد قد تمخضت عليك فلا آمن ركباً آخرين يقدمون من الكوفة ، فتقول : يا علي ، إركب إليهم ولا أقدر أن أركب إليهم ، ولا أسمع عذراً ويقدم ركب آخرون من البصرة فتقول : يا علي إركب إليهم فإن لم أفعل رأيتني قد قطعت رحمك واستخففت بحقك قال : فخرج عثمان فخطب الخطبة التي نزع فبها وأعطى الناس من نفسه التوبة ، فقام فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد ، أيها الناس ، فو الله ما عاب من عاب من على الله عليه وما جئت شيئاً إلا وأنا أعرفه ، ولكني منتني نفسي وكذبتني وضل عني رشدي ، ولقد سمعت رسول الله على الله عليه وسلم يقول :" من زل فليتب ، ومن أخطأ فليتب ، ولا يتماد في الهلكة ، إن من تمادى في الجور كان أبعد من الطريق " فأنا أول من اتعظ . أستغفر الله مما فعلت ، وأتوب إليه فمثلي نزع وتاب ، فليأتني أشرافكم فليروني رأيهم ، فوالله لئن ردني الحق عبداً لاستن بسنة العبد ولأذلن ذل العبد ولأكونن كالمرقوق إن ملك صبر ، وإن عتق شكر ، وما عن الله مذهب إلا إليه ، فلا يعجزن عنكم خياركم أن يدنوا إلي لئن أبت يميني لتتابعني شمالي . قال : فرق الناس يومئذ وبكي من بكي منهم وقام إليه سعيد بن زيد فقال : يا أمير المؤمنين ، ليس بو اصل لك من ليس معك ، الله الله في نفسك ! فأتمم علي ما قلت .

ومهما يكن من أمر ، فإن رؤوس الفتنة ومن معهم من الثوار الذين رأوا ظلماً أو أثرة أو ميلاً عن الحق من بعض ولاة عثمان رضى الله عنه تنادوا عائدين إلى المدينة بعد أن خرجوا منها كل منهم متجه قبل بلده الذي أتى منه ، ويبدو أنهم ندموا على الخروج من المدينة ولما يتموا أمرهم الذي تواعدوا عليه: عزل عثمان أو قتله، فكتب بعضهم إلى بعض أن عودوا أدراجكم وأفرغوا من الأمر الذي تعاهدتم عليه . فعاد أهل الكوفة وأهل البصرة وأهل مصر وضربوا معسكرهم خارج المدينة، ويبدو أن أهل مصر كانوا قد عقدوا العزم على العزل أو القتل، فتولوا كبر المسألة ، وحين جاء وفدهم إلى عثمان رضي الله عنه قدموا رجلا منهم إسمه عبد الرحمن بن عديس فتحدث بإسمهم فذكر ما صنع والي عثمان على مصر عبدالله بن سعد بن أبي السرح وذكر تحاملًا منه على المسلمين وأهل الذمة وإستئثاراً منه بغنائم المسلمين ، فإذا قيل له في ذلك قال إنما يأتمر بأمر أمير المؤمنين ، ثم ذكر الأشياء التي نقموها على عثمان رضى الله عنه بعد أبي بكر وعمر . ثم قال ابن عديس : فرحلنا من مصر لا نريد إلا دمك أو تنزع. فردنا عنك على بن أبي طالب ومحمد بن مسلمة. وضمنا لنا نزوعك ورجوعك عن كل ما ذكرنا ، فاستجبنا لهما وعدنا أدراجنا ، حتى إذا كنا ببعض الطريق قبضنا على غلامك ومعه كتابك مختوم بختمك موجه إلى عاملك بمصر عبد الله بن سعد تأمر فيه بجلد ظهورنا وحلق شعورنا وطول الحبس لنا فقال عثمان: والله ما كتبت و لا أمرت و لا شوورت ولا علمت. فقال المصريون: فمن كتبه ؟ أفيجترأ عليك فيبعث غلامك على جمل من جمال الصدقة وينقش خاتمك ويكتب إلى عاملك بمثل هذه الأمور وأنت لا تعلم؟ ثم طلبوا إليه أن يخلع نفسه من الخلافة ، فأبي وقال : لا أنزع قميصاً ألبسنيه الله عز وجل ، فخرجوا عنه وحاصروا بيته أربعين ليلة يمنعهم من الدخول عليه أبناء المهاجرين والأنصار: الحسن والحسين أبناء على ومحمد بن طلحة وعبد الله بن الزبير وغيرهم ، حتى منعوا منه الماء والزاد ، حتى إذا كان اليوم الذي قتل فيه ، تسور بعضهم البيوت المجاورة وأشعلوا النيران في الأبواب واقتحموا عليه الدار فوجدوه جالساً والمصحف بين يديه ، فضربه رجل منهم يقال له الغافقي بن حرب بحديدة في يده ، وضرب المصحف برجله ، وجاء آخر اسمه سودان بن حمران السكوني ، فقامت زوجته نائلة إبنة الفرافصة تحميه فضربها حتى قطع أصابعها ثم أهوى على عثمان فقتله وقُتِل معه إثنان من غلمانه ، ثم نهبوا ما في الدار حتى قطعوا الحلي من أعناق النساء ومعاصمهن ، ثم تنادوا : ادركوا بيت المال لا يسبقكم أحد إليه ، فأتوه وانتهبوه .

وهكذا مضى عثمان لربه شهيداً في بيته ووسط أهله بعد أن منع الناس من نصرته وأبى أن يسفك دم حرام بسببه ، واختار أن يلقى الله سبحانه وتعالى صابراً محتسباً راجياً أن يفطر من صومه في ذلك اليوم في الجنة . وكان مقتله في يوم الجمعة الثامن عشر من ذي الحجة سنة خمسة وثلاثين للهجرة وعمره اثنان وثمانون سنة .

مواقف الصحابة

كانت الثورة على عثمان رضي الله عنه مثلها مثل ثورات الغوغاء في كل الدنيا ، يقوم فيها بادئ ذي بدء من يريد الإصلاح وإحقاق الحق وإبطال الباطل ، ثم لا تلبث أن تصير إلى فوضى ويخرج أمرها من أيدي أهل الرأي والحجى لتصير في أيدى مسعري الفتنة وأهل الأهواء وأصحاب الأراجيف ممن يطيب لهم الطعن في كل أمير . ولقد قام في الثورة على عثمان رضي الله عنه رجال لا سابقة لهم في الإسلام ولم يعرف لهم فضل ولا علم ولا شرف ولا حسب أو نسب ، بل لم يعرف عنهم شئ حتى عرفوا بالثورة على عثمان وقتله . ومن شدة هوانهم على الناس لم يكتب رواة السيرة عن أحدهم ملء سطر غير المشاركة في دم عثمان . انظر إلى أسماءهم : كعب بن ذي الحبكة ، زيد بن صوحان ، كميل بن زياد ، عمير بن ضابئ ، نهر بن الأصبحي ، عروة بن شبيم ، كنانة بن بشر بن عتاب التجيبي ، سودان بن حمران المرادي ، عمرو بن الحمق ، عبد الرحمن بن عديس ، هذه أسماء قتلة عثمان والمشاركين في دمه برزوا ساعة على مسرح الأحداث ثم طواهم النسيان وقبرت أسماؤهم في ذيل كتب التاريخ .

أما أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المهاجرين والأنصار وأبناؤهم، فإن مواقفهم قد تباينت واختلفت، فمنهم من رأى أن عثمان رضي الله عنه قد خالف سنة صاحبيه أبي بكر وعمر في كثير من الأمور وأن الكثير من إجتهاداته لم تكن عن مشورة ولم يشرك فيها كبار الصحابة وإن بعضها كان أقرب إلى الخطأ منه إلى الصواب وإنه قد حمل بني أمية على رقاب الناس ومكن لهم في الأرض وأطلق يدهم في المال فما يحاسبهم أحد . وكان هذا الرأي الغالب لدى صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاصة من بقي منهم بالمدينة ولكن لم يخلع أحد منهم يداً من طاعة ، بل كانوا يسمعون لعثمان ويطيعونه ويعرفون فضله ويحفظون حقه ويبادرونه بالنصح له ويجدون له الأعذار ويعلمون أن نيته خير من عمله ، وأنه ظل على العهد الأول الذي فارق عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإنما هو رجل كثرت إجتهاداته فكثر منه الخطأ مثلما كثر الصواب ، إلا أن العامة تتناقل الخطأ أكثر مما تتناقل الصواب . ومن هذه الفئة من الصحابة علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وزيد بن ثابت وسعد بن أبي وقاص وعبدالرحمن بن عوف ومحمد بن مسلمة وحذيفة بن اليمان (وأبو ذر الغفاري وعبدالله بن مسعود حتى وفاتهما سنة إثنتين وثلاثين). وما كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجل أكثر مناصحة لعثمان من علي ، فمنذ أن بايعه بالخلافة وأعطاه صفقة يمينه ، لم ير من هو أكثر حرصاً على ما فيه منجاة لعثمان وللمسلمين حتى روي أنه قال عن نفسه : والله ما زلت أذب عنه حتى خشيت أن أشرك معه. وكم من مرة طلب عثمان إلى علي أن يرد الناس عنه على أن يعطيهم ما طلبوا ويرجع عما كرهوا وينصفهم من نفسه ومن غيره ، فردهم على رضي الله عنه المرة بعد المرة ولم يزل على تلك الحال حتى مقتل عثمان رضي الله عنه.

ومن الصحابة من كان يرى أن الشأن في الخلافة وولاية الأمر هو ما صنع أبو بكر وعمر لا يتعداه ، ومن خالفهما فقد أحدث حدثاً في أمر الناس ، وكان هؤلاء ينظرون خاصة إلى ما كان عليه الشيخان من تقشف وبعد عن الطيبات وشدة على ذويهما وحسن إختيار لعمالهم ومحاسبة لهم . ومن هؤلاء أبو ذر الغفاري وعمار بن ياسر رضي الله عنهما في جماعة من الصحابة ، أما أبو ذر فقد اعتزل الناس بالربذة حتى توفاه الله بعد أن رأى من بني أمية ومن معاوية بن أبي سفيان في الشام ما لم يعجبه فخاصمهم ونابذهم حتى أرسل به معاوية الى أمير المؤمنين في المدينة. وأما عمار فإنه كان بطبعه من أولئك القوم الذين إذا عرفوا الحق لم يلتفتوا يمنة ويسرة وإن أصابهم في ذلك ما أصابهم . ولعله كان يرى في إستئثار بني أمية بالحكم ، خاصة من لا سابقة لهم في الإسلام إنما هو نشأة طبقة من الحكام فيها من ليس أهلا للسلطان أو الولاية ، وكانت المظالم التي يراها ويسمعها والتغيرات التي يشهدها المجتمع تؤرق مضجعه ويحسب أنها لا تنفع معها إلا شدة عمر حتى يساق الناس سوقاً إلى الرشاد والسداد ، وقد صدق عمار فيما عاهد الله عليه وثبت على الحق الذي رآه حتى قتل في صفين مع على رضي الله عنهما .

الفصل الثاني

ولاية عثمان ومقتله: دروس وعبر

تصلح سيرة ذي النورين منذ أن ولي الخلافة وحتى مقتله لأن تكون كل مادة السياسة والإمامة ، ولا يحتاج الدارس لأن يستكمل مادته إلا إلى القليل مما عدا هذه السيرة التي لا يتجاوز عمرها الإثني عشرة سنة . فما هي الدروس والعبر المستفادة من خلافة عثمان ذي النورين ؟

أولا: بويع عثمان رضي الله عنه بالخلافة وهو في السبعين من عمره وقد لانت عريكته بقدر ما كانت لينة قبل ذلك ، ورق طبعه أكثر مما كان رقيقاً ، وأز داد حياءً فوق حيائه وسخاءً فوق سخائه – وهذه الخصال هي التي حببته إلي الناس حين بايعوه بعد شدة عمر وأخذه الناس بالعزائم ومراقبته لرؤوس قريش ومحاسبته لهم ، وحين بدأت الفتنة في الأمصار كان عثمان رضي الله عنه في الثمانين من العمر أو قريباً منها حين إدبار من الدنيا وإقبال من الآخرة وحلول الضعف بعد القوة حتى قال عن نفسه : والله لو تركوني لظننت إني لا أحب الحياة . ولقد تغيرت حالى وسقط أسناني ورق عظمى .

ثانياً: شهد مجتمع المدينة ومجتمعات الأمصار تحولات كبيرة وكثيرة تفاوتت بين طرفي نقيض: الطرف الأول تمثله فئة غلت في دين الله وشددوا على أنفسهم وعلى الناس مع قلة في العلم وجفاء في الطبع وعدم بصر بالأمور، فلا يعترفون بخطأ ولا يقيلون عثرة، فالحكم عندهم أسرع من الموعظة والضربة أسهل من الكلمة. وأما الطرف النقيض الآخر فكان فيه قوم ركنوا إلى الدنيا بعد أن تدفقت عليهم الأموال والأرزاق من أطراف الدنيا فأخلدوا إليها ورضعوا ثديها، فأبطرهم رغد العيش وأسكرتهم الملذات، فقادهم الطمع والشره إلى سوء الظن بولاة أمورهم وظنوا أن ما يصل إلى أيديهم من أمرائهم أقل مما يستحقون فطلبوا المزيد فمن أعطيه إزداد طمعاً ومن حرمه خرج يطالب بحق متوهم.

وقد فطن عثمان رضي الله عنه إلى مواطن الداء وعرف أن الزمان قد أخذ دورة من دوراته واصطبغ بصبغ لم يألفه عثمان وأمثاله ونظراؤه ، فحذر رضي الله عنه من الفتنة والإقبال على الدنيا ، ودعا إلى التمسك بحبل الله المتين ، قال في إحدى خطبه الأخيرة : الا إن الدنيا خضيرة قد شهيت إلى الناس ومال إليها كثير منهم ، فلا تركنوا إلى الدنيا ولا تثقوا بها وأعلموا أنها غير تاركة إلا من تركها . وقال في أخرى : إن الله عز وجل إنما أعطاكم الدنيا لتطلبوا بها الآخرة ولم يعطكموها لتركنوا إليها. إن الدنيا تفنى والآخرة تبقى فلا تبطرنكم الفانية ولا تشغلنكم عن الباقية . فأثروا ما يبقى على ما يفنى فإن الدنيا منقطعة والمصير إلى الله . إتقوا الله جل وعز فإن تقواه جنة من بأسه ووسيلة عنده ، واحذروا من الله الغير ، والزموا جماعتكم ولا تصيروا أحزاباً. ثالثاً: مما لا شك فيه أن هناك مظالم أخذها الناس على ولاة عثمان رضي الله عنه ، مثلما كانت هناك مآخذ لبعض الصحابة وأهل المدينة على طريقة الخليفة في تصريفه لأعباء الدولة ، ومن هذه المظالم والمآخذ :

• أن عثمان ولى قرابته واتخذ بطانة من بني أمية ليسوا من أهل الورع ولا هم أهل سابقة في الدين وما عرف الناس لهم علماً أو فقهاً ، وكانت نظرتهم للخلافة نظرة ملك وسلطان يقوم فيها الأمراء والوزراء والقادة والولاة بما يعلمون أنه ينفع مثله في تثبيت دعائم الملك والسلطان – وقد روينا في غير هذا الباب أن عدداً من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عاتب عثمان رضي الله عنه في ذلك المرة بعد المرة وحذروه من إنقلاب الناس عليه إن ظل ولاته ووزراؤه يقتطعون الأمور دونه ويبثون الكلام على لسانه ويكتبون الكتب باسمه ويتخذون مال الله خولاً يجبونه من غير موطن جباية وينفقونه في غير وجهه الصحيح.

وقد روى الطبري في تاريخه وروى غيره أن من الصحابة من أشار على عثمان بالتنحي ورد الأمر إلى الناس يختارون من يشاءون – بناءً على ذلك فلا يجوز ولا ينبغي رد كل الروايات المتواترة التي تتحدث عن مظالم أهل الكوفة وأهل البصرة وأهل مصر وأسباب خروجهم على ولاتهم بادئ ذي بدء ثم خروجهم من بعد علي الخليفة وسفك دمه: ولا ينفع سيدنا عثمان رضي الله عنه دفاع الناس عنه بصم الأذان وتغميض العيون عن تلك المظالم والمآخذ التي خاض فيها الناس وتحولت تداعياتها إلى فتنة أصبح الحليم فيها حير إناً.

ولعله من الأجدر ومن الأصلح للمسلمين في مقبل أيامهم أن يدرسوا أسباب الفتنة والثورة والخروج على الولاة ثم على خليفة في مقام عثمان بن عفان رضي الله عنه في مكانته وسبقه وجهاده بنفسه وماله حتى يعتبر الناس ويتدبروا ويتعظوا ويأخذوا لأنفسهم الحيطة والحذر ولا يتأتى ذلك إلا بالخوض تفصيلا في حقيقة الفتنة منذ أن كانت مستصغر شرر إلى أن اندلعت ناراً تأكل ما بين يديها وما خلفها . ومما يؤسف له أن ما كتب عن تلك الحقبة من تاريخ الخلافة الإسلامية صدر معظمه إما عن ورع زائف أو زائد ، أو عن هوى و غرض ، وقليل منه ما كان عن تجرد وطلب للحقيقة وبحث عن الدروس والعبر.

رابعاً: إن إختلاف الصحابة فيما بينهم وانقسام أهل المدينة بين مؤيد للثوار ومناصر لعثمان ، قد جرأ الثوار ليس على عثمان رضي الله عنه وحده ، بل على صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمهات المؤمنين وعلى أهل المدينة كذلك ، فهاهم الثوار يبدأون متخفين في الأمصار يهمس بعضهم إلى بعض ويكتب بعضهم إلى بعض الكتب ويدور على بيوتهم ومجالسهم السبئيون ومروجو الفتنة ثم بعد ذلك يبدأون بالطعن في ولاتهم جهراً ثم يطالبون بعزلهم ويتعرضون لهم بأنواع القيل والقال ثم يتبرأون منهم وينزعون أيديهم من طاعتهم . وحين استحكمت حلقات الثورة في الأمصار الثلاثة : الكوفة والبصرة ومصر ، إتحدوا على الخروج إلى المدينة قاصدين خليفة المسلمين بخيارين لا ثالث لهما : العزل أو القتل . وكان خرجوهم في موسم الحج يوهمون الناس أنهم ما خرجوا إلا لأداء المناسك . وحين قدموا المدينة لم يجرؤوا على دخولها بجموعهم وعدتهم وعتادهم ، بل

عسكروا خارجها. قال الطبري: ولم يجترئوا أن يعلموا الناس بخروجهم إلى الحرب، وإنما خرجوا كالحجاج حتى ضربوا معسكراتهم بموضعين يقال لهما ذي خشب وذي المروة، فما دخلوا المدينة نهاراً إلا بعد أن أمنوا بطش أهلها وتفرق أمرهم وإختلافهم فيما بينهم وتراخيهم عن نصرة أمير المؤمنين وحين ردهم علي وطلحة والزبير رضي الله عنهم وأغلظوا لهم في القول، وحين يئس الثوار من هؤلاء الثلاثة الذين لا تكون الخلافة إلا فيهم إن عزل عثمان أو قتل، أو هموا الناس أنهم عائدين إلى أمصارهم، فانصرف أهل المدينة إلى زروعهم وضروعهم وتجارتهم، حتى إذا أمنوا باغتهم الثوار، فلم يفاجأ أهل المدينة إلا بتكبيرهم في نواحيها فأخافوا الناس واسترهبوهم فل ذلك يصلي بهم عثمان رضي الله عنه وهم في عينه أدق من التراب.

وفي أول جمعة حضروها معه ، ثاروا عليه في المسجد وحصبوه بالحصى حتى صرع عن منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسلم فأدخل داره محمولاً لا يكاد تحمله رجلاه ، ثم إنهم من بعد ذلك منعوه الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان يصلي بهم أحد قادة الفتة ويدعى الغافقي بن حرب ، قال الطبري: " فتفرق أهل المدينة في حيطانهم ولزموا بيوتهم لا يخرج أحد ولا يجلس إلا عليه سيفه يمتنع به من رهق القوم ، ومن تعرض لهم وضعوا فيه السلاح ، وخرج منهم من استطاع الخروج هرباً إلى مكة أو إلى ما جاور المدينة من القرى ، وكان من بين من خرج إلى مكة أم المؤمنين عائشة والزبير رضي الله عنهما . وكان آخر من حاول الوصول إلى عثمان رضي الله عنه على وأم حبيبة أم المؤمنين رضي الله عنهما ، فردهما الثوار وأغلظوا لهما القول ، وضربوا وجه بغلة أم المؤمنين واجترأوا عليها وقطعوا حبل البغلة حتى كادت أم المؤمنين أن تسقط عن بغلتها .

ولعل هذه الصورة التى رسمها الإمام الطبري للأيام الأخيرة في حياة عثمان رضي الله عنه توضح بجلاء عجز المؤيدين لعثمان عن نصرته سواء في ذلك صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو غيرهم ، ولم يكن أحد منهم يملك إلا نفسه وولده فكانوا يترددون على عثمان ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا ثم يرسلون أولادهم يحرسون باب عثمان ، فأرسل علي إبنه الحسن والزبير ابنه عبدالله وطلحة إبنه محمد ، وكان ظنهم جميعاً أن الثوار لن يجرؤوا علي قتل أحد من هؤلاء دون عثمان هم ومن حضرهم من شيعة عثمان وذوي قرابته ومواليه فقتل نفر منهم وأصيب مروان بن الحكم وعبدالله بن الزبير وآخرين بجراحات أقعدتهم عن القتال .

خامساً: كان عثمان رضي الله عنه وأرضاه يعلم ما هو مقدم عليه فأمر الناس أن يتفرقوا عنه وعزم عليهم ألا يقاتلوا دونه ، حتى غلمانه طلب إليهم أن يكفوا أيديهم فأعتق من كف منهم ، وقال لمن حوله : من كانت لى عليه طاعة فليلزم داره ، فإنما يريدني القوم ، وسيندمون على قتلي ، وقال : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد إلي عهداً فأنا صابر عليه ، وكان رسول الله صلى عليه وآله وسلم قد بشره بالجنة على بلوى تصيبه وأنه عهد إليه ألا يخلع قميصاً ألبسه الله إياه أي الخلافة ، فهو رضي الله عنه قد كف يده عن القتال وأمر من معه بالكف عنه ، وأبى أن يتنحى ويعتزل الخلافة ولم يقبل أن يخرج من المدينة إلى مكة أو غير ها كما نصحه بعضهم ، فكان أن صبر على بلواه حتى قتل و هو علي بينة من أمره ، فحقن بذلك دماء الصحابة و دماء أبنائهم ودماء من كان معه من أهل المدينة . ومما هو جدير بالتأمل والتدبر والإعتبار رفض عثمان رضي الله عنه أن يعتزل الخلافة وقوله : أما أن أتبرأ من الإمارة فإن تصلبوني أحب إلي من أن أتبرأ من أمر الله عز وجل وخلافته ، وقال : أما أن أخلع لهم أمر هم فما كنت خالعاً سربالاً سربلنيه الله عز وجل ، وقال : والله لأن أقدم فتضرب عنقي أحب إلي من أن أخلع قميصاً ألبسنيه الله وأترك أمة محمد يعدو بعضها على بعض .

ومن المعلوم أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أوصى لعمر بن الخطاب رضى الله عنه في مرضه الذي توفى فيه وأن عمر عهد إلى الستة الذين سماهم ليختاروا خليفته بعد مماته ، وهذا يعني أن عثمان رضي الله عنه لم يجد سابقة بالتنجي ، فكل من صاحبيه قد قبض وهو متسربل بسربال الخلافة ، وحين أنفرط عقد الشورى في عهد عثمان واعتزله من اعتزل من الصحابة واختلفت أراء الآخرين حوله ، إفتقد الناس تلك الجهة المرجعية التي تستطيع أن تقرر في شأن الإمامة وتفتي بأهلية الخليفة أو تحمله على التنجي بما لها من مكانة لدى الناس وما تلقاه من قبول . وكما قانا فإن الخمسة الآخرين الذين أوصى لهم عمر رضي الله عنه كانوا كلهم بالمدينة منذ بدء أحداث الفتنة حتى مقتل عثمان ولم يرد عن أحد منهم أنه أشار على عثمان بالتنجي ، وهل كان عثمان خالعاً قميصاً قمصه الله إياه لو أن هؤلاء الخمسة أو بعضهم رأي مصلحة في تنحيته ؟ وهل كانوا يملكون تنحيته وإن عثمان خالعاً قميصاً قمصه الله إياه لو أن هؤلاء الخمسة أو بعضهم رأي مصلحة في تنحيته ؟ وهل كانوا يملكون تنحيته وإن المسلب والقتل . فتصبح الخلافة وفق هذا الفهم قياماً بالأمر مدى الحياة . ولعل هذا هو الرأي الذي استقر عليه الناس من سوابق الخلفاء الراشدين ثم عهد بني أمية وبني العباس إلا ما كان من أمر معاوية بن يزيد (بن معاوية بن ابي سفيان) الذي تنازل عن الخلفاء الراشدين ثم عهد بني أمية وبني العباس إلا ما كان من أمر معاوية بن يزيد (بن معاوية بن ابي سفيان) الذي تنازل عن الخلافة طوعاً بعد قرابة الثلاثة أشهر ولم يوص ولم يعهد .

ونخلص من ذلك إلى أنه لم يتأسس في الفقه الدستوري الإسلامي قواعد لعزل ولي الأمر تعتمد علي سوابق من عمل الخلفاء الراشدين ولا من جاء بعدهم في العهدين الأموي والعباسي حين أصبح الأمر ملكا عضوداً يرث فيه الخلف السلف من غير شروط واضحة للأهلية ، وحيثما لم توجد شروط للأهلية عند التعيين والإستخلاف علم بداهة أنه ليس ثمة معايير لانتفائها بحيث نقول أن من فقد شروط الأهلية جاز عزله وإن أبى أرغم على ذلك.

سادساً: كان عثمان رضي الله عنه أعلم وأفقه وأورع من كل رؤوس الفتنة والمحرضين عليها مجتمعين ، وكان أعلم بالكتاب والسنة وسيرة أبي بكر وعمر منهم ، فإن اجتهد فيما يصلح حال الرعية وأصاب فله أجران ، وإن أخطأ فله أجر ، وقد أصاب

وأخطأ من قبله أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، فيصبح ما يحاسب به ولي الأمر ويجوز به عزله أمراً نسبياً يختلف فيه الناس من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان ، خاصة إن كان قد إجتهد عن علم وتقوى وورع ، فلم يصدر في إجتهاده عن جهل ولا عن زيغ ولا عن ضلال واتباع هوى ، وقد قال عثمان رضي الله عنه في إحدى خطبه :ألا فقد والله عبتم علي بما أقررتم لابن الخطاب بمثله ، ولكنه وطئكم برجله وضربكم بيده وقمعكم بلسانه فدنتم له على ما أحببتم أو كرهتم . وقال : والله ما قصرت في بلوغ ما كان يبلغ من كان قبلي ، ومن لم تكونوا تختلفون عليه. وكتب رضي الله عنه إلى هل الكوفة : والله لأفرشنكم عرضي ولأبذلن لكم صبري ولأستصلحنكم بجهدي ، فلا تدعوا شيئاً أحببتموه لا يعصى الله فيه إلا أعطيتموه ، ولا شيئا كرهتموه لا يعصى الله فيه فاستعفيتموه إلا أعطينكم منه . وكتب إلى أهل الأمصار كتابا عاماً جاء فيه : أما بعد ، فإني آخذ العمال بموافاتي في يعصى الله فيه فاستعفيتموه إلا أعطينكم منه . وكتب إلى أهل الأمصار كتابا عاماً جاء فيه : أما بعد ، فإني آخذ العمال بموافاتي في كل موسم ، وقد سلطت الأمة منذ وليت على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فلا يرفع علي شي ولا على أحد من عمالي إلا أعطيه وليس لي ولا لعيالي حق قبل الرعية إلا متروك لهم . وقد رفع إلي أهل المدينة أن أقواماً يُشتمون و آخرون يُضربون فيا من ضرب سراً أو شيرة سراً ، من أدعى شيئاً من ذلك فليواف الموسم فليأخذ بحقه حيث كان مني أو من عمالي . وما من شئ أبلغ من هذه الرسالة في الدلالة على ما بذله عثمان رضي الله عنه من جهد للقيام بحق الرعية والنصفة لكل مظلوم ، فإن لم يشفع له من هذه الرسالة في الدلالة على ما بدله عثمان رضي أله عنه من جهد للقيام بحق الرعية والنصفة لكل مظلوم ، فإن لم يشفع له كل ذلك عند الناس ولم يشفع له سنه ولا سابقته في الدين ، فلا مناص من أن تصير الأمور إلى ما صارت إليه.

سابعاً: حصر الثوار عثمان في داره أكثر من أربعين يوماً ضيقوا عليه فيها ومنعوه الزاد والماء ومنعوه الصلاة في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وألزموا أهل المدينة بيوتهم وأستر هبوهم ، وولاته على الأمصار يأتيهم الخبر من المدينة بكل ذلك وبينهم مسيرة أيام قلائل وتحت إمرتهم من الجيوش ما دوخوا به دولتي فارس والروم ولم يدركه أحد منهم . وكان عثمان رضي الله عنه قد كتب إلى واليه على الشام معاوية بن أبي سفيان كما ذكر الطبري ، وإلى واليه على البصرة عبدالله بن عامر يستنجد بهما ويطلب منهما الغوث العاجل فلم يسارعا إلى نجدته وتباطأ عنه حتى قتل , وكان معاوية في دمشق اقرب الرجلين الى المدينة . قال الطبري : فلما جاء معاوية رضي الله عنه كتاب عثمان (الذي يطلب فيه الغوث) تربص به وظل زمنا الرجلين الى المدينة . قال الطبري : فلما جاء معاوية أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (كأنه رأى أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (كأنه رأى أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أي أن أصحاب نفسه ما على النأي بنفسه عن عثمان و عدم نصرته بما رأوه منه هو نفسه بالنأي بنفسه عنهم واتخاذ بطانة من دونهم لم يروها أهلا لذلك) ، فلما أبطأ أمر معاوية على عثمان ، كتب عثمان إلى يزيد بن أسد بن كرز أحد سادات أهل الشام ليستنفر هم له ويحثهم على نصرته ورد جيش الفتنة عنه , فخرج يزيد بجمع كبير من أهل الشام لم يكن فيهم أحد من جيش معاوية حتى إذا كانوا ببعض الطريق أتاهم خبر مقتل عثمان فعادوا أدر اجهم , كل ذلك ومعاوية رضي الله عنه لا يحرك ساكنا . فان قال قائل : كيف استنجد عثمان رضي الله عنه بولاته وقد منع من حوله من المهاجرين والانصار وابنائهم وبأهل المدينة عموما ان يقتل رجل منهم بسببه وأرادها ان تكون معركة بين جيشين متكافئين خارج المدينة .

الفصل الثالث بيعة على

" أكون وزيراً خير لكم من أمير "

بقيت المدينة بعد مقتل عثمان رضي الله عنه خمسة أيام دون أمير والأمر والنهي فيها للثوار وأمير هم الغافقي بن حرب وهم يلتمسون من يقبل القيام بالأمر من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا يجدونه ، يأتي المصريون علياً فيتنحى عنهم ويلوذ بحيطان المدينة ، فإذا لقوه باعدهم وتتبرأ منهم ومن مقالتهم مرة بعد مرة ، ويطلب الكوفيون الزبير فلا يجدونه ، ويطلب البصريون طلحة فيباعدهم ويتبرأ منهم ، ثم تجئ وفودهم سعداً بن أبي وقاص وعبدالله بن عمر فيأبيا عليهم ويقول كل منهما : لا حاجة لي فيها فالتمسوا غيري . فأعياهم الأمر وبقوا حيارى لا يدرون ما يصنعون وهم يرون الناس يهربون من المدينة فرادى وجماعات خوف الفوضى ، وهرب عامة بني أمية إلى مكة إلا من لم يستطع الهرب . وحين حزب الأمر أهل المدينة جاء من بقى من المهاجرين والأنصار علياً رضي الله عنه فقالوا : إنك ترى ما نزل بالناس وما أبتلوا به ، وإنا لا نأمن إختلاف القلوب وفساد الأمة ، وإنه لا يصلح الأمر إلا بإمرة ولا بد من إمام للناس ، ولا نجد اليوم أحداً أحق بهذا الأمر منك ، لا أقدم سابقة ولا أقرب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . فقال علي رضي الله عنه قولته المشهورة : لا تفعلوا (أي لا تبايعوني) فإني أكون وزيراً خيراً من أن أكون أميراً . فقالوا جميعاً: لا والله ما نحن بفاعلين حتى نبايعك . قال رضي الله عنه : لا تعجلوا ، فإنما أنا كامر عبر أمن أن أكون أميراً . فقالوا جميعاً: لا والله ما نحن بفاعلين حتى يجتمع أهل الشورى ويتشاورون ، فإنما أنا كأحدكم ، إلا إني أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم ، قال الطبري : واجتمع المهاجرون والأنصار في اليوم التالي وفيهم طلحة والزبير فقالوا لعلي : هلم نبايعك فقال : لا حاجة لي في أمركم ، أنا معكم فمن اخترتم فقد رضيت به فاختاروا . فقالوا : ما نرى غيرك. قال : دعوني والتمسوا غيري ، فإنا مستقبلون أمر الم وجوه وله ألوان لاتقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول . نرى غيرك. قال : دعوني والتمسوا غيري ، فإنا مستقبلون أمر الم وجوه وله ألوان لاتقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول .

وحين أبوا عليه نادى عليَّ طلحة وقال: أبسط يدك يا طلحة لأبايعك ، فقال طلحة: أنت أحق ، وأنت أمير المؤمنين وأخذ بيده فبايعه. وحين غشيه الناس ليبايعوه ، قال: ففي المسجد ، فإن بيعتي لا تكون خفياً ولا تكون إلا عن رضا المسلمين.

فأصبح الناس يوم الجمعة لخمس بقين من ذي الحجة فجاء على رضى الله عنه فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أن الله عز وجل أنزل كتاباً هادياً بين فيه الخير والشر فخذوا بالخير ودعوا الشر ، الفرائض أدوها إلى الله سبحانه وتعالى يؤدكم إلى الجنة ، إن الله حرم حرماً غير مجهولة ، وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها ، شد بالإخلاص والتوحيد المسلمين ، والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده إلا بالحق ، لا يحل أذى مسلم إلا بما يجب، بادروا أمر العامة وخاصة أحدكم الموت فإن الناس أمامكم وإن من خلفكم الساعة تحدوكم ، تخففوا تلحقوا فإنما ينتظر الناس أخراهم ، إتقوا الله عباده في عباده وبلاده ، إنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم ، أطيعوا الله عز وجل ولا تعصوه ، وإذا رأيتم الخير فخذوا به وإذا رأيتم الشر فدعوه ، (واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس فآواكم وأيدكم بنصره ورزقكم من الطيبات لعلكم واذكرون) (الأنفان:26) ، واعلموا أني كنت كارها لأمركم فأبيتم إلا أن أكون عليكم ، فيا أيها الناس عن ملا وإذن . هذا أمركم ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم ، ألا وإنه ليس لي أن آجبتكم ركبت بكم ما أعلم . ثم نزل فبايعه المهاجرون والأنصار وقالوا: نبايع لمي إقامة كتاب الله في القريب والبعيد والعزيز والذليل ، ثم قام عامة الناس فبايعوا . قال الطبري : بايع أهل المدينة مهاجرهم على إقامة كتاب الله في القريب والبعيد والعزيز والذليل ، ثم قام عامة الناس فبايعوا . قال الطبري : بايع أهل المدينة مهاجرهم مسلمة وسلمة بن وقش وأسامة بن زيد . قال الإمام الطبري : ولم يتخلف أحد من الأنصار إلا وبايع فيما نعلم ، وفي رواية أخرى أن من الأنصار لم يبايع حسان بن ثابت الشاعر وكعب بن مالك ومسلمة بن مخلد وأبو سعيد الخدري والنعمان بن بشير والغمان بن بشير ما في ورافع بن خديج وفضالة بن عبيد وكعب بن عجرة رضوان الله عليهم جميعاً .

<u>الفصل الرابع</u>

نهج جديد في إختيار الخليفة

قلنا فيما سبق أن اختيار أبي بكر رضي الله عنه خليفة لرسول الله صلى عليه وآله وسلم كان قدراً مقدراً إذ كان رجل الزمان والمكان ولا أحد غيره. وكما قيل من يتقدم أبا بكر ؟ فالرجل الذي إئتمنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على دين الناس كان أحق من يؤتمن على دنياهم . وهكذا كانت بيعته إجماعاً من الأمة كلها أنه ما من أحد على ظهر الأرض أجدر بخلافة النبوة من أبي بكر . فجاءته على قدر وجاءها على قدر .

أما عمر رضي الله عنه فكان اختياره عهداً صريحاً ومكتوباً من أبي بكر استوثق له قبل وفاته ، فكانت بيعته إنفاذاً لوصاة أبي بكر وإمضاءً لعهده وتسليماً لما أخذه على صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مواثيق ، وإن كان ذلك عن رضا منهم وقبول ، وكذلك كان اختيار عثمان رضي الله عنه عهداً من عمر لستة نفر لا تتعداهم الخلافة ولا تخرج منهم ، وحين أخرج عبدالرحمن بن عوف منها نفسه على أن يتولى الإختيار بينهم ، ضاقت رقعة الشورى أكثر وأكثر وخضع الأمر لإجتهاد عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه الذي رأى هوى الناس مع عثمان فقلده إياها.

فإلى أي نهج تنتمي بيعة على رضي الله عنه ؟ لعل بيعة على رضي الله عنه كانت أشبه ببيعة أبي بكر رضي الله عنه من نواح عديدة وإن إختلفت عنها في جوانب أخرى: فحين توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجد المسلمون أنفسهم "كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية " ، وكان اختيار راع يتولي أمر الرعية من أوجب الواجبات وأعجلها ، فكان أن أجمع أهل الشوري من المهاجرين والأنصار وعامة الناس على اختيار أبي بكر وأنه ما من راع أرعى للرعية وأحفظ لها منه وأنه هو لا أحد سواه. فكانت بيعته إجماعاً ، إلا من شذ. وكذلك كانت بيعة على . إذ حين توفي عثمان رضي الله عنه وتلفت الناس حواليهم يمنة ويسرة لم يجدوا غير على . فمثلما إضطرب الحال بالناس بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأظلم كل شئ في المدينة كما قال أنس بن مالك رضى الله عنه ، كذلك انفطر عقد الأمن والطمأنينة في النفوس وفي حواري المدينة وطرقاتها بعد مقتل عثمان وتيقن بقية أهل الشوري الضياع والهلاك إن لم يتدارك الله جل و علا الأمة بأن يولى عليها من لا يخشى في الحق لومة لائم ومن لا تهزه الأهوال والحوادث والخطوب ، فلم يكن هناك غير على . وهكذا كان أبو بكر وعلى ... رجلان متشابهان في أكثر من وجه تأتيهما الخلافة في زمنين متشابهين. وكل منهما زاهد فيها راغب عنها ، مشيح عنها بوجهه يود لو صرفت لغيره ، فكلا الرجلين كان أول أقرانه إسلاماً حين قل المجير وعز النصير ، وكلاهما كان من أحب الناس وأقربهم إلى رسول الله صلى الله عليه وأله وسلم سبباً ونسباً وصهراً . وكلاهما بويع بالخلافة فما أمسى إلا وقد اخترط سيفه وشهره في وجه الفتنة .إن كانت فتنة الردة حين تربصت قبائل العرب بالإسلام والمسلمين الدوائر وقد بلغها نبأ إنتقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلى الرفيق الأعلى ، أو كانت فتنة الخروج على السلطان بدعاوي شتى كلها تلبس عباءة الدين بل وتغالى في ذلك حتى تنتهك حرمات الدين نفسه. فتسفك دم خليفة من خلفاء رسول الله في حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . ثم إن كلا الرجلين كان محبباً إلى الضعفاء والمحرومين وذوى الحاجات. فكم من رقبة أعتقها أبو بكر وكم من رقيق حرره وكم من مسكين أو يتيم أو أسير واساه بماله وكم من عجوز أو أرملة حلب لها شاتها وخم بيتها وأعد لها طعامها وملأ جرتها ماءً فكانت الفتاة الصغيرة تقول لأمها حين ترى أبا بكر مقبلا: جاء حالب الشاة يا أماه .

أما علي ، فحدث و لا حرج – فهو ربيب بيت النبوة ووريث الفضائل الهاشمية ، يشترك مع ابي بكر في حبه للضعفاء والفقراء والمساكين ، أقرب الناس إليه من الصحابة ابو ذر وعمار بن ياسر وصهيب وسلمان الفارسي ، كان فراشه الثرى حتى سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبا تراب وكان من أحب الأسماء إليه ، يعجبه من اللباس ما قصر ومن الطعام ما خشن ، وحين اشتكي بعض أهل اليمن شدة علي في الدين وزهده ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " أيها الناس لا تشكو علياً ، فو الله إنه لأخشن في ذات الله ، أو قال في سبيل الله " وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " إن علياً مخشوشن في ذات الله " ، وعن عبيد الله بن أبي الهزيل قال : رأيت علياً يخرج من مسجد الكوفة (وهو أمير للمؤمنين) وعليه قطريتان مؤتزراً بواحدة مرتدياً الأخرى وإزاره إلى نصف الساق ، وهو يطوف بالأسواق ومعه درة يأمر هم بتقوى الله عز وجل وحسن الحديث وحسن البيع والوفاء للكيل والميزان ، وعن أبي حيان التيمي عن ابيه ، قال : رأيت علي بن ابي طالب على المنبر (وهو خليفة) ، يقول : من يشتري مني سيفي هذا ، فلو كان عندي ثمن إزار ما بعته ، فقام إليه رجل وقال : أنا أسلفك ثمن الإزار ، وكانت أقطار الإسلام وأمصاره كلها تحت امرته وقتها ، إلا الشام .

ولقد إختلفت بيعة على رضى الله عنه عن سابقاتها ونهج الناس نهجاً جديداً في إختيار الخليفة تميز بالسمات الآتية:

أولاً: لم يعهد ذو النورين إلى أحد من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما فعل أبو بكر ، ولم يوص إلى جماعة كما فعل عمر ، بل ترك الناس كما تركهم رسول الله صلى عليه وآله وسلم ، ولو أراد لعهد وأوصى وقد حصر في داره أكثر من أربعين يوماً وعلم أنه مقتول لا محالة ، ولو شاء لأوصى لأحد من النفر الذين كانوا معه في وصاة عمر رضى الله عنه .

ثانياً: بقيت المدينة والمسلمون في أقطار الأرض سبعة أيام دون أمير. وغلب قتلة عثمان على المدينة وروعوا الناس حتى أحجموا عن الخروج وترك كبار الصحابة الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

ثالثاً: ظل على أياماً يأبى على الناس البيعة ويقول آهم: أطلبوا غيري، ودار مع الناس على طلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص يعرض على كل منهم أن يبايعه وكلهم يأبى إلا علياً، وهكذا لم تكن هناك مفاضلة أو منافسه بين علي وأحدٍ من الصحابة، وكلهم كان راغباً عنها زاهداً فيها، وما تقلد على رضي الله عنه أمر الناس إلا خيفة الفساد وأن تخرج الشورى من المهاجرين والأنصار إلى غوغاء الناس وأن يوسد الأمر إلى غير أهله.

رابعاً: تجمع الروايات على أن طلحة والزبير رضي الله عنهما بايعا علياً ، وقيل أن طلحة كان أول من بايع ، ولم ينكر أحد منهما أنه بايع علياً ، وانحصر الخلاف حول ما إذا كانا قد بايعا طائعين أم مكر هين ، وأصح الروايات أنهما بايعا طائعين إذ لم يكن علي بالذي يكر هما على بيعته ولا كان طلحة والزبير ليبايعا مكر هين وكل منهما فارس في ميدانه أسد في عرينه , فمن ذا يكر ههما على بيعة هما لها كار هين ؟ . وقد امتنع صحابة آخرون ليسوا أقل منهما في المكانة فلم يكر ههم أحد على البيعة من أمثال سعد بن أبى وقاص و عبد الله بن عمر رضى الله عنهما .

خامساً: كان عقد أهل الشورى وأهل العقد والحل من كبار الصحابة قد انفرط في آخر عهد عثمان رضي الله عنه حين تشعبت الأراء حول سياساته واختلف الناس حول ولايته وتصرفاته المالية وإجتهاداته الفقهية. وحين احتاج الناس إلى اجتماع الكلمة ونبذ الفرقة لمواجهة الأخطار التي تواجه الخليفة المرتحل والخليفة المقبل، وجد الناس أن أهل الشورى من المهاجرين والأنصار قد تفرقت بهم السبل ولزم كل منهم داره واشتغل بخاصة أمره.

وما أن بويع علي رضي الله عنه بالخلافة حتى واجهته قضايا شائكة ومعقدة وكان يعلم أن الناس خارجون من فتنة وداخلون على أخرى وأن الأمور لن تستقيم له كما استقامت من قبل لأبي بكر و عمر و عثمان شطراً من خلافته ، إذ كان الصحابة رضوان الله عليهم حينها مجتمعين على قلب رجل واحد مثلما تركهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . كانوا هم أهل الشورى ووجوه الناس يصدرون عن رأي واحد ويوردون كلاً مورده . أما علي رضي الله عنه فقد تحمل تبعات الولاية ومسئوليات الخلافة وما يرى حواليه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا الإثنين والثلاثة والأربعة يستقبل بهم مدلهمات الأمور ويستنقذ بهم صريح الحق من بين أنياب الفتنة وظلمات التيه وما يصبح ويصبحون إلا ويأتيهم البريد بحدث أو خبر هو شر مما قبله ، وما يفرغ من معضلة إلا والتي تليها أكبر منها وأدهى . لكن أمير المؤمنين كان على بصيرة من أمره: أن يأخذ الإمارة بحقها – وقد فعل – وأن يؤدي الذي عليه فيها وهو الخليق بذلك . وقد صدق فيه حدس عمر رضى الله عنه حين قال : لو وليها الأجلح (أي علي) لأخذهم على الجادة ، وهو الذي حباه الله سبحانه كل ما يحتاج له الرجل والمسلم والقائد والخليفة : من تربية في بيت النبوة لم يحظ بها غيره ، ومن علم وذكاء وفطنة وورع وإستقامة وحب للخير والحق والعدل . فما من رجل هيأه الله جل وعلا لحمل الأمانة والإضطلاع بالمسئولية كما هياً علياً رضي الله عنه ، فأي الأعباء والمهام يقف على بابه والناس يبايعونه بالخلافة ؟

أولاً: ففي اليوم الذي بويع فيه جاءه طلحة والزبير في عدة من الصحابة وطالبوه بالقصاص من قتلة عثمان دون إبطاء فقال لهم: كيف أصنع بقوم يملكوننا ولا نملكهم، وهاهم قد ثارت معهم عبدانكم، وثابت إليهم أعرابكم وهم خلالكم يسومونكم ما شاءوا فهل ترون موضعاً لقدرة على شئ مما تريدون ؟ قالوا: لا ، قال: فلا والله لا أرى إلا رأياً ترونه إن شاء الله ، فاهدأوا عني حتى يهدأ الناس وتقع القلوب مواقعها وتؤخذ الحقوق ، ثم أنظروا ماذا يأتيكم مني . وافترق الناس: ففرقة ترى أنه لا قدرة على القصاص من قتلة عثمان حينها ، وصوبت رأي على وقالوا: نرى ما تصنع ، وفرقة قالوا نقضي الذي علينا ولا نؤخره ونحتسب عند الله الأجر فيما يصيبنا . فكان هذا أول خلاف يقع في خلافته .

ثانياً: رأى علي رضي الله عنه مهاجرة قريش يهربون من المدينة خاصة بنو أمية وهم يحسبون أن علياً سيكون شديداً علي قريش مثل ما كان عمر رضي الله عنه ، حين حال بينهم وبين الخروج من المدينة والتفرقة في الأمصار ليتخذوا دين الله دغلا ومال الله دو لا .

ثالثاً: بويع عليّ رضي الله عنه والولاة على الأمصار جلهم أو كلهم من بني أمية وقرابة عثمان رضي الله عنه ، فعلى الشام كان معاوية بن أبي سفيان ، وعلى البصرة كان عبد الله بن عامر ، وعلى اليمن يعلي بن أمية ، وعلى مكة عبدالله بن الحضرمي وعلى الكوفة سعيد بن العاص ، وعلى مصر عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، فقال الناس لعلي : أقرر معاوية على عمله وأقرر ابن عامر على عمله وأقرر العمال على أعمالهم حتى إذا أتتك طاعتهم وبيعة الجنود استبدلت أو تركت . فقال رضي الله عنه : والله لو كان ساعة من نهار لأجتهدت فيها رأيي ولا وليت هؤلاء ولا مثلهم يولى . وحين الح عليه عبد الله بن عباس في الأمر قال له : أما ما ذكرت من إقرار هم ، فوالله ما أشك أن ذلك خير في عاجل الدنيا. أما والذي يلزمني من الحق والمعرفة بعمال عثمان ، فوالله لا أدهن في ديني ولا أعطي الدني في أمرى . لا والله لا أستعمل معاوية يومين ابداً .

رابعاً: مثلما افترق أهل المدينة ، افترق أهل الأمصار فرقاً: فرقة دخلت في الجماعة فدانوا لعلي بالطاعة والولاء ، وفرقة قالت: إن اقتص علي من قتلة عثمان ، وفرقة قالت ننظر ما يصنع على وأهل المدينة فإن استقام الأمر لعلى فنحن معه ، وإن لم يستقم له رأينا رأينا.

ولم تمض على على إلا أياماً قلائل حتى تبين له أن ما كان يحذر قد وقع ، وأن الفتنة قد أطلت برأسها كلما سعرت إزدادت واستنارت واتسعت دائرتها ودخل فيها من كان خليق به أن ينآ بنفسه عنها . وما كان له رضي الله عنه إلا أن يمضي قدماً ناهضاً إلى ما علم أنه الحق وبين يديه قرابة الخمسين عاماً من العلم والعمل والجهاد في سبيل الله ليستضئ بها في ليل الفتنة ولا يخاف في الله لومة لائم .

الفصل الخامس

وقعة الجمل

خرجت عائشة رضي الله عنها من المدينة وعثمان رضي الله عنه محصور في بيته تريد الحج ، وأقامت بمكة بعد حجتها تريد عمرة المحرم ، فما لبثت حتى أتاها خبر مقتل ذي النورين رضي الله عنه ، فخرجت تنوي العودة إلى المدينة ، حتى إذا كانت ببعض الطريق بلغها أن أهل المدينة قد بايعوا علياً رضي الله عنه وأن الثوار قد غلبوا على حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فعادت أدراجها حتى إذا دخلت مكة أتاها عبد الله بن عامر الحضرمي وكان عامل عثمان عليها ، فقال : ما ردك يا أم المؤمنين ؟ قالت : ردنى أن عثمان قتل مظلوماً ، وأن الأمر لا يستقيم ولهذه الغوغاء أمر ، فاطلبوا دم عثمان تعزوا الإسلام .

فاجتمع ملأها مع طلحة والزبير رضي الله عنهما (وكانا قد خرجا الى مكة بعد بيعة علي) وأجابهم بنو أمية جميعاً وأمدوهم بالسلاح والمال والمركب، فقام معهم في هذه الفتنة سعيد بن العاص والوليد بن عقبة، وعبد الله بن عامر الحضرمي والي عثمان على مكة وعبد الله بن عامر والي عثمان على البصرة ويعلي بن أمية والي عثمان على اليمن – قدم ومعه ستمائة بعير وستمائة الف دينار حازها من بيت المال. وكان رأي أم المؤمنين في بادئ الأمر أن ينهضوا إلى المدينة فينابزوا علياً رضي الله عنه فيها ويعمدوا إلى الثوار فيدركوا بهم ثأر عثمان رضي الله عنه ، ثم إن رأيهم اجتمع على الخروج إلى البصرة. فأتوا عائشة فقالوا: يا ام المؤمنين دعي المدينة فإن من معنا لا قبل لهم بتلك الغوغاء التي بها فاشخصي معنا إلى البصرة ، فإنا نأتي بلداً مضيعاً وسيحتجون علينا ببيعة علي بن أبي طالب فتنهضينهم كما أنهضت أهل مكة ، ثم تقعدين ، فإن أصلح الله الأمر كان الذين تريدين وإلا احتسبنا ودفعنا هذا الأمر حتى يقضي الله ما أراده.

فلما أجابتهم إلى ذلك تحول عنها من كان معها من أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم – وكانت حفصة بنت عمر من بينهن فعدن إلى المدينة ولم يطاوعنها وأستحثت أم المؤمنين رضي الله عنها الناس للخروج معها وكان فيما قالت: أيها الناس، إن هذا حدث عظيم وأمر منكر فانهضوا فيه إلى إخوانكم من أهل البصرة، فأنكروه فقد كفاكم أهل الشام ما عندهم، لعل الله عز وجل يدرك لعثمان وللمسلمين بثأرهم.

وحين جاء علياً خبرهم ، خرج وهو يرجو أن يأخذهم ببعض الطريق ليردهم عما أزمعوا عليه ويحول بينهم وبين الخروج. وحين علم أن جمعهم قد فاته قرر أن يخرج في آثار هم لعله يردهم قبل أن يصلوا إلى البصرة فيستنهضوا أهلها كما استنهضوا أهل مكة ويؤلبوهم عليه لينزعوا أيديهم من طاعة سلطان المسلمين وإمامهم ، وحين وصل ركب عائشة رضي الله عنها ماء الحوأب نبحتهم كلاب الحي فقالت عائشة: أي ماء هذا ؟ قال دليل القوم: هو ماء الحوأب ، قيل فصر خت عائشة بأعلى صوتها ثم ضربت عضد بعيرها فأناخته وقالت: أنا والله صاحبة الحديث - تشير إلى حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين قال يوماً لزوجاته أمهات المؤمنين: أيكن صاحبة الجمل الأدبب تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب، يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلي كثير وتنجو بعد ما كادت ... " فأناخت بعيرها وأناخ الناس حولها وهي تأبي إلا الرجوع حتى كان من الغد فجاءها عبد الله بن الزبير فقال: النجاء ... النجاء . فقد أدرككم على بن أبي طالب ، فما ارتحلت عائشة حتى أحست بالخطر . وحين قدم الركب البصرة أرسل إليها عثمان بن حنيف عامل علي على البصرة يستفسر عن سبب خروجها من مكة وقدومها البصرة ، فقالت: إن الغوغاء من أهل الأمصار ونزاع القبائل غزوا حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأحدثوا فيه الأحداث وآووا فيه المحدثين واستوجبوا فيه لعنة الله ولعنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، مع ما نالوه من قتل أمير المسلمين بلا ترة ولا عذر ، فاستحلوا الدم الحرام فسفكوه وانتهبوا المال الحرام وأحلوا البلد الحرام والشهر الحرام ومزقوا الأعراض وأقاموا في دار قوم كانوا كارهين لمقامهم ، ضارين مضرين غير نافعين و لا متقين ، لا يقدرون على امتناع و لا يأمنون ، فخرجت في المسلمين أعلمهم ما أتى هؤلاء القوم وما فيه الناس وراءنا ، وما ينبغي لهم أن ياتوا في إصلاح هذا ، وقرأت قول الله جل وعلا: (لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس. ومن يفعل ذلك إبتغاء مرضات الله فسوف يؤتيه أجراً عظيماً)(النساء 114). وثبت عثمان بن حنيف على و لائه لعلي و دافعهم عن البصرة حتى غلبوه عليها ، وقتلوا كل من وجدوه بها ممن أتهم بالثورة على عثمان أو شارك في قتله.

أما علي رضي الله عنه فقد دانت له الكوفة ، فنزل بذي قار وخرج إليه أهل الكوفة فخطب فيهم فقال: يا أهل الكوفة ، أنتم وليتم شوكة العجم وملوكهم وفضضتم جموعهم حتى صارت إليكم مواريتهم ، فأغنيتم حوزتكم وأعنتم الناس على عدوهم. وقد دعوتكم لتشهدوا معنا إخواننا من أهل البصرة ، فإن رجعوا فذاك ما نريد ، وإن يلجوا داويناهم بالرفق حتى يبدأونا بظلم ، ولن ندع أمراً فيه صلاح إلا آثرناه على ما فيه الفساد إن شاء الله .

وبعث علي رضي الله عنه الصحابي الجليل القعقاع بن عمرو إلى أم المؤمنين وطلحة والزبير رضي الله عنهم ليدعوهم إلى الإلفة والجماعة ويعظم عليهم الفرقة والخلاف وحين اجتمع بهم قال ثلاثتهم إنهم خرجوا للإصلاح بين الناس " نريد قتله عثمان ، فإن هذا إن ترك كان تركاً للقرآن وإن عمل به كان إحياءً للقرآن . فقال القعقاع : قد قتلتم قتلة عثمان من أهل البصرة وأنتم قبل قتلهم أقرب إلى الإستقامة منكم اليوم ، قتلتم ستمائة إلا رجلاً فغضب لمقتلهم سنة الآف ، واعتزلوكم وخرجوا من بين أظهركم ، وطلبتم ذلك الذي أفلت ، يعني حرقوص بن زهر أحد من شارك في قتل عثمان ، فمنعه ستة آلاف من قومه ، فإن تركتموه كنتم تاركين لما تقولون ، وإن قاتلتوهم والذين اعتزلوكم ظهروا عليكم . فقالت عائشة رضي الله عنها : فأنت تقول ماذا ؟ قال : أقول هذا الأمر دواؤه التسكين ، وإذا سكن اختلجوا . فإن أنتم بايعتم لعلي فعلامة خير وتباشير رحمة ودرك بثأر عثمان وعافية وسلامة لهذه الأمة ، وإن أنتم أبيتم إلا مكابرة هذا الأمر واعتسافه ، كانت علامة شر وذهاب هذا الثأر ، ويبعث الله في الأمة هزاهزها . فأثروا العافية ترزقوها وكونوا مفاتيح الخير كما كنتم ، ولا تعرضوا للبلاء ، ولا تعرضونا له فيصر عنا وإياكم ، وأيم الله إلى هذا وأدعوكم إليه ، وإني لخائف ألا يتم حتى يأخذ الله عز وجل ما فيه من هذه الأمة التي قل متاعها ونزل بها ما نزل ، فإن هذا الأمر الذي حدث ، حدث عظيم ليس كغيره من الأمور ولا كقتل الرجل الأمر . فرجع القعقاع رضي الله عنه إلى فقالوا : نعم إذاً ، قد أحسنت وأصبت المقالة ، فإن قدم علي وهو على مثل رأيك صح هذا الأمر . فرجع القعقاع رضي الله عنه إلى على فأخبره الخبر ، فسر بذلك وأعجبه ، وأشرف القوم على الصلح ، خرج صبيان العسكرين فتسابوا ، ثم تراموا ، ثم ترا

العسكرين ، ثم ثلث السفهاء من الفريقين . فنشبت الحرب ، ونادى على في الناس : ألا تتبعوا مدبراً ولا تجهزوا على جريح ولا تدخلوا داراً . وقيل في سبب القتال أن قتلة عثمان ومن معهم من الثوار اجتمعوا على إنشاب الحرب وإفشال أمر الصلح فخرج منهم جماعة بجنح الظلام إلى معسكر طلحة والزبير وجماعة منهم إلى معسكر على فوضعوا السلاح في المعسكرين ، وكل معسكر يظن الآخر قد بيته ، وهكذا نشب القتال ، ومن غرائب موقعة الجمل أن قبائل اليمن ومضر وربيعة إنقسمت بين العسكرين فكان الكوفيين منهم من أهل اليمن ومن مضر وربيعة مع على رضي الله عنه ومن كان منهم من أهل البصرة كان مع طلحة والزبير رضي الله عنهما. فكانت مضر الكوفة بإزاء مضر البصرة وربيعة الكوفة بإزاء ربيعة البصرة ويمن الكوفة بازاء يمن البصرة . وكان من حصاد المعركة أن قتل من أهل البصرة عشرة الآف قتيل ومن أهل الكوفة خمسة الآف قتيل جلهم من مضر. وقيل ترامي الناس بالنبل حتى فنيت وتطاعنوا بالرماح حتى تشبكت في الصدور وتبادلوا الضربات بالسيوف، فما رئيت وقعة قبلها قط ولا بعدها أكثر يدأ مقطوعة ورجلا مقطوعة لا يدري من صاحبها . كانت عائشة رضي الله عنها على جمل أحمر في هودج أحمر قيل كأنه القنفذ من كثرة ما رمي فيه من النبل وحين إستحر القتل أمر القعقاع رجلا أن يعقر الجمل حتى لا تصاب أم المؤمنين وحتى لا يتفانى الناس حين رآهم يموتون حولها بالمئات. وأصيب في المعركة طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه فحمله مولى له حتى انتهى به إلى دار من دور البصرة مهجورة وأنزله في فيئها فمات فيها ودفن بالبصرة – وقتل قبله أبنه محمد الذي كان يعرف في المدينة بالسجاد من شدة ورعه وكثرة عبادته - ، أما الزبير رضي الله عنه فإنه انصرف من المعركة ولم يشهد قتالاً فلحقه عمرو بن جرموز وصاحبان له فقتلوه ببعض الطريق . وقال كل من عائشة و على : والله إني لوددت أني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة . وصلى على رضى الله عنه على قتلى الفريقين وترحم عليهم جميعاً وقال : إنى لأرجو ألا يكون أحد من الفريقين نقى قلبه إلا أدخله الله الجنة. وجهز على عائشة بكل شئ ينبغي لها من مركب أو زاد أو متاع وأخرج معها كل من نجا ممن خرج معها إلا من أحب المقام ، واختار لها أربعين امرأة من نساء أهل البصرة المعروفات وأمر أخاها محمد بن أبي بكر أن يتجهز لصحبتها فلما كان اليوم الذي ترتحل فيه جاءها علي رضي الله عنه مودعاً وقالت للناس: والله ما كان بيني وبين علي في القدم إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها وإنه عندي على معتبتي من الأخيار ، وقال على : صدقت والله وبرت ما كان بيني وبينها إلا ذاك . وإنها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة . وشيعها عليّ أميالاً وسرح معها إبنيه الحسن والحسين يوماً كاملاً . وهكذا استقام أمر العراقين والحجاز لعلى رضى الله عنه وأرضاه بعد أن أنهكت جيشه موقعة الجمل وقتل فيها من جيشه ما يزيد عن خمسة الآف.

القصل السادس بين علي ومعاوية

معاوية وملك الشام:

ظُلَتُ الشّام ولاية سفيانية منذ عهد أبي بكر رضي الله عنه حين بعث يزيد بن أبي سفيان أميراً على أحد الجيوش الأربعة التي انتدبها لغزو الشّام – وكان أمراء الجيوش الثلاثة الأخرى هم أبو عبيدة بن الجراح وشرحبيل بن حسنة و عمرو بن العاص . وقد اصطحب يزيد أخاه معاوية في هذه الغزوة . وبعد أن استتب الأمر للمسلمين في الشّام ، ولى ابو بكر رضي الله عنه يزيداً على دمشق ونواحيها بعد أن قام أبو عبيدة رضي الله عنه بفتحها وإخضاعها لسلطان المسلمين . وتولى معاوية رضي الله عنه بعض المهام الصغار لأخيه خلال هذه الفترة كان أهمها فتح قيسارية وسواحل الشّام . وعندما توفي يزيد رضي الله عنه سنة 18 هجرية في طاعون عمواس ، ولى عمر رضي الله عنه معاوية عمل أخيه ، وبقى والياً على معظم الشّام طيلة خلافة عمر وعثمان وهي مدة تقارب العشرين عاماً فإذا أضفنا إليها ولاية أخيه يزيد كان مجموع ولاية إبني أبي سفيان على الشّام قرابة الأربعة و عشرين عاماً . وهو أمر لم يحدث قط لغير هم من الولاة ، ولم يحدث قط في ولاية إلا الشّام .

ومن الغريب أن عمر رضي الله عنه رغم ما أشتهر عنه من محاسبته لعماله وأخذه إياهم بالشدة والغلظة وعدم تركهم سنين طويلة في الولاية ، إلا أنه لم يعزل معاوية طيلة عهده ، وربما مرد ذلك إلى أن معاوية رضي الله عنه كان كما قال عنه علي بن أبي طالب رضي الله عنه : كان أطوع لعمر من خادمه يرفأ . وفي عهد عثمان رضي الله عنه أصبح معاوية الوالي المطلق في الشام ، بل أصبح أقوى ولاة عثمان وأكبرهم نفوذاً وأصبح الوالي المطلق فيها طيلة السنوات الباقية من خلافة عثمان رضي الله عنه ، حتى توفى عثمان وهو عليها ، وكان أحد مستشاري عثمان المقربين كغيره من عمال عثمان رضى الله من بنى أمية .

وقد سبق أن أشرنا في الباب الثاني في الفصل الأول إلى أن شكوى أهل الأمصار من ولاتهم كان أحد أسباب الفتنة التي أودت بحياة عثمان رضي الله عنه ، إلا أن الشام الذي ظل تحت ولاية إبني أبي سفيان قرابة ربع القرن ، لم يشهد من الأحداث والفتنة مثلما شهدت بقية الأمصار ، ولذلك نرى معاوية يتكفل لعثمان رضى الله عنه بأمر أهل الشام .

ولقد كان أهل الشام وجيشها أداة طيعة في يد معاوية رضي الله عنه يسير هم أنى شاء ، وما كان أحد من ولاة عثمان أقدر على نصرته من معاوية وجند الشام . ويبدو أن معاوية رضي الله عنه لبث زمناً لا يدري ماذا يفعل. وفي الأيام الأخيرة لعثمان انتدب أهل إلشام جيشاً لفك الحصار المضروب على الخليفة والذي استمر أكثر من أربعين يوماً فلما كان الجيش ببعض الطريق علم بمقتل الخليفة فعاد أدراجه إلى دمشق . فالثوار لا يزالون في مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم شاكي السلاح يفعلون كيف شاءوا . وكان الأحرى بالجيش أن يأخذ بثأر الخليفة المقتول ويقضي على الفتنة ويعيد الأمن والطمأنينة للمدينة وأهلها . ولم يفعل معاوية هو ولا غيره من ولاة عثمان شيئاً من ذلك بل تريث معاوية حتى بايع الناس علياً . ينظر في أمره ما هو صانع .

وكان أول ما بدأ به على رضبي الله عنه خلافته أن نظر في ولاة عثمان على الأمصار ، وكان الطعن فيهم أحد أسباب الفتنة والثورة على عثمان رضيي الله عنه ، فعزل على رضبي الله عنه عامتهم ولم يترك منهم غير أبي موسى الأشعري على الكوفة ، والأشعثِ بن قيس على أذربيجان ، وعرض إمارة الشام على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فاعتذر لعلي ، وحين ألح عليه خرج ليلاً إلى مكة . ثم عرضها على عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ، فأبى عليه كذلك وقال : أخشى إن عزلت معاوية أن يطلبك بدم عثمان فهو ابن عمه وعامله على الشام. ولست آمن أن يضرب عنقي لعثمان أو يحبسني. ولكن أكتب معي إلى معاوية فمنه و عده . فقال على : والله لا يكون هذا أبداً ، لا والله لا أستعمل معاوية يومين أبداً . والله لا أعطيه إلا السيف . وقد أشار عليه غير واحد من الصحابة أن يدع معاوية على إمرة الشام حتى يبايع له ثم يعزله بعد أن تستتب له الأمور. ولكن لم يكن على رضى الله عنه بالرجل الذي يحتال إحتيالاً لأمر من أمور دينه ، ولا بالذي يطلب رضا الناس بسخط الله ، وإنما كان الأمر عنده دين محض وجه الحق فيه واحد وواضح - وما كان وقد تربى في بيت النبوة قبل وبعد البعثة وصحب الرسول صلى الله عليه وسلم في كل مشاهده مثلما صحب أبا بكر وعمر وعثمان ما كان يجهل أن من أراد الملك والسلطان احتال لهما وقد أوتي علماً غزيراً وعقلاً كبيراً وفهما ثاقباً ، لكنه لم يكن طالب دنيا – ولم يكن على رضى الله عنه ليبقى معاوية وولاة عثمان الأخرين وقد كان هو وغيره من الصحابة ينصح عثمان رضي الله عنه بعزلهم درءا للفتنة واتباعاً لسياسة عمر رضي الله عنه في محاسبة الولاة وأخذهم بالشدة خاصة وأن معاوية رضى الله عنه كان الآمر الناهي في الشام ولا يرجع إلى عثمان في شئ من أمره ، ومن بعد اعتذار ابن عمر وابن عباس ، بعث على سهل بن حنيف والياً على الشام ، فأخذته خيل معاوية وهو على مشارف دمشق وطلبوا منه الرجوع من حيث أتى ، إذ كان معاوية رضى الله عنه قد أظهر المطالبة بدم عثمان كما توقع ابن عباس رضى الله عنهما ، ثم كان أن امتنع معاوية وأهل الشام عن البيعة ورأوا أن يقتص على رضى الله عنه من قتلة عثمان ، وقالوا: لا نبايع من يأوي القتلة . وقالوا إن تنفيذ حكم القصاص مقدم على البيعة وروي عن أبي مسلم الخولاني أنه قال لمعاوية : أنت تنازع علياً أم أنت مثله ؟ فقال : لا والله إني لأعلم أنه لأفضل مني وأحق بالأمر مني . ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً وأنا ابن عمه والطالب بدمه ، فأتوه فقو لا له فليدفع إلى َ قتلة عثمان وأسلم له – وتقول الروايات – أن رسول معاوية رضي الله عنه حين جاء علياً حاملاً رسالته يطلب فيها تسليمه قتلة عثمان - جاءه و هو بالمسجد بالكوفة وإذا بعشرة الأف رجل قد لبسوا السلاح كلهم يصيح " كلنا قتلة عثمان "

وقد أجمع أهل السنة والجماعة منذ زمن الفتنة وحتى عصرنا هذا على أن الحق كان مع علي رضي الله عنه وأن معاوية رضي الله عنه كان مخطئاً في قتاله علياً. وانه هو ومن معه كانوا هم الفئة الباغية التي يجوز قتالها وذلك لعدة اسباب:

1/ أن المطالبة بالقصاص لا تكون أبداً شرطاً في الدخول في الطاعة والبيعة – ومن المعلوم ضرورة أن الدخول في الطاعة ومبايعة ولي الأمر تسبق كل أمر ، ولا يتوجب على ولي الأمر توقيع قصاص أو إنفاذ أمر من أموره إلا بعد أخذ البيعة على الناس جملة . وهذا شئ لا يخفى على معاوية رضي الله عنه وهو والي الشام لمدة عشرين عاماً ، ويعلم أن الطاعة أمر لازم سابق لغيره من الأعمال .

2/ أن الغوغاء والثوار الذين تمالأوا على قتل عثمان تقدر هم الروايات بين ستة الآف و عشرة الآف كلهم يحمل سلاحه على عاتقه . ومن قبل عرف طلحة والزبير رضي الله عنهما قوة الثوار ومنعتهم وقالا للسيدة عائشة رضي الله عنها حين ارادت العودة من مكة إلى المدينة بعد مقتل عثمان: "يا أم المؤمنين، دعي المدينة، فإن من معنا لا يقوون على تلك الغوغاء التي بالمدينة ولكن انطلقي معنا إلى البصرة". وكان أهل الشام وأهل الحجاز وأهل العراقين يعلمون أن علياً لا قبل له بتسليم قتلة عثمان وحولهم عشرة الآف فارس يقولون أنهم كلهم قتلة عثمان .

3/ أن الثأر من قتلة عثمان ما كان ليكون سبباً لفتنة أخرى لا تقل عن فتنة مقتل عثمان وقد كان ، فقد قتل في صفين بسبب المطالبة بالقصاص من قتلة عثمان ما لا يحصى من الخلق ، قيل سبعين ألفاً وقيل أكثر من ذلك . يقول الإمام الطبري في تاريخه يصف القتال في صفين :" فاقتتلوا بالرماح حتى تعصفت وبالنبال حتى فنيت وبالسيوف حتى تحطمت ثم صاروا إلى أن تقاتلوا بالأيدي والرمي بالحجارة والتراب في الوجوه وتعاضوا بالأسنان " فهل كانت كل هذه الدماء التي سفكت بسبب القصاص لعثمان رضي الله عنه ؟ وعثمان الذي يحدث بسببه كل ذلك رضي أن يلقى الله مقتولا ولا تراق نقطة دم واحدة دفاعاً عنه .

4/ إختلف الرواة وأهل السنة والجماعة في تحديد الوقت الذي حدث فيه معاوية نفسه ومن حوله بالخلافة – أخاض في كل تلك الدماء من أجل القصاص من قتلة عثمان والقصاص وحده ولا شئ غيره ؟ ثم ماذا إن انتصر في الحرب واقتص لعثمان ، أيعود إلى بيته كواحد من عامة الناس وهو يملك جيشاً يضاهي جيش أمير المؤمنين ؟! هل حدث نفسه بالإمارة بعد صفين أم قبلها ؟ لا شك أن الأمر لم يهبط عليه فجأة ، ولم يذكر أحد من الرواة أن أهل الشام أبوا إلا أن يبايعوا لمعاوية – ومن الغريب أن ينزه كثير من أهل العلم معاوية عن طلب الخلافة وقد طلبها وتنافس فيها من هو خير منه وأقدم سابقة في الإسلام ومن هو أفقه منه وأورع. وما كان الصحابة يرون بأساً بتولي الولاية إن أخذها من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها ، كما جاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وفي حديث السقيفة لم يرو أن أبا بكر أو عمراً أو أبا عبيدة امتنعوا عن قبول الخلافة زهداً فيها ورغبة عنها لكن كان كل منهم يرى أن هناك من هو أحق بها منه وحين أجمع رأبهم على أبي بكر بسطيده فبايعه الناس.

وعندما اختار عمر رضي الله عنه الستة الذين قال أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مات وهو عنهم راض، لم يزهدوا فيها ولا رغبوا عنها. حتى أخرج عبدالرحمن بن عوف نفسه ، وحين انحصر التنافس بين عثمان وعلي رضي الله عنهما – لم يتنازل

أحدهما للآخر حتى رجحت كفة عثمان لدى عبدالرحمن بن عوف فبايعه وبايعه الناس. فما بال أقوام ينزهون معاوية رضي الله عنه عن طلب الخلافة والتفكير فيها وقد قدر الله له أن تكون في متناول يده بعد أن تهيأت له الأسباب ووقف نداً لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب. فمن نفى عن معاوية رضي الله عنه سعيه للخلافة ورغبته فيها فقد نفى عنه الطموح الذي عرف عنه واتهمه بزهد لم يعهد فيه. وقد سبق أن قلنا أن عمر رضي الله عنه رآه يروح في موكب ويجئ في موكب – وقال أهل التاريخ أن معاوية كان له شرطة يحرسونه في حله وترحاله ، بل حتى في وقت الصلاة كان هناك حارس يقف عند رأسه وهو يصلي في المحراب ، وعلى ما يبدو أنه كان يسير بين يديه صاحب الشرطة متقلداً كامل سلاحه " (الدولة السفيانية ص 284) ، وروت كتب التاريخ أنه كان لديه من الضياع والمزارع والقصور والأراضي في الشام ما لم يكن لغيره .

بناءً على ما تقدم ليس بمستبعد أو مستغرب أن يكون معاوية رضي الله عنه حدث نفسه بالخلافة أو سعى إليها و عمل لها ، و هذا يتسق مع تجييشه للجيوش وخروجه لحرب على ثم الحسين رضي الله عنهما ، ولا يفسر تلك الحروب طلب القصاص من قتله عثمان . يقول الدكتور على محمد الصلابي : "كان معاوية جاداً في مطاردة قتله عثمان رضي الله عنه . فقد إستطاع أن يتربص بجماعة ممن غزا المدينة من المصريين أثناء عودتهم وقتلهم جميعهم " ، "كما إستطاع أيضاً أن يوقع برؤوس مدبري ومخططي غزو المدينة من المصريين مثل عبدالرحمن بن عديس ، وكنانة بن بشر ومحمد بن أبي حذيفة فحبسهم في فلسطين وذلك في الفترة التي سبقت خروجه إلى صفين . ثم قتلهم في شهر ذي الحجة عام 36هـ " (ص 103). إذن فلم يكن القصاص وحده هو سبب البغي كما قال علي رضي الله عنه " إخواننا بغوا علينا " وكما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعمار : " تقتله الفئة الباغية

الفصل السابع

صفين والتحكيم

كان علي رضي الله عنه حريصاً على الصلح وإصلاح ذات البين وتجنب القتال فأرسل الرسل تترى إلى معاوية يعرض عليه الدخول فيما دخل فيه الناس ، فبعث إليه الصحابي الجليل جرير بن عبد الله البجلي ثم بشير بن عمر و الأنصاري وسعيد بن قيس الهمداني وشيث بن ربعي التميمي ، كل ذلك يدعوه إلى الدخول في الجماعة وحقن دماء المسلمين ودرء الفتنة ، ومشى بين الفريقين كذلك الصحابيان أبو الدرداء وأبو أمامة رضي الله عنهما . وكان أهل الشام قد صمموا على القتال وكلما استشار معاوية رضي الله عنه أصحابه ورؤوس جنده أجابوه إلى عدم البيعة وعاهدوه على القتال حتى الموت .

كانت معركة صفين سنة 37 هجرية ولما يمض على انتقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلى الرفيق الأعلى أكثر من سبعة وعشرين عاماً. وقد سار جند معاوية رضي الله عنه من الشام في اتجاه العراق حتى نزلوا بصفين فوافاهم جيش علي هناك ، ودارت الحرب سجالا بين الطرفين والناس في جيش علي رضي الله عنه يتبعون عمار بن ياسر رضي الله عنه ليروا من يقتله لحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي رواه البخاري وعامة أصحاب الحديث وجاء فيه " ويح عمار ، تقتله الفئة الباغية . يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار " وحين قتل عمار رضي الله عنه وكان في الرابعة والتسعين من العمر ، علم أهل الورع في الجيشين أن الفئة الباغية هم جيش معاوية وأنهم هم قتلة عمار رضي الله عنه . وحين استحر القتل في جيش معاوية ، نادوا بتحكيم كتاب الله ورفعوا المصاحف على أسنة الرماح واختلف جيش العراق حول الأمر ، فمنهم من رأى الإستجابة لدعوة وقف القتال وتحكيم كتاب الله ، ومنهم من رأى أنها خدعة من معاوية وعمرو بن العاص رضي الله عنهما ، بعد أن أنهك القتال جيش الشام . وخلاصة الأمر أن علياً رضي الله عنه استجاب لدعوة التحكيم وعاد بجيشه إلى الكوفة وعاد معاوية إلى دمشق .

إختلفت الروايات فيما جرى بين الحكمين: أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص رضي الله عنهما - وأصح الروايات أنهما لم يجدا مدخلاً إلى الإتفاق خاصة وأنهما تحدثا في أمر الخلافة - وجعلاها محور النزاع والخلاف ولم تشر أي من الروايات إلى أنهما تحدثا عن القود من قتلة عثمان . بل كان كل حديثهما حول من أحق بولاية الأمر . وتقول إحدى الروايات المنسوبة إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال: لما اجتمعت أنا وأبو موسى قلت له: ما ترى في هذا الأمر؟ قال أبو موسى: أرى أنه في النفر الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض. فقلت: أين تجعلني من هذا الأمر أنا ومعاوية؟ قال: إن يُسْتَعَنْ بكما ففيكما معونة . وإن يُسْتَغْنَى عنكما فلطالما استغنى أمر الله عنكما . وفي هذا أبلغ الدليل على أن الحكمين كانا يعلمان أن سر الخلاف والنزاع هو الخلافة وليس القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنه. ولو كان الأمر كذلك لهان الأمر ولأمكن الوصول إلى إتفاق بسبب أن عامة قتلة عثمان قد اقتص منهم معاوية قبل صفين. وقيل أن أبا موسى و عمراً تسابا وتلاعنا وافترقا دون قرار. أما رواية البعض أن عمراً خدع أبا موسى فيبدو أنها رواية لا أصل لها ولا تصح عقلا ولا نقلاً. فلا يصح وصف عمرو بن العاص بهذا القدر من الخبث والغدر والجرأة على الحق مثلما لا يصح وصف ابي موسى الأشعري بالغفلة والمسكنة . وكان من نتيجة التحكيم وقف الحرب وعودة كل جيش إلى بلده وقيل أن الطرفين اتفقا على هدنة لا يدخل بمقتضاها أحدهما على صاحبه في عمله بجيش ولا غارة ولا غزو ، إلا أن معاوية أرسل جيشاً إلى الحجاز واليمن قبيل مقتل على بقليل ، منهياً الهدنة التي كانت بينهما . وكان من نتيجة التحكيم أيضاً أن خرج جماعة على على رضى الله عنه لقبوله التحكيم وخرج آخرون بعد التحكيم وقال قائلهم: لا حكم إلا لله ومنهم من كَفّر علياً لقبوله التحكيم وهكذا ظهرت فرقة الخوارج. وقيل أن عدد الذين انشقوا من جيش على كانوا إثنتي عشر ألفاً أمروا عليهم رجلاً يقال له عبدالله بن وهب الراسبي وناجزوا علياً وحاربوه حتى ألحق بهم هزيمة ساحقة في معركة النهروان التي قتل فيها الراسبي وكثير من رؤوس الخوراج وتشتت الباقون في البلدان وانتهى دور هم كقوة حربية ولم تقم لهم قائمة بعدها ، إلا أن أفكار هم ظلت حية تجد من يرددها في بلاد العراق – خاصة الكوفة ، إلى أن

اجتمع نفر منهم وقرروا اغتيال علي ومعاوية وعمرو بن العاص رضي الله عنهم أجمعين . والراجح أنه بويع بالخلافة مباشرة بعد إختلفت الروايات في تحديد التاريخ الذي بايع فيه أهل الشام معاوية أميراً للمؤمنين . والراجح أنه بويع بالخلافة مباشرة بعد صفين ، إذ لم يكتف حينها بالشام بل جيش الجيوش وبعث البعوث ليضم مصر والحجاز واليمن إلى دولته . كما عمل بشتى الوسائل على استمالة زعماء القبائل وذوي النفوذ والنجدة والبأس وأغراهم بشتى الإغراءات من أموال ووعود وإقطاعات .

وفي رمضان سنة 40 هجرية قتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، قتله الخارجي عبدالرحمن بن ملجم المرادي و هو خارج المي صلاة الفجر . وبايع أهل العراق من بعده ابنه الحسن دون وصية من علي رضي الله عنه ، إذ حين طلب إليه شيعته أن يوصي بالخلافة لأحد من بعده أبى عليهم ذلك وقال : بل أتركهم كما تركهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحين سألوه : أنبايع الحسن ؟ قال : لا آمركم و لا أنهاكم .

الحسن: خامس الخلفاء الراشدين

لم يبق الحسن رضي الله عنه في الخلافة غير ستة أشهر لقي فيها من أهل العراق ما لقي ، إذ كانوا قوماً متشعبة أهواؤهم مختلفة أراؤهم أهل شقاق ونزاع ، وقد رأى منهم العجب العجاب منذ خذلانهم لأبيه وقعودهم المرة بعد المرة عن نصرته واختلافهم عليه ومخالفتهم أمره حتى ضاق بهم ذرعاً ودعا عليهم : اللهم إني قد سئمتهم وسئموني ومللتهم وملوني فأرحني منهم وأرحهم مني – فأبدلهم بي شراً مني وأبدلني بهم خيراً منهم . وعلم الحسن أنهم خاذلوه وقاعدون عن نصرته ، فلم ير بداً من مصالحة معاوية رضي الله عنه ويسلم إليه أمر المسلمين حقناً لدماء المسلمين الذين أنهكتهم الحروب وضرستهم الخطوب – وقال في إحد خطبه في أهل العراق : خشيت ان يجئ يوم القيامة سبعون ألفاً أو أكثر أو أقل كلهم تنضح أوداجهم دماً . كلهم يستعدي الله فيم أهريق دمه . وقال : ألا إن أمر الله واقع لا دافع له ولو كره الناس . وإني ما أحببت أن لي من أمة محمد مثقال حبة من خردل يهراق فيه محجمة من دم ، وقال : إن هذا الأمر الذي أختلفت فيه أنا ومعاوية إما أنه كان حقاً لي فقد تركته لمعاوية إرادة إصلاح يهراق فيه محجمة من دم ، وقال : إن هذا الأمر الذي أختلفت فيه أنا ومعاوية إما أنه كان منه إلا أن تنازل لمعاوية عام واحد هذه الأمة وحقن دمائهم . أو يكون حقاً كان لإمرئ كان أحق به مني ففعلت ذلك . فما كان منه إلا أن تنازل لمعاوية عام واحد وأربعين للهجرة ، وصدقت نبوءة النبي صلى الله عليه وسلم إذ يقول :" إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين المسلمين "

إنتهت الخلافة الراشدة كما قال صلى الله عليه وسلم: "الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك "وقال صلى الله عليه وسلم: "تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون ملكا عاضاً ، فتكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون ملكا جبرياً ، فتكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إذا شاء ، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ، ثم سكت " ، ووفقاً للحديث تكون ملكا جبرياً ، فتكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها إذا شاء ، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ، ثم سكت " ، ووفقاً للحديث فإن الحسن رضي الله عنه هو خامس الخلفاء الراشدين ، ومعاوية رضي الله عنه هو أول الملوك في الإسلام ، وحين حمل الناس حملاً على البيعة لإبنه يزيد ولياً للعهد أصبح الحكم ملكاً عضوداً يرث الأبناء فيه الآباء وهذا مصاق لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي سبق وانها ستكون ملكاً جبرياً ألغى منشئوه وظيفة أهل الحل والعقد وسلب الناس حقهم في الإختيار والبيعة عن رضا وطيب نفس .

الفصل الثامن

نهاية الخلافة الراشدة

دروس وعبر

قلنا فيما سبق أن علياً رضي الله عنه بويع بالخلافة في ظروف إستثنائية إدلهمت فيها الخطوب وتشابهت فيها الأمور واختلط الحق بالباطل وأصبح الحليم فيها حيران وعظم الخطب على من بقي بالمدينة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ما يدرون ما يفعلون . ومثلما خاف الناس الفتنة بعد التحاق الرسول صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى وهي الفتنة التي وقي الله شرها بأبي بكر رضي الله عنه كذلك وقي الله أهل المدينة شر الفتنة والفوضى ببيعة على ، رغم أن الناس اختلفوا عليه كما لم يختلفوا على أحد غيره في تاريخ الإسلام وبلغ الناس في ذلك مبلغاً عظيماً – فمنهم من لعنه على المنابر ، ومنهم من حكم بكفره وردته ، ومنهم من جعل منه إلها يعبد من دون الله جل و علا ، وهذا كله دليل على الأحداث الجسام التي واجهت علياً منذ أول يوم بويع فيه بالخلافة ، ودليل على اختلاف الآراء والأهواء . فماذا لقي على ؟

- كان أول من خرج على علي رضي الله عنه السيدة عائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم في جمع ممن كان بمكة من بني أمية بعد أن ألبتهم السيدة عائشة رضي الله عنها وطلبت إليهم الخروج المطالبة بدم عثمان رضي الله عنه والقصاص من قتلته. ثم لما كانوا ببعض الطريق قالوا إنهم يريدون الإصلاح بين الناس. وقد كان خروجهم على أمير المؤمنين سابقاً لتمرد أهل الشام. ثم إنهم خرجوا في جيش كبير أمده بنو أمية بالمال والسلاح وقصدوا البصرة حيث إنضم إليهم عدد آخر ممن كره إمرة علي رضي الله عنه ، ثم إنهم لم يُرُو عنهم سعيا في الإصلاح بين علي ومعاوية رضي الله عنهما ولا بين علي ومن خرج عليه من أهل الأمصار الأخرى. فيصبح الأمر لا يعدو عن أن يكون تمرداً على خليفة المسلمين وخروجاً عن طاعته. وكانوا هم أحوج من غير هم إلى من يصلح بينهم وبين أمير المؤمنين الذي ما لبثوا أن قاتلوه في معركة مات فيها الآلاف دون هدف واضح أو خطة محددة ويبدو أن ما كان يجمع بين السيدة عائشة وطلحة والزبير رضي الله عنه وغضبهم اقتل عثمان رضي الله عنه وشعور قوي بأنهم قعدوا عن نصرته أو كانوا سبباً في تأليب الناس عليه . قال الطبري في تاريخه أن طلحة بن عبيد الله رضي قوي بأنهم قعدوا عن نصرته أو كانوا سبباً في عثمان شئ ليس توبتي منه إلا أن يسقك دمي في طلب دمه " وهذا كان الله عنه م من خرج في ذلك الجيش وكان نتيجة ذلك أن قتل أكثر من خمسة ألف ، وقتل طلحة والزبير رضي الله عنهما وقال القائل للسيدة عائشة رضي الله عنها أن من استحل قتالها فقد استحل قتلها .
- ظهر في ذلك الوقت جيل جديد تشكل من أبناء الصحابة وكان رأيهم مؤثراً في الأحداث ولا يقطع أمر دونهم ، ولم يكن بينهم مثل ما كان بين آبائهم من الود وحسن الصحبة وحسن الظن . فالزبير رضي الله عنه كان مستشاره الأول هو إبنه عبدالله وهو الذي ألح علي خالته عائشة في الخروج روى أهل السيرة أن السيدة عائشة حين عادت إلى المدينة وهدأت الأمور قالت لعبد الله بن عمر : ما منعك أن تردني حين أزمعت الخروج ؟ قال لها : رأينا رجلاً غلب على عقلك ، يعني عبد الله بن الزبير وكان مع طلحة ابنه محمد المعروف بالسجاد مثلما كان مع علي ابناؤه الحسن والحسين ومحمد بن الحنفية ، ومع عمرو بن العاص إبنه عبد الله وهكذا كان الحال بالنسبة لعامتهم .
- كان الأمر بالنسبة لعلي رضي الله عنه ديناً محضاً لا مساومة فيه وحقاً أبلجاً من زاغ عنه فهو باغ يجب قتاله حتى يدين بالطاعة ويدخل فيما دخل فيه عامة الناس ولذلك أخذ من دخل في طاعته علي الجادة ولم يتألف أحداً بمال أو منصب قيل أنه حين ولي الخلافة وجد بيت المال مليئاً بالأموال ففرقها كلها . وحين قيل له أن يستبقي من المال شيئاً يستعين به فيما هو مقبل عليه، أبي عليهم ذلك ، بل فرش بيت المال بالحصباء ورشه بالماء حتى لا يرتاب أحد في خلوه من المال .
- كانت طاعة أهل الشام لمعاوية مضرب المثل إذ لم يأمر هم بأمر صواباً كان أو خطأ إلا إبتدروه دون أن ينازع فيه منازع , ولا غرو فهم قد جبلوا على ذلك , إذ كانوا أهل رباط وجند قتال وأهل سمع وطاعة . قرر معاوية المطالبة بالقصاص

من قتلة عثمان فأطاعوه ، وقرر عدم البيعة لعلى فأطاعوه ، وخرج لقتاله فأطاعوه ، واستقل بالشام بادئ ذي بدء فأطاعوه ، ونصب نفسه أميراً للمؤمنين فبايعوه كلهم ، وكان هناك من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هو أحق بالخلافة منه وأجدر من أمثال عبدالله بن عمر وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما . ثم أخذ معاوية البيعة لابنه يزيد ولياً للعهد بالوعيد وبالتهديد رغم علمه أن ابنه ليس أهلا لها ، إذ لم يكن من أهل الدين و لا من أهل الصلاح و لا من أهل الورع ولا من أهل العلم. ومعاوية رضي الله عنه ما كان جاهلاً بأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تنهي عن مثل هذه الولاية . يقول صلى الله عليه وآله وسلم : " من ولى من أمر المسلمين شيئاً فولى رجلا و هو يجد من هو أصلح منه للمسلمين فقد خان الله ورسوله " ، وفي رواية : " من قلد رجلاً عملاً على عصابة وهو يجد في تلك العصابة أرضى منه فقد خان الله ورسوله وخان المؤمنين ". وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي رواه البخاري : إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة . قيل يا رسول وما إضاعتها ؟ قال : إذا وسد الأمر لغير أهله فانتظر الساعة " وفي الحديث الذي رواه مسلم: ما من راع يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لها إلاحرم الله عليه رائحة الجنة " ، وروى مسلم أيضا: من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيناً " . يقول الإمام ابن تيمية في هذا المعنى في كتابه " السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية " (صفحة:11): فإن عدل عن الأحق الأصلح إلى غيره لأجل قرابة بينهما أو ولاء عتاقة أو صداقة أو موافقة في بلد أو مذهب أو طريقة أو جنس كالعربية والفارسية والتركية والرومية ، أو لرشوة يأخذها منه من مال أو غير ذلك من الأسباب أو لضغن في قلبه على الأحق أو عداوة بينهما فقد خان الله ورسوله والمؤمنين . (يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون . واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة وأن الله عنده أجر عظيم)(الأنفال:28،27) ، يقول رحمه الله : " فإن الرجل لحبه لولده أو لعتيقه قد يؤثره في بعض الولايات أو يعطيه ما لا يستحقه ، فيكون قد خان أمانته "

- أجمع أهل السنة (ومعهم بالطبع الشيعة) منذ القرن الأول للهجرة وحتى يومنا هذا أن الحق الواضح الصريح الذي لا لبس فيه كان مع علي رضي الله عنه ، وأن معاوية ومن معه كانوا بغاة وأنهم كانوا على الخطأ. وذلك أمر أجمع عليه كافة أهل العلم والفقه وعامة الناس. فكيف خفي ذلك على معاوية ؟ كذلك أجمع أهل العلم وأهل الفقه أن البيعة والدخول في الطاعة سابقة لما عداها. فكيف غاب ذلك عن معاوية رضي الله عنه ؟ كذلك بلغ معاوية ومن معه حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن عماراً تقتله الفئة الباغية وأنه يدعوهم إلى الله (أو إلى الجنة في رواية) وهم يدعونه إلى النار. وحين قتله جيش الشام ألا يكون ذلك الجيش داعياً إلى النار مثلما قال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؟ ولكن كل ذلك لم يرد معاوية رضي الله عنه عن قتال على .
- كانت الفتنة أذاناً بظهور الفرق والأحزاب والطوائف التي لم تكن معهودة من قبل ، وبدأ ذلك بظهور الخوارج الذين كفروا أمير المؤمنين وحاربوه . ورغم القضاء على قوتهم الحربية إلا أن أفكارهم التكفيرية ومواقفهم المتطرفة ظلت باقية وكانت نواة للكثير من طوائف وفرق أهل الأهواء وأهل الفكر المنحرف الضال .
- وكذلك ظهر نوع جديد من الفقه ينهى عن الخوض فيما شجر بين الصحابة وأصبح ذلك هو الموقف الرسمي لأهل السنة والجماعة حتى يومنا هذا.
- من أهم الدروس والعبر في خلافة علي رضي الله عنه أنه حين سأله أصحابه وشيعته أن يستخلف عليهم حين طعن ، أبى عليهم ذلك وقال بل يترك الناس كما تركهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . أي أنه خالف أبا بكر و عمراً رضي الله عنهما واستن بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في عدم الوصاية أو الإستخلاف .
- يصف كثير من أهل السنة الخليفة الأموي عمر بن عبدالعزيز بأنه الخليفة الراشد الخامس. وهذا ينافي حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الصحيح الذي جاء فيه أن خلافة النبوة ثلاثون عاماً ثم يعقبها ملك عاض ، والحديث له تفسير واحد هو أن الحسن بن علي رضي الله عنه هو الخليفة الراشد الخامس. إذ بولايته التي إمتدت ستة أشهر تتم الثلاثون عاماً. وهذا الحديث من دلائل النبوة ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم وتحقق ما أخبر به من الغيب مثل ما قال. أما وأن عمر بن عبدالعزيز خليفة راشد ، فهذا مما لا شك فيه ولكنه ليس الخليفة الراشد الخامس. فذلك الحسن بن علي رضى الله عنهما ، ومن قال غير ذلك فقد خالف نصاً نبوياً صريحاً والعياذ بالله.
- مات على رضي الله عنه مقتولاً وبعده مات ابنه الحسن مسموماً وقبلهما قتل عمر رضي الله عنه أبو لؤلؤة المجوسي ، وقتل عثمان رضي الله عنه غوغاء الناس الذين لم يرقبوا في صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ولا ذمة . ومن قبلهم جميعاً مات رسول الله صلى الله عليه وسلم من أثر السم الذي أطعمته له المرأة اليهودية . فتأمل! أربعة من خيار أهل الأرض جميعاً ماتوا مقتولين ، وقبلهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمته أمرأة يهودية وكتب الله لهم جميعاً الشهادة في أسرتهم وبين ظهراني أهليهم! فتأمل .

الباب الثالث: التأسيس لنظام سياسي إسلامي

الفصل الأول: مرجعية النظام

الفصل الثاني: نشأة الفكر السياسي الإسلامي

الفصل الثالث: الملامح العامة للنظام السياسي الإسلامي

الباب الثالث التأمي التأمي المسلمي التأمي الفصل الأول الفصل الأول مرجعة النظام

قلنا في الفصل الثاني من الباب الأول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التحق بالرفيق الأعلى ولم يوص لأحد من بعده وأنه همَ بكتابة كتاب يوصى فيه بأبي بكر رضى الله عنه ولم يفعل ، فيفهم من ذلك أن آخر ما أمِرَ به كان عدم الوصاة صراحة على من يخلفه في ولاية أمر المسلمين. وعلى الرغم من أن أصحابه أصبحوا بعده كالغنم في الليلة الشاتية المطيرة كما وصف حالهم أنس بن مالك إلا أنهم لما استفاقوا من هول الصدمة سرعان ما استشعروا قوله " تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا أبداً: كتاب الله وسنتي ". ولقد كان من فضل الله جل وعلا على الأمة أن هيأ لها رجالاً أفذاذاً تخرجوا في مدرسة النبوة عرفوا فيها كليات الدين ووعوا جزئياته ، وعرفوا معنى الحياة الدنيا في موازين الدين ورغم ذلك لم يدع أحد منهم قداسة أو عصمة بل ساحوا في الأرض بشراً خطائين لا يعصمهم من الزلل إلا الله جل و علا . ولو أراد الله سبحانه وتعالى أن يكون خلائفه في الأرض معصومين لنزل من السماء ملائكة يمشون مطمئنين في الأرض . ومن نبوءات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ما أخبر هم به من فتنة وملاحم وأن الدنيا ستقبل عليهم ويتنافسوها كمَّا تنافسها من كان قبلهم . يقول صلى الله عليه وآله وسلم :" لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض " ، وقال : " إنما أخاف عليكم أن تنافسوها " ، وقال في الحسن بن على رضي الله عنهما : " إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين " وقال عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أنه تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار. وقال للزبير رضى الله عنه "تقاتل علياً وأنت له ظالم "، وقال إن الخلافة ثلاثون عاماً يعقبها ملك عضود . ولقد صدقت فيهم نبوءات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومضت فيهم أقدار الله . وكلُّ ملاق كدحه . فمنهم من سبقت له من الله الحسني ، ومنهم من بشر بالجنة على بلوى تصيبه ، ومنهم من سمع صلى الله عليه وسلم خفق نعليه في الجنة ومنهم من رأى له قصراً في الجنة ما رأت عين مثله و لا خطر على قلب بشر ، و هكذا مضوا جميعاً إلى ربهم جماعات ووحداناً ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله . ولقد أصبحت سيرتهم من بعدهم مصدراً من مصادر الإهتداء والإقتداء وصارت اجتهاداتهم وأراؤهم من مرجعيات الدين ، وما زالت أقوالهم وأفعالهم مادة تدرس وكهفاً يأوي الناس إليه حين تعوزهم النصوص الواضحة البينة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

فمنذ أن ثارت ثائرة أهل الأمصار على عثمان رضي الله عنه يز عمون أنهم نقموا منه أموراً شتى في تصريفه لشئون الرعية ، ظل الناس يعودون إلى فترة الخلافة الراشدة ومواقف الصحابة من تلك الأحداث الهامة التي شغلت الناس ردحاً من الزمن ثم أصبحت من بعد ذلك جزءاً من تلكم المرجعيات الحاكمة التي شكلت الوعي الجماعي للأمة وأصبح استلهامها والعودة إليها من ضرورات التخطيط للمستقبل ، وليس كما يدعي أعداء الدين الذين يصفون هذه العودة بأنها انتكاسة إلى الوراء وبعثاً لماض غابر إنتهت صلاحيته في ذلك الزمان والمكان.

ثم من بعد فتنة مقتل عثمان رضي الله عنه ، توالت الأحداث في خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فخرج عليه بادئ ذي بدء طلحة والزبير والسيدة عائشة رضي الله عنهم ثم انشق الخوارج وكونوا أول حزب سياسي عرفه التاريخ الإسلامي ، ثم استقل معاوية بالشام ورفض الإعتراف بشرعية خلافة على متعللاً بشتى الأسباب .

ولقد كان طبيعياً أن تلجأ كل الفرق والجماعات التي ظهرت في تاريخ الإسلام إلى فترة الثلاثين عاماً التي أعقبت وفاة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ليستمدوا منها الشرعية وليؤسسوا على تفسير اتها قدراً هائلاً من المفاهيم المجردة التي امتزج فيها العقل بالعاطفة ، والدين بالدنيا ، والنظرة المزاجية بالموضوعية ، والولاء للدين الخالص بالولاء للبيت وللقبيلة وللفرد ، حتى لا تكاد تجد فرقة أو طائفة أو جماعة إلا وقد صدرت عن قول أو فعل تعود جذوره إلى فترة الخلافة الراشدة ، خاصة في ظل غياب النصوص الحاكمة الواضحة من الكتاب والسنة وخلوهما من دلالات صريحة تمنع الإختلاف في مسائل الإمامة وولاية الأمر . ومما لا شك فيه أن المسلمين منذ فترة الوحي الأولى قد فهموا أن روح الحكم الذي ينطبق عليه وصف الحكم الإسلامي يجب أن يتمتع بميزات عديدة وأن تتوفر فيه شروط هامة لا بد من الإيفاء بها لتكون الخلافة في الأرض بمقتضى ما جاء في الكتاب ووفقاً للهدى النبوى . ومن هذه الشروط :

أن الحاكمية لله وأن المشرع هو الله جل و علا ، ومن خالف شرع الله وأحكامه وأوامره ونواهيه أو نبذ السنة الصحيحة واستديرها وطلب الهدى في غيرها فقد خان الله ورسوله صلى الله عليه وأطيعوا وآله وسلم وفقد حكمه الشرعية وجاز الخروج عليه وقتاله بكل وسيلة ممكنة بما في ذلك الثورة المسلحة والانقلاب العسكري. يقول جل وعلا في سورة المائدة: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) (45) ، (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) (45) ، (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) (45) ولئن كانت الآيات نزلت في اليهود إلا أن عموم المعنى يشمل كل من أنزل الله إليه كتاباً فيه شريعة يتحاكم إليها الناس. وكذلك آية النساء (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله الرسول وأولى الأمر منكم. فإن تناز عتم في شئ فردوه إلى الله والرسول

إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر. ذلك خير وأحسن تأويلاً) (النساء:59) فهى وإن كانت نزلت في سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر عليها خالد بن الوليد وكان في الجيش عمار بن ياسر فأجار رجلاً دون علم خالد ، فتنازع عمار وخالد رضي الله عنهما . فلما عادا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أجاز أمان عمار ونهاه أن يجير بعد ذلك على أمير بغير إذنه ، إلا أن عموم المعنى يفيد وجوب طاعة الله جل وعلا وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعة أولي الأمر بالمعروف ، أميراً كان أو خليفة .

وكما هو معلوم بالضرورة فإن الإسلام معناه في اللغة الإنقياد مطلقاً. وأما اصطلاحاً فهو الإنقياد لله ورسوله صلى الله عليه وسلم وما يترتب على هذا الإنقياد من عمل بكل شرع أنزله الله في كتابه أو سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما دام الأمر كذلك فإن مبدأ الحاكمية كله المستمد من عقيدة المسلم يعني الإنقياد لله جل و علا ولرسوله صلى الله عليه وسلم في كل كبير ودقيق . وكما يقول العلامة أبو الأعلى المودودي رحمه الله ، فإن المؤمنين يعيشون في كنف الله وفي مملكته " وعلى رعايا هذه المملكة أن يذعنوا للقانون الذي أنزله الله جل وعلا في كتبه وأوحى به إلى رسله من لدن آدم عليه السلام إلى يومنا هذا " ، والمسلم كما يقول في كتابه " القانون الإسلامي وطرق تنفيذه " : هو من استسلم لحاكمية الله وتجرد طواعية عن حريته واستقلاله وألزم نفسه أن ينظم حياته في الدنيا وفقاً لأحكام القانون الإلهي " ، والعمل بمقتضى هذا الإنقياد وهذا الإذعان والقيام بتكاليف الدين من عقائد وعبادات وجنايات ومعاملات لا بد لها من تقنين وتشريع وأدوات تنفيذ يكون من مقاصدها جلب المصالح ودرء المفاسد وذلك بحفظ الضرورات الخمس: النفس والعقل والدين والعرض والمال. وهذا بالطبع لا يتأتى إلا من جهة أو من جهات تقر بحقيقة الطاعة لله والتحاكم إلى كتابه والعمل بشريعته وإتباع سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، كما قال سيد قطب رحمه الله . ولا إكراه في الدين تعنى الدخول في الدين إختياراً وطواعية دون قهر أو إكراه فمن ألزم نفسه بذلك بادئ ذي بدء يكون ملزماً بالطاعة فيما أحب وكره و لا يكون كمن قال نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض . والإكراه لا يكون أبداً سبيلاً للاعتقاد و لا سبباً للإيمان . يقول جل و علا: (ولو شاء ربك لأمن من في الأرض كلهم جميعاً. أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) (يونس:99)، ويقول سبحانه : (ومن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) (الكهف : 49) ، ويقول : (ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ، و لا يز الون مختلفين إلا من رحم ربك ، ولذلك خلقهم)(هود: 119،118). واتباع الأديان السماوية لا يكونون أبدأ غوغاء ورعاعاً يتبعون كل ناعق ، وإنما هم أعضاء في تنظيم أو جماعة لها قوانينها وقواعدها وقيودها التي تضع الموازين القسط وتضبط حركة المجتمع أفراداً وجماعات – وقد تكون هذه القوانين وتلك القواعد صارمة أحياناً ، لكنها في كل الحالات واضحة المعالم ومحددة تحديداً دقيقاً فمتى ما ألزم المرء بها نفسه على بينة ، يكون ملزماً بالطاعة ويكون العقد الذي عقده على نفسه بحرية وقناعة عقداً لازماً مدى الحياة . فإذا نكص على عقبيه وبدل دينه عرض نفسه للقوانين التي كتب الله على من ارتضى دين الإسلام و دخل فيه .

الفصل الثاني

نشأة الفكر السياسي الإسلامي

هناك أربعة أحداث هامة أخذت موقعاً بارزاً خلال فترة الخلافة الراشدة ولابد من دراستها بحيدة وبموضوعية وعقلانية دون غلو أو تطرف ودون الوقوع في حبائل العاطفة وحدها – وأولى هذه الأحداث هي إجتماع الأنصار في سقيفة بني ساعدة والرسول صلى الله عليه وسلم بعد مسجي لم يوسد الثرى ، وثانيها الثورة على عثمان رضي الله عنه ، وثالثهما خروج السيدة عائشة وطلحة والزبير رضي الله عنهم من جانب ، ومعاوية بن أبي سفيان من جانب آخر بعد أن بويع عليّ بالخلافة . والحدث الرابع هو ظهور الخوارج كقوة عسكرية وسياسية بعد إنشقاقهم عن جيش علي رضي الله عنه .

ولقد تركت هذه الأحداث الأربعة أثراً بالغاً في الوعي المسلم وشكلت حضوراً دائماً في مجمل الفكر السياسي الإسلامي – ولازالت تلك الأحداث ومواقف الصحابة منها تعتبر المنهل الأساسي الذي يرده الناس ويصدرون عنه وفي معيتهم الحجج والبراهين والأدلة على صحة هذا الرأي أو ذالك وعلى مشروعية موقف أو نهج دون غيره 0

فمنذ أن كتب أبو الحسن الماوردي كتاب (الأحكام السلطانية) ثم (نصيحة الملوك) و (سياسة الملك في السياسة) بين منتصف القرن الهجري الرابع ومنتصف القرن الهجري الخامس (364-450هم) ، لا زال أهل النظر في الفكر السياسي الإسلامي ، لا يجدون محيصاً من العودة إلى فترة الخلافة الراشدة على إعتبار أنها خلافة النبوة وأنها التجربة العملية الأولى بعد إنقطاع مدد الوحي . وأنها قد اضطلع بأعبائها رجال تتخذهم الأمة أسوة وقدوة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم – وهو القائل فيهم : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، عضوا عليها بالنواجذ .

إجتماع السقيفة:

كان اجتماع السقيفة وآل البيت ومن معهم من الصحابة مشغولين بجهاز الرسول صلى الله عليه وسلم ، أول إجتماع سياسي لفرقة أو طائفة أو جماعة لتوحد كلمتها وتجمع رأيها وتضع شروطها ومواصفاتها إستعداداً لنزاع متوقع حول خلافة النبوة وولاية الأمر ، واستبق الأنصار المهاجرين في ذلك ورشحوا سعد بن عبادة رضي الله عنه وأعد قومه من الأنصار عدتهم لمنازعة المهاجرين والإستئثار بالإمارة. فهم من أهل السبق إلى الإسلام وهم الذين أووا الرسول صلى الله عليه وسلم وأزروه

ونصروه والناس من بعد في مدينتهم وبين ظهرانيهم وهم أهل العدة والمنعة والعدد ، فهم إذن أحق بالأمر وأولى به من غيرهم ولا ينبغي أن ينازعهم فيه منازع. وحين خرج عليهم متحدثو المهاجرين أبو بكر وعمر وأبو عبيدة رضي الله عنهم أدلى كل فريق بحجته ، وكان الأمر بالنسبة لهم أمرا جديداً لم يكن به سابق علم أو سابق تجربة . فكانت قرائحهم تجود بما يرونه أقرب إلى الصواب وأرجى لأن يقوم بحراسة الدين وبسياسة الدنيا بعد أن انقطع مدد السماء. وكان حجة المهاجرين أن الناس لن تدين إلا لهذا الحي من قريش قوم النبي صلى الله عليه وسلم وعشيرته . وأن المهاجرين هم أهل السبق إلى الإسلام وهم قوم النبي صلى الله عليه وسلم وخاصته وأن النبي صلى الله عليه وسلم أوصاهم خيراً بالأنصار إشارة إلى أنهم الأمراء – قال أبو بكر رضى الله عنه: " فنحن الأمراء وأنتم الوزراء لا نفتات دونكم بمشورة ولا تنقضى دونكم الأمور" ، ولئن بدأ الأمر وكأنه نزاع قبلي بين قريش وبين الأوس والخزرج إلا أن الأمر تحول في دقائق معدودة إلى مفاضلة بين أبي بكر رضي الله عنه وبين غيره من المهاجرين والأنصار فرجحت كفة أبي بكر وقال كلهم " من ذا يتقدم ابا بكر ، وقد إرتضاه الرسول صلى الله عليه وسلم لديننا أفلا نرضاه لدنيانا " ، إذن فالنزاع تم حسمه بالمنطق وليس بالنصوص . فلم يقل أحد أبداً أن الرسول صلى الله عليه وسلم أوصى لأبي بكر أو للمهاجرين أو لغيرهم ولو كان هناك نص لكان قاطعاً لكل حجة. وما دام لم يذكر أحد المهاجرين الثلاثة نصاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهذا يعني أنه لا وجود لنص ومن زعم أن هناك نص على الاستخلاف فقد غالط كبار الصحابة رضوان الله عليهم. قال ابن عبد البر في (الإستيعاب) " واستخلفه (؟) رسول الله صلى الله عليه وسلم على أمته من بعده بما أظهر من الدلائل البينة على محبته في ذلك وبالتفويض (؟) الذي يقوم مقام التصريح. ولم يصرح بذلك لأنه لم يؤمر فيه بشئ وكان لا يصنع شيئاً في دين الله إلا بوحي . والخلافة ركن من أركان الدين " وقال عامة أهل السنة أن خلافة أبي بكر تمت بالإختيار والبيعة الحرة وقال أخرون تمت بالنص الخفي والإشارة. وقال بعضهم تمت بالنص صراحة – وهو قول بعيد إذ كما قلنا لو كان هناك نص لاستدعاه أبو بكر أو عمر أو أبو عبيدة في إجتماع السقيفة وقد ساقوا كل ما لديهم من حجج وشواهد ولو كان هناك نص محفوظ عن رسول الله عليه صلى الله عليه وسلم بالوصية لأبي بكر لما أشار أبو بكر رضي الله عنه إلى عمر وأبي عبيدة ليبايع الناس أحدهما ، وما من أحد كان أكثر إتباعاً للنصوص من أبي بكر رضي الله عنه . وفيما بعد قال عمر رضي الله عنه بعد أن طعن وطلب منه الناس أن يستخلف ، قال : إن أستخلف فقد استخلف من هو خير منى (يعنى أبا بكر) و إلا أستخلف فلم يستخلف من هو خير مني (يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم) . وهذا إقرار من عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف ولم يوص لأحد من بعده. قال الإمام أبو منصور عبدالقاهر التميمي رحمه الله في كتابه (أصول الدين) :" أن النص على الإمام لو كان واجباً على الرسول صلى الله عليه وسلم بيانه لبينه على وجه تعلمه الأمة علماً ظاهراً لا يختلفون فيه ، لأن فرض الإمامة يهم الكافة ومعرفته كمعرفة القبلة وأعداد الركعات ، ولو وجد منه النص هكذا لنقلته الأمة بالتواتر ، ولعلموا صحته بالضرورة ، كما إضطروا إلى نقل سائر ما تواتر الخبر فيه "

وهكذا باتت المدينة ليلتها تلك وأبو بكر خليفة للمسلمين بمقتضى مبايعة إثنين فقط من المهاجرين ومن إجتمع من الأنصار في السقيفة ، وحين جلس أبو بكر للبيعة العامة في اليوم التالي بايعه عامة الناس إلا سعد بن عبادة رضي الله عنه وما قيل من تخلف علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبعض بني هاشم عن البيعة . ولم يكن لتخلفهم أثر في قبول العامة لخلافة أبي بكر ولا في شرعيتها ، إذن فقد بايع البعض من الخاصة أبا بكر في السقيفة وغاب عن بيعته تلك الكثيرون من أهل الحل والعقد من المهاجرين وأهل السبق خاصة بقية العشرة المبشرين بالجنة وعامة أهل البيت ، ومهما كان من أمر فإن بيعة أبي بكر وخلافته يستمدان شرعيتهما ليس من كيفية البيعة الأولى في السقيفة وإنما من قبول كافة المهاجرين والأنصار وعامة الناس لها دون خلاف يذكر ودون أن ينازعه فيها منازع . وبذلك يكون أحد الأصول التي تقوم عليها الشرعية هو قبول الناس لولي الأمر ومبايعته عن رضا وإختيار ليس فيه إكراه أو ترغيب أو ترهيب .

الوصية لعمر رضى الله عنه:

حين أراد أبو بكر رضي الله عنه أن يوصي لعمر إستشار بعض أهل الرأي والمشورة منهم عبدالرحمن بن عوف و عثمان بن عفان وسعيد بن زيد وأسيد بن الحضير و علي بن أبي طالب و غير هم . ولكي يستوثق من الأمر ، دعا بكتاب فأملى فيه : بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده من الدنيا خارجاً منها و عند أول عهده بالآخرة داخلا فيها حيث يؤمن الكافر ويوقن الفاجر ويصدق الكاذب . إني أستخلف عليكم بعدي عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا وإني لم آل الله ورسوله ودينه ونفسي وإياكم خيراً ، فإن عدل فذلك ظني فيه ، وإن بدل فلكل إمرئ ما اكتسب ، والخير اردت و لا أعلم الغيب . "وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون " والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته " ثم أمر بالكتاب فختمه ثم أمر عثمان بن عفان فخرج بالكتاب مختوماً يقرأه على الناس ، فأمضوا فعل الصديق ولم يخالف منهم أحد حتى عد الإجماع على خلافة عمر أكثر وأوفر من إجماعهم على بيعة أبي بكر . فإن قيل كيف يوصي أبو بكر ويعهد إلى أحد من بعده ولم يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو القائل : إني متبع ولست بمبتدع ؟ و لا شك أن الصديق قد استن سنة جديدة باستخلافه عمراً . قال رضي الله عنه عليه م أرد بذلك إلا صلاحهم ، وخفت عليهم الفتنة ، فعملت فيهم بما أنت أعلم به ، واجتهدت لهم رأياً ، فوليت عليهم خيرهم وأقواهم عليهم وأحرصهم على ما أرشدهم ". ولم يطعن أحد من أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار في فعل أبي خيرهم وأقواهم عليهم وأحرصهم على ما أرشدهم ". ولم يطعن أحد من أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار في فعل أبي

بكر إلا من أشفق منهم من غلظة عمر وشدته مع إقرار المبدأ وعدم الإعتراض على الوصية ، فصار ذلك إجماعاً عاماً من صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على جواز الوصية والعهد لأحد بعينه من الناس وأن ذلك لا يخالف نصاً معلوماً من كتاب الله ولا سنة رسوله صلى الله عليه وسلم . ويفهم من ذلك أن الصديق رضي الله عنه فسر سكوت رسول الله صلى عليه وسلم وعدم نصه صراحة على من يكون له الأمر من بعده بأنه على الجواز وأن في الأمر سعة ، وانه ما دام الأمر مسكوت عنه فيجوز فيه الإجتهاد وتوخي المصلحة مما يثبت أيضاً أن الشرعية تكتسب بالقبول والطاعة والتسليم عن قناعة ورضا وعدم المعارضة بغض النظر عن طريقة الإختيار .

العهد إلى الستة:

وحين حضرت الوفاة عمر رضي الله عنه عهد إلى الستة الذين قال فيهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو عنهم راض . وكما قلنا في باب سابق أن عمراً إنما عرفهم بصفة واحدة من صفاتهم ولم يرد الحصر وأن هناك المئات ممن نالوا الرضا النبوي والعشرات ممن بشروا بالجنة ، أما الصفة الواضحة التي لا يختلف فيها اثنان فهى أنهم كلهم من قريش وأنهم في ذروة سنامها ، إضافة إلى السبق والهجرة وغير هما من المناقب , واستبعد عمر الأنصار البتة من دائرة الشورى ، رغم انه أضاف إلى الستة ابنه عبدالله وابن عمه سعيد بن يزيد على أن لا تكون الخلافة لأي منهما .

وبإختياره للستة ، يكون عمر رضي الله عنه قد نهج نهجاً ثالثاً غير نهج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهج أبي بكر ، وحين فوض أربعة منهم الأمر لعبد الرحمن بن عوف ليختار أحد الإثنين علياً أو عثمان كان ذلك أيضا نهجاً جديداً ليس له سابق ولم ير أهل الحل والعقد به بأساً فأجازوه ولم يطعنوا في صحته أو شرعيته – وحين اختار عبدالرحمن عثمان ، بايعوا له جميعاً لم يتخلف منهم أحد ، فأجتمعت كلمتهم على صحة إمامة عثمان وأجازوا فعل عمر وفعل عبدالرحمن بن عوف .

أما عثمان رضي الله عنه فقد حُصِر في بيته أربعين يوماً ولو أراد لأوصى أو عهد إلى أحد من أهل الشورى أو غيرهم ولكنه لم يفعل ولم يرو عنه قول في ولاية أمر المسلمين من بعده . بل ترك الناس كما تركهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكذلك فعل علي رضي الله عنه حين حضرته الوفاة لم يوص ولم يعهد بل قال : أتركهم كما تركهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وحين سئل هل يبايعون بعده ابنه الحسن ، قال : لا آمركم ولا أنهاكم .

بيعة على:

قلنا في الفصل الرابع من الباب الثاني أن بيعة على رضى الله عنه كانت إستجابة لظروف إستثنائية حين شغر منصب الخليفة بمقتل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه وكان قد بقي من الستة أهل الشورى علي وسعد بن أبي وقاص وطلحة والزبير ، إلا أن أمر هم قد اختلف وتفرقت كلمتهم وذلك منذ بداية عهد عثمان رضى الله عنه حين اتخذ بطانة من دونهم وحين جعل مستشاريه وخاصته وأهل رأيه هم بني أمية من دون الناس فانفض عنه كبار الصحابة والمهاجرين والأنصار وعمد كل منهم إلى شأنه وخاصة أمره . ولذلك حين دهمهم الخطب وغلبهم الثوار في الشهر الأخير من عهد عثمان حتى زحموا الناس في أحيائهم وأسواقهم وغلبوا الناس على مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان منهم إمامه وخطيبه ، وحين عمت الفوضي وانفرط عقد النظام والأمن لم يجد العامة من أهل المدينة والثوار غير علي كي يتولى أمر الناس ويقوم بأعباء الخلافة في خضم تلك الفتنة التي خلفت وراءها آثاراً باقية سواء في تشكيل الوعي السياسي أو في الوجهة التي اتخذها نظام الحكم في مقبل الأيام. ويمكن القول أن اختيار على رضى الله عنه كان نهجاً مختلفاً عما سبق – إذ كان اختياره أمراً قام فيه ثوار أهل الأمصار وعامة أهل المدينة ولم يصدر عن هيئة شوري ولا عن أهل الحل والعقد ولم يكن بوصية أو عهد. وحين خرج عليه طلحة والزبير وأم المؤمنين عائشة رضى الله عنهم وتمر د عليه أهل الشام ، لم يشكك أحد منهم في شر عية خلافة على ولم يطعن أحد منهم في كيفية إختياره – من ذا رشحه من بايعه . ولعل غياب النصوص وسكوت أي القرآن والسنة عن كيفية إختيار و لاة الأمور هو الذي جعل الأمر في مجمله تسليماً بالأمر الواقع وقبولا به وطاعة لولى الأمر كما أمر الله سبحانه وتعالى وامتثالاً لسنة رسول الله على الله عليه وسلم التي تحض أيضاً على السمع والطاعة لمن ولاه الله جل وعلا أمر المسلمين 0ولذلك دأب أهل السنة على التأكيد على صحة ومشروعية خلافة الخلفاء الأربعة ولكن لم يقل أحد من علماء أهل السنة ان تلك المشروعية مردها إلى قبول الناس وتسليمهم لها ورضاهم بكل من الأربعة ومبايعتهم بيعة عامة لم يتخلف عنها إلا نفر قليل في حالة أبي بكر ثم حالة على رضى الله عنهما ، حين بايعه عامة أهل المدينة بما فيهم طلحة والزبير رضي الله عنهما.

ومن العجيب أن عقيدة أهل السنة تقوم على صحة كل كيفية اختير بها أحد الخلفاء الراشدين ، وهو أمر يصعب هضمه ويستعصي القبول به ، ويسوقون في ذلك حججاً واهية لا تقف على رجليها عند الفحص والتمحيص . يقول الإمام أبو الحسن الأشعري في كتابه (الإبانة) :" وإذا ثبتت إمامة الصديق ، ثبتت إمامة الفاروق لأن الصديق نص عليها وعقد له الإمامة واختاره لها وكان أفضلهم بعد أبي بكر رضي الله عنهما وثبتت إمامة عثمان رضي الله عنه بعد عمر بعقد من عقد له الإمامة من أصحاب الشورى الذين نص عليهم عمر ، فاختاروه ورضوا بإمامته وأجمعوا على فضله وعدله . وثبتت إمامة علي بعد عثمان بعقد من عقد له من الصحابة من أهل الحل والعقد "، وظاهر ضعف إستدلال الإمام الأشعري رحمه الله وهو الذي شكل على مدى قرون طويلة أحد المراجع الهامة في عقيدة أهل السنة ونظرتهم إلى الصحابة . وهي عقيدة أغلقت عقول أهل السنة وحجبتهم عن التفكير السليم والمنطقي في مسائل الحكم وإختيار ولاة الأمور . في حين أن النظر في الكيفية التي تم بها اختيار الإمام أو الخليفة تصبح في غياب نصوص الكتاب والسنة وعدم إجماع الصحابة عليها أمراً إجتهادياً يصيب فيه الناس ويخطئوا دون حرج ودون أن

يكون ذلك طعن في شرعية إمامة أحد من الخلفاء الأربعة إذ أن إمامة كل منهم كما قلنا إكتسبت شرعيتها من القبول والتسليم والطاعة والبيعة العامة . وهذا القبول والرضا والتسليم بالأمر الواقع لا يمنع البحث والنظر في مسائل إجرائية على قدر كبير من الأهمية . وهو ما افتقده الناس في كتابات كثير من أهل الفكر والرأي من أهل السنة . وكانت نتيجة ذلك أن تخلف الفكر السياسي الإسلامي وتوقف عند كتابات الإمام الأشعري والماوردي والإمام الجويني والقاضي عبد الجبار وعامة مفكري المعتزلة الذين غلب على كتاباتهم وآرائهم الأصولية والسياسية حاجة الناس إلى مدافعة الفكر الشيعي ونقضه وهدم الأسس التي يقوم عليها سواء في ذلك تصور الشيعة وقراءتهم لتاريخ الخلافة الراشدة وتفسيراتهم الخاصة للخلاف بين الصحابة منذ إجتماع سقيفة بني ساعدة وحتى مقتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، أو رأيهم في الإمامة على أنها ركن الدين وقاعدة الإسلام وأنها تكون بالتعيين وبالوصية وأن الإمام معصوم من الكبائر والصغائر .

ولقد كان الفكر السياسي السني الذي أخذ يتبلور منذ بدايات العصر العباسي كان رهيناً بالتحولات والتقلبات السياسية والإجتماعية والإقتصادية التي شهدها ذلك العصر ، وارتبطت أراء أهل الأصول والمتكلمين وقادة الرأي بمراكز السلطة العباسية وكثيراً ما تحولت المرتكزات الفكرية لهؤلاء الرجال من أمور فقهية وعقائدية بحتة إلى مواقف وأراء سياسية مثلما حدث للفكر الإعتزالي عند نشأته الأولى حين تحول الأمر من فكر عقائدي يقول بالأختيار وبالمنزلة بين المنزلتين إلى موقف سياسي معاد للخلافة الأموية التي اتخذت من عقيدة الجبر والقضاء والقدر وسيلة لتبرير كثير من سياسات رجالها بدءاً من معاوية بن ابي سفيان رضى الله عنه حين برر تولية إبنه يزيد العهد من بعده بأنه أمر تم بقضاء الله وقدره وأنه لا مرد له . وبالطبع لم يكن بنو أمية هم السباقين إلى مزج الفكر السياسي بالعقائد الدينية البحتة إذ سبقهم إلى ذلك الخوارج الذين كانوا أول فرقة دينية سياسية تتخذ لها قيادة وتحمل السلاح للدفاع عن أراء متطرفة مثل تكفيرهم لعلي بن أبي طالب رضى الله عنه وبراءتهم من أصحاب الجمل ومن معاوية بن أبي سفيان رضى الله عنه . وكان من أهم إضافات الخوارج إلى الفكر السياسي أن نزعوا شرط الإنتماء لقريش عن الأئمة ونادوا بالإمام العادل بصرف النظر عن نسبه ولذلك كان أول أمرائهم وأئمتهم عبدالله بن وهب الراسبي وهو من قبيلة الأزد .

أما المعتزلة ، فقد كانوا هم أصحاب الأثر الباقي والخالد في الفكر السياسي الأسلامي على الرغم من إنطلاقهم أول الأمر كما قلنا من مسائل عقائدية تجمع شتاتهم أطلقوا عليها إسم الأصول الخمسة وهي العدل والتوحيد والوعد والوعيد والمنزلة بن المنزلتين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكان من الطبيعي أن يقودهم القول بالمنزلة بين المنزلتين إلى الإنغماس في جدل سياسي مع الفرق الأخرى التي كانت موجودة على الساحة مثل المرجئة والخوارج. ففي حين أن المرجئة يعتقدون أن مرتكب الكبيرة مؤمن لإقراره بالإيمان بالله ورسوله وبرسالة النبي صلى الله عليه وسلم ، قال الخوارج – خاصة الأزارقة منهم – أن مرتكب الكبيرة كافر مشرك ، فجاء المعتزلة بأصل المنزلة بين المنزلتين وجعلوا مرتكب الكبيرة لا هو كافر مشرك ولا هو مؤمن بل جعلوه فاسقاً . وفي التطبيق العملي والسياسي لهذا الجدل الفقهي لم تجد هذه الفرق الثلاثة خيراً من حكام العهد الأموي ليطبقوا فيهم مقولاتهم لما وصفوهم به من الفسوق والفجور والظلم . فتحول هذا الجدل إلى موقف سياسي ضد حكم بني أمية جعلهم في نهاية الأمر يحملون السلاح في وجههم ويشاركون في الثورات ضدهم حتى طمعوا أن يؤسسوا لهم دولة على أنقاض دولة بني أمية ، ثم من بعد ذلك حاربوا الدولة العباسية في بدايتها حتى جاء المأمون ومن بعده من خلفاء بني العباس الذين اشتهروا بالإعتزال وشهروا سيف السلطان على مخالفيهم من أهل السنة. ولعل تقديمهم للعقل على النقل ورفعهم للعقل فوق كل مرتبة هو الذي قاد المعتزلة إلى ذلك الزلل وذلك الغلو في كثير من المسائل الإعتقادية كان على رأسها مسألة خلق القرآن التي ناظروا فيها مخالفيهم وعقدوا لهم محاكم التفتيش ، وحين أعيتهم الحجج جلدوا ظهور مخالفيهم وزجوا بهم في السجون كما فعلوا بالإمام أحمد بن حنبل رحمه الله ، ورغم هذا الغلو في مسالة خلق القرآن وتطرفهم فيها وفي غير ها من المسائل الكلامية ، إلا أن المعتزلة أثروا الفكر السياسي السني كما لم تفعل فرقة من قبلهم أو من بعدهم ، ولا يدانيهم في ذلك إلا الشيعة الذين منذ نشأة فرقهم الأولى على عهد أمير المؤمنين علي رضي الله عنه لم يفرقوا في مقالاتهم أبداً بين ما هو ديني وما هو سياسي فهم في قراءتهم لتاريخ الخلافة الراشدة ومواقف الصحابة رضي الله عنهم فيها ، لم يروا إلا حكماً قائماً على الغصب من أناس سلبوا أل البيت حقهم الطبيعي في الخلافة. ذلك الحق القائم على وصية زعموها من النبي صلى الله عليه وسلم لعلى رضى الله عنه ، وأوصى بها على لإبنه الحسن ، والحسن لأخيه الحسين ثم في عقبهم من بعدهم لا تخرج منهم ولا تعدوهم. ولذلك كان الدين بالنسبة لهم يعنى تولى أل البيت ومحبتهم والقول بالإمام المعصوم والإمام الغائب الذي سيعود ليملأ الأرض عدلاً بعد أن ملئت جوراً. ووفقاً لهذه المقولات إختلت قراءتهم للتاريخ الإسلامي منذ البعثة ومروراً بخلافة أبي بكر وعمر وعثمان وإنتهاءاً بمقتل الحسين وأهل بيته في كربلاء عام 61 للهجرة (680 ميلادية).

وفي استعراضنا لنشأة الخلافة الراشدة منذ أن التحق الرسول صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى حتى وفاة الحسن بن علي رضي الله عنهما رأينا كيف تباينت إجتهادات الصحابة واختلفت وسلك كل منهم شعباً خاصاً به . ففي حين ثبت لدينا أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يوص بشئ في خلافته ولم يعهد إلى أحد من بعده ، نجد أن أبا بكر رضي الله عنه عهد إلى عمر رضي الله عنه وكتب له كتاباً وأخذ على الصحابة العهود والمواثيق بالسمع والطاعة له . فكيف فعل أبو بكر رضي الله عنه شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من هو في الإتباع والإقتداء ؟ والراجح أن أبا بكر حين لم يجد نصاً صريحاً من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم حمل سكوت رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإباحة وأن الأمر على الجواز ، جوازاً

متساوي الطرفين فاجتهد رأيه ولم يألو. وحين عهد عمر رضي الله عنه إلى الستة ، يكون قد خالف صاحبيه ونهج نهجاً جديداً ، فلا هو سكت عنها كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم و لا هو عهد إلى رجل بعينه من بقية العشرة أو من غيرهم . أما على وعثمان رضي الله عنهما فقد تركا الناس كما تركهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فخالفا فعل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، وأما معاوية رضي الله عنه فقد انتزع الخلافة انتزاعاً وأخذها غلبة وإقتداراً ولم ينظر إلى أهل حل وعقد ، ومن بعد ذلك أخذ على الناس العهد لإبنه يزيد وسعى في ذلك سعياً حثيثاً وحمل الناس على البيعة له بالترغيب والترهيب . فمن قال أن معاوية رضي الله عنه لم يكن في حربه مع على لا يطمع في الخلافة و لا يرغب فيها قيل له : أكان زاهداً فيها هو ثم رضيها لإبنه ومهد له الأمر باللين وبالشدة وجعلها ملكاً عضوداً في عقبه ؟

إذن فقد اختلفت أقوال الصحابة وأفعالهم في شأن الإمامة الكبرى. ولم يحتج أحد من بقية المهاجرين والأنصار على إجتهادات الخلفاء الأربعة ولم يقل قائل أن هذا الفعل أو ذلك قد خالف نصاً من كتاب أو سنة معلومة أو أن هذا النهج أو ذاك قد أهمل مقاصد الدين أو أحدث فيه حدثاً أو ضيع مصالح الرعية. وبناءً على ذلك يكون الشأن في الإمامة الكبرى هو الإجتهاد في كل عصر وفي كل بلد وليس هناك شئ ملزم من الكتاب أو السنة أو أقوال الصحابة وأفعالهم وكما قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: إن اختلف الصحابة رضي الله عنهم فلنا أن نأخذ بقول من شئنا وندع قول من شئنا دون حرج أو إثم. ونبني على ذلك أيضاً أن مصطلحات الخليفة والإمام وأمير المؤمنين هي أيضاً مسائل إجتهادية وليست ملزمة لأحد من الناس وليس فيها سنة متبعة ولكل جماعة الخليفة والإمام وأمير المؤمنين هي أيضاً مسائل إجتهادية وليست مازمة لأحد من الناس وليس فيها سنة متبعة ولكل جماعة الرازق في كتابه (الإسلام واصول الحكم) إلا أنه ذهب بعيداً حين زعم ان الخلافة ليست أصلاً من أصول الدين وأنها عبارة عن (خطط سياسية صرفة لا شأن للدين بها) والصحيح أن ولاية الأمر أو الخلافة أو الرئاسة أو أي مسمى آخر يطلق على قمة الهرم في دولة الإسلام هو أمر لازم للجماعة المسلمة ولا بد منه ليس فقط لتدبير أمور الدنيا وفق منهاج الإبدللرائاسة أو أي مسمى آخر يطلق على قمة الهرم الخلافة أن تستمد موجبات وجودها من الدين إن كانت قائمة بدءاً على الإختيار ، ومن كونها قائمة على منهاج النبوة وأنها منوط بها حراسة الدين وتدبير أمور الدنيا وفق مقاصد الدين وأن تسوق الناس سوقاً لمرضاة الله ، وتأخذ بحجز هم حتى لا يتساقطون في النار . وفي مصطلح خليفة رسول الله وأمير المؤمنين وهما المصطلحان اللذان أجمع عليهما صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذائل والحجة على أن المنصب الأعلى في الدولة هو خلافة للرسول صلى الله عليه وسلم في كل شأنه خلا تلقي الوحي .

الفصل الثالث

الملامح العامة للنظام السياسي الإسلامي

هناك مبادئ أساسية لا بد أن يقوم عليها النظام السياسي الإسلامي وهي شروط لازمة لكي يطلق على ذلك النظام صفة إسلامي ، منها:

1/ أن الحاكمية لله ، وشرع الله جل وعلا إنما أنزل للعمل به طاعةً وقربةً إلى الله وتنظيماً للحياة وتدبيراً لأمر البشر. وما من مجال من مجالات التشريع فيها نص كتاب أو سنة معلومة إلا وأصبح إتباع ذلك النص أو تلك السنة واجباً على المسلمين لا

- يتعدونه. ولا يجوز أن يقال أن حكماً من الأحكام أو تشريعاً من التشريعات لا يصلح لهذا الزمان أو البلد. ومن قال ذلك فقد ادعى أنه يستدرك على الله جل وعلا.
- 2/ أن يستمد النظام السياسي بما فيه من مؤسسات وأجهزة وآليات للحكم شرعيته من القبول العام الذي يحظى به أئمته وقادته خاصة إن كان قائماً على الإختيار الحردون إذعان أو إكراه.
- 8/ أن يحقق المقاصد الإلهية سواء عند تطبيق شرع الله أو عند الإجتهاد حيث لا يوجد النص. فإن مقاصد الشريعة و غاياتها إنما هي تنظيم الحياة و عمارة الأرض والقيام بمهمة الإستخلاف وتحقيق أقصى درجات الكمال الممكنة لعامة البشر. يقول الإمام أبو أسحق الشاطبي " في الموافقات ":" إن وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معاً " وذلك مبدأه الحفاظ على الضرورات الخمس: العقل والنفس والدين والعرض والمال
- 4/ إن دين الله يسر وتقوم أحكامه وتشريعاته على رفع الحرج وإزالة المشقة والتيسير في شئون الحياة ما كان منها دنيوياً أو أخروياً. والقيام بالتكاليف سواء في مجال العبادات أو المعاملات أو العقوبات إنما تحكمه الإستطاعة والقدرة والتحمل، فمن عجز عن شئ تحول إلى ما هو أيسر منه، يقول جل وعلا: (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، لها ما كسبت وعليها ما أكتسبت) (البقرة: 286)، ويقول: (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) (البقرة: 185)، ويقول صلى الله عليه وسلم: "إنما بعثت بالحنيفية السمحة"، ويقول: "إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد الإ غلبه، فسددوا وقاربوا وبشروا "وروى مالك رحمه الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خير بين أمرين إلا اختار أيسر هما، ما لم يكن إثماً.
- أر إن نظام الحكم ومؤسساته و هياكله من رئاسة ومجالس نيابية و أجهزة شورى ووزارات تنفيذ و غير ها إنما أمره إلى إحتياجات الناس وما يلبي طموحاتهم وما يخدم مصالحهم ويهيء لهم سبل الحياة ليكونوا أقدر على التوجه بكلياتهم إلى الله تعالى وذلك بطاعته في ملكوته وإخلاص العبادة له . ومن المعلوم بداهة أن ذلك لا يتأتى و لا يتحقق إلا إذا قام به رجال يؤمنون أن ملك الأمر وجماعه عبادة الله و إبتغاء مرضاته و الطمع في ثوابه و الخوف من عقابه.
- 6/ إن العدل قيمة مطلقة جعلها الله جل و علا من أسمائه و صفاته و أمر الناس حكاماً ومحكومين أن يتصفوا بها. يقول سبحانه: (إن الله يأمر بالعدل و الإحسان وإيتاء ذي القربي وينهي عن الفحشاء والمنكر والبغي ، يعظكم لعلكم تذكرون) (النطن:90) ، ويقول : (وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعما يعظكم به) (النساء:58) ، ويقول: (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين) (النساء:135) . وآية النساء هذه أوضح ما تكون في شمولية العدل ووجوب الحكم به والإنحياز له ولو على النفس أو الوالدين والأقربين , وكل ما حاد عن العدل مال نحو الظلم . وما من شريعة من الشرائع إلا وحضت على العدل ونهت عن الظلم.
- 7/ والحرية قيمة مطلقة للناس كافة أحمر هم وأسودهم مسلمهم وكافر هم: حرية الإعتقاد والعبادة بادئ ذي بدء ، وحرية التفكير وحرية التعبير المقيدة بقيود المسؤولية والمراعية لحقوق الغير والصالح العامة , ووكذلك حرية التنقل والحركة وحرية الإختيار , كل ذلك في حدود الشرع والقانون والعرف .
- 8/ والمساواة أمام القانون قيمة مطلقة ومن لم يساو بين الناس أمام القانون جار في حكمه ولم يأمنه الناس على حقوقهم وباء
 بسخطهم وسخط الله جل و علا.
- 9/ وأن الندرج في الدعوة إلى الله وفي سن القوانين والتشريعات سنة من سنن الله في الأرض ، و لابد عند الإنتقال من مجتمع جاهلي أو شبه جاهلي من التدرج في عملية الإنتقال مثلما تدرج القرآن بالناس من الوحي المكي إلى المدني ، ومثلما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم حين بدأ الدعوة إلى الله بالتوحيد " قولوا لا إله إلا الله تفلحوا " فعمل صلى الله عليه وسلم على تغيير المعتقدات الشركية التي تجعل مع الله إلها أخر ، وظل عشر سنوات يدعو إلى عقيدة التوحيد ثم اهتم بالتربية والأخلاق ووضع اللبنات الأولى للمجتمع المسلم وبعد الهجرة جاءت وثيقة المدينة لتؤسس للدولة المسلمة المكونة من عدة جماعات ومجتمعات لتؤلف بينها وتصهر تنافرها في بوتقة الدولة الوليدة ، ثم من بعد ذلك نظم الرسول صلى الله عليه وسلم وقنن المعاملات بين الناس أفراداً وجماعات ، و هكذا تدرج الوحي بالناس وزل القرآن منجماً يستجيب لحاجات الناس ويستجيب له الناس بالطاعة إلى أن تشرب الإيمان نفوس الجماعة المسلمة وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله ، وحينها جاء وقت تشريع العقوبات والحدود فتقبل المجتمع قطع يد السارق ورجم الزاني وقتل المرتد عن دينه . وهكذا يجب أن يكون الحال في مجتمع يريد التحول من جاهلية كاملة أو جزئية إلى رحاب الدين وسعة الطاعة والعبودية لله: أن يتدرج على مدى زمني يطول ويقصر حسب وضع المجتمع المراد تغييره ومدى بعده أو قربه من روح الدين.
- 10/ وأن الجماعة المسلمة حين تنشئ دولة إنما تنشئ دولة دينية وليست مدنية بأي حال . فرأس الدولة لابد وأن تتوفر فيه شروط دينية محضة مثل الإسلام والذكورة والعدالة والعلم الديني والدنيوي . ومبادئ دستور الدولة لابد أن تكون مستمدة من الإسلام . والقوانين والتشريعات في كل مجالات الحياة هي قوانين وتشريعات دينية ومقاصد الدولة مقاصد دينية تتوخي في مواطني الدولة عبادة الله وطاعته و لا يضير الدولة الإسلامية أن يكون في تاريخ البشرية سوء توظيف للدين وسوء إستغلال لغريزة التدين التي جبل الله عليها الإنسان سواء كان ذلك في عصور مظلمة أو دويلات مسلمة .

- 11/ وأن قيم المجتمع المسلم حيثما كان المسلمون أغلبية ، تسود على غيرها من القيم بحكم الأغلبية العددية التي تقوم عليها نظم الحكم الحديثة . والأقليات غير المسلمة تمارس خصوصياتها الدينية وتشارك في جميع نواحي العمران والنهوض الإنساني دونما إخلال بمقاصد المجتمع و غاياته ومن غير إضرار بنظمه وممارساته العقائدية .
- 12/ وأن مفهوم السلطة للشعب وأن الشعب مصدر السلطات إنما يعني حق الشعب في اختيار من ينوب عنه في أجهزة الحكم ومؤسساته خاصة في مستوياتها الدنيا مثل إدارة شئون الأحياء والقرى والتجمعات السكانية ، ثم يتدرج الأمر درجة فدرجة ليتضاءل رأي العامة وغوغاء الناس كلما تعاظمت المسئولية وكلما احتاج الناس إلى قدر من العلم والمعرفة للمفاضلة بين القادة والإختيار بين سبل شتى . إلى أن يبلغ النظام ذروته في رأس هرم يجلس على قمته أهل الحل والعقد من أهل الرأي والعلم وأهل الإختصاص في نواحي الحياة. وليست الإمامة أو الرئاسة من شئون العامة ، وإنما مردها إلى كلية إنتخابية مكونة من أهل الحل والعقد تضم ممثلي العامة وأهل الرأي والعلم كيفما كانت طريقة إختيار هم إن كان عن طريق جمعياتهم المهنية أو تنظيماتهم العلمية أو عن طريق الإنتخاب الحر.
- 13/ وإن التعددية السياسية هي المنهج القويم لتقديم بدائل إسلامية لمعالجة مشكلات الدولة والمجتمع وللتنافس في ابتكار حلول تأصيلية لقضايا النهضة والريادة وتقديم النموذج الذي يعبر عن روح الإسلام. وحرية التنظيم والعمل السياسي لاشك تستثني الجماعات والتنظيمات التي تحارب الله ورسوله وتسعى إلى تقويض النظام وهدم أركان المجتمع المسلم. فلا مجال في النظام السياسي لأفكار هدامة أو لجماعات معادية للدين أو لا تؤمن بالتعددية.
- 14/ ولا يجوز الخروج على السلطان ومنابذته إلا حين يرى الناس من أولي الأمر كفراً بواحاً. يقول صلى الله عليه وسلم: "سيكون فيكم أمراء تعرفون وتنكرون 0 فمن عرف برئ ومن أنكر سلم. ولكن من رضي وتابع. قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا ما ما صلوا "، وفي رواية أفلا ننابذهم بالسيف؟ قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة ". والسلطان الذي يجاهر بترك الصلاة هو وأعوانه ويحكم بغير ما أنزل الله ويريد من الرعية أن يتخذوا أرباباً من دون الله تجب محاسبته وعزله فإن أبى قوتل حتى يفئ إلى أمر الله أو يستبدل.
- 15/ والجماعات أو الأفراد الذين يرتدون عن الدين أو يعطلون شعيرة من شعائر الدين أو يسيئون الأدب مع الله جل و علا أو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب قتالهم وإهدار دمائهم وطلبهم في البر والبحر حتى يكونوا عظة و عبرة.
- 16/ وأن نظام الحسبة إبتكار إسلامي لا بد منه لضبط حركة المجتمع المسلم ، ولابد من جماعة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وجوباً ، إمتثالاً لقوله تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وأولئك هم المفلحون) (آل عمران:104) . وقديماً جعل المعتزلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أحد أصول مذهبهم الخمسة لما لمسوه في هذا التكليف الرباني من أثر في المجتمع المسلم .
- 17/ وأن الشورى يستخرج بها لباب العقول ويستهدى بها إلى الصواب . والشورى هي إستنارة ولي الأمر بأراء مستشاريه ونصحائه ووزرائه وخاصته وهي ليست ملزمة ، فإن شاء ولي الأمر أخذ بها وإن شاء عدل عنها . ففي السيرة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه إستشار عامة الصحابة في كتابة حديث النبي صلى الله عليه وسلم فأشار عليه عامتهم بذلك فلم يأخذ بمشورتهم وترك كتابة الحديث . والملزم هو قرارات المجالس المنتخبة والأجهزة النيابية حسبما يقرره القانون . فالشورى ليست هي الديمقر اطية ولا تمت لها من قريب أو بعيد.
- 18/ والمرأة راعية في بيتها أو بيت زوجها وهي مسئولة عن رعيتها وخروجها للعمل أو توظيفها يكون إما للضرورة أو للإستفادة من خبرات ومعارف برعت فيها وفاقت فيها أقرانها من الرجال. والخروج غير المنظم للمرأة للعمل وللأسواق والطرقات هو مدعاة للإساءة إليها وامتهانها وانتهاك عرضها بشتى الوسائل. وهذه نتيجة توصل إليها علماء الإجتماع الغربيون الذين توصلت أبحاثهم ودراساتهم إلى أنه كلما زاد عدد النساء في مكان العمل كلما زادت العلاقات المحرمة في كل مستوياتها.
- 19/ وأن العالم ينقسم إلى دار إسلام ودار كفر ولا يتحول المسلم من دار إسلام إلى دار كفر إلا لضرورة ملجئة أو للقيام بأعباء الدعوة إلى الله و في الله و تسود فيه قيم الطاعة والعبودية لله وبين مجتمع يتخذ أرباباً من دون الله ويحل ما حرم الله ويحرم ما أحل الله .
- 20/ وأن الجهاد فريضة قائمة وباقية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، وهو تكليف لابد من أدائه للقيام بأعباء الإستخلاف في الأرض والتمكين للدين ونشر الأمن والطمأنينة كما وعد الله جل وعلا ، والعجز عن الجهاد بالنفس لا يلغيه بل يحوله إلى بدائل أخرى تحكمها الإستطاعة الملجمة بلجام التقوى .
- أخيرا نقول أن هذه بعض الملامح التي يحتاج الناس لأن يهتدوا بها عند التأسيس لنظام حكم إسلامي راشد وهي في مجملها إشارات ورؤوس مواضيع تحتاج الى كثير من التفصيل والتأصيل خاصة في ظل المتغيرات التي يشهدها العالم الإسلامي ومن ورائه العالم أجمع لعل الله أن ينفع بها وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم, فإنه ولي ذلك والقادر عليه, وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المراجع والمصادر:

```
1/ الماوردي ، أبو الحسن - الأحكام السلطانية.
                                            2/ الماوردي ، أبو الحسن - سياسة الملك.
              3/ العلوي ، سعيد بنسعيد ، خطاب الشرعية السياسية في الإسلام السياسي.
                   4/ الصغير ، د. عبدالمجيد ، المعرفة والسلطة في التجربة الإسلامية.
                          5/ سعود ، جمعة د. جمال عبدالهادي ، د. وفاء محمد رفعت ،
                                        إستخلاف أبي بكر الصديق رضي الله عنه.
      6/ البغدادي ، الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي ، الفرق بين الفرق .
           7/ البغدادي ، الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي ، أصول الدين.
        8/ الزحيلي، د. وهبة، نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي.
9/ ابن تيمية ، الإمام تقى الدين بن عباس ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية.
                             10/ ابن تيمية ، شيخ الإسلام تقى الدين ، الفتاوى الكبرى .
      11/ الوهيبي ، د. محمد بن عبد الله ، إعتقاد أهل السنة في الصحابة رضي الله عنهم.
                                         12/ عمارة، د. محمد: سقوط الغلو العلماني.
                           13/ الذهبي ، الإمام أبو عبدالله شمس الدين ، تذكرة الحفاظ.
           14/ الذهبي ، الإمام أبو عبدالله محمد بن أحمد ، كتاب الكبائر وتبيين المحارم.
 15/ الطبري ، الحافظ محب الدين أحمد بن عبدالله ، ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربي
                                         16/ مراد ، د. مصطفى ، الخلفاء الراشدون .
      17/ الصلابي ، د. على محمد ، فتنة مقتل عثمان بن عفان ومواقف الصحابة منها .
                     18/ أبو عمارة ، هاشم موسى ، سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم.
              19/ القرافي ، الإمام شهاب الدين ، الإحكام في تمييز الفتاوي عن الأحكام.
                            20/ إبن هشام ، الإمام محمد بن عبد الملك ، السيرة النبوية.
                    21/ شرف الدين ، صدر الدين ، هاشم وأمية في الجاهلية والإسلام .
                                        22/ الصابوني ، محمد على ، صفوة التفاسير .
                 23/ البخاري ، الإمام أبو عبدالله محمد بن إسماعيل ، صحيح البخاري.
                                                                 24/ صحيح مسلم .
                                   25/ الحلبي ، على بن برهان الدين ، السيرة الحلبية.
```

حتى مقتل الحسين . 29/ ابن جزي ، أبو القاسم أحمد بن محمد ، القوانين الفقهية.

26/ خالد محمد خالد ، خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم.

30/ ابن كثير ، الإمام أبو الفداء إسماعيل بن كثير ، تفسير القرآن العظيم.

28/ فياض ، محمد ، نشأة التشيع وإشكالية خلافة الرسول صلى الله عليه وسلم

- 31/ مالك ، الإمام مالك بن أنس ، الموطأ.
 - 32/ مذاهب الإسلاميين .
- 33/ محمد آدم ، د. عبدالرؤوف ، الدولة والمجتمع في السودان.
- 34/ الفنجري، د. أحمد شوقي، كيف نحكم بالإسلام في دولة عصرية.
 - 35/ هلالي ، د. سعد الدين ، الإسلام وإنسانية الدولة .
- 36/ القمودي ، سالم ، قيام الحكم الإسلامي : من الحق المجرد إلى الإلزام الديمقر اطي.

27/ ابن كمال باشا ، شمس الدين أحمد بن كمال باشا ، خمس رسائل في الفرق والمذاهب.

- 37/ المودودي ، أبو الأعلى ، واقع المسلمين وسبيل النهوض بهم.
 - 38/ المودودي ، أبو الأعلى ، تذكرة دعاة الإسلام .
 - 39/ المودودي ، أبو الأعلى ، نحن والحضارة الغربية.
 - 40/ المودودي ، أبو الأعلى ، القانون الإسلامي وطرق تنفيذه .
- 41/ أبو عزيز ، سعد يوسف محمود ، نبوءات الرسول صلى الله عليه وسلم بفتن آخر الزمان.
 - 42/ الترابي ، الدكتور حسن عبدالله ، الحركة الإسلامية في السودان .
 - 43/ أبو عمارة ، هاشم موسى ، سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم.